(۴۲)

۱۸۹

۳/۶۱۸

فهرست شد
عادل محمدیان

میکروفیلم تهیه شد
۱۳۹۰۶

۱۳۸۳/۱۱/۲۶

آستان قدس

کتابخانه آستانقدس

اسم کتاب: حاشیه بر شرح کافیه (صدر او فیلاناقص) عربی

مصنف: عصام الدین اسفراینی

مؤلف

خطی: نسخ ۲۱ سطری

چاپی

سال چاپ یا تحریر .... عدد اوراق ۱۸۹

جزء کتب: نحو .... شماره خصوصی

شماره عمومی: ۱۳۹۰۶ .... شماره قبض

واقف: حاج فاضل خان .... تاریخ وقف ۱۳۶۵ و در ۱۳۶۴ ش بکتابخانه رسیده است

طول ۱۸/۵ س م عرض ۱۲ س م شماره صفحات

التي هي مفعول للحل بحسب المعنى وليس بفاعل ولا مفعول والجواب عنه انه يصح ايراد الحال
عما اضيف اليه الفاعل والمفعول اذ اصح حذف المضاف والاكتفاء بالمضاف اليه
ومنه قوله تعالى واتبع ملة ابراهيم حنيفا فانه يصح اتبع ابراهيم حنيفا وما نحن فيه من
هذا القبيل فانه يصح ان يقول هذه فوائد وافية بحل الكافية الثاني الظاهر ان صح
يقول للعلامة المشتهرة فان الاسناد الى ضمير المؤنث اللفظي يوجب تانيث
المسند الا انه اعتبر جانب المعنى لانه اريد بالعلامة مذكر ولك الاختيار في
التذكير والتانيث اذا كان اللفظ مذكرا والمعنى مؤنثا او بالعكس الثالث
ان في وصف ابن الحاجب بالعلامة نظرا لان هذا اللفظ انما يناسب فيما بين
العلماء من جمع جميع اقسام العلوم كما هو حقه من العقلية والنقلية وليس ابن الحاجب
الا من العلماء في العلوم النقلية ولذا خص من بين العلماء قطب الملة والدين
الشيرازي بالعلامة حيث سبق العلماء كلهم في جميع اقسام العلوم ما من علم الا
وهو فيه اوحدي وما من مقصود الا هو فيه المعي وكانه بنى اطلاق العلامة على
عدم الاعتداد بالعلوم الفلسفية الرابع انه اختار من بين اوصافه الاشتهار
اغناء له عن الوصف بالفضائل تفصيلا لاشتهاره واعتذارا عن
اعراضه عن الاطراء في مدحه الخامس انه جمع المشرق والمغرب لانه لم يرد بهما
حقيقتهما حتى يخفى تعددهما الذي يستدعيه صيغة الجمع بل اراد البلد المشرقي والمغربي
فيصح جمعهما بلا فرية **قوله** الشيخ ابن الحاجب في القاموس الشيخ والشيخون
من استبانت فيه السن او من خمسين او احدى وخمسين الى اخر عمره او الى الثمانين
وقد يطلق الشيخ على من لم يبلغ هذا السن للتبجيل ومنه يقال شيخت الرجل على
ما في الصحاح اي وصفته بالشيخ للتبجيل وهو المراد هنا اذ المشهور ان
الشيخ ابن الحاجب قتل شابا **قوله** تغمده الله بغفرانه في الصحاح تغمده الله برحمته

غمده سه

غمده بهذا بها والكلمة ماخوذة من غمدت السيف جعلته في غلافه والغمد غلاف
السيف ففي الجملة استعارة بتشبيه الشرح بالسيف في حدة الطبع وقطع المشكلات
قوله واسكنه بحبوحة اي وسط جنانه بكسر الجيم جمع جنة وبالفتح القلب
والجنة الحديقة ذات الشجر والنخل قوله نظمتها يقال نظمت اللؤلؤ اي جمعته
في السلك والسلك الخيط والتقرير جعل الشيء في قراره والحمل على الاقرار وحمل
على الثاني ابلغ في مدح الكتاب والسمط اي الخيط اشارة الى تحريره لا يفادق
الفوائد التي كاللآلي قوله للولد العزيز العزة عند اهل الذكاء والفضل
بالذكاء والفضل فوصفه بالعزة في قوة وصفه بالذكاء والفضل قوله التلهف
هو كالتاسف التحزن وجمع الالفاظ المترادفة في الخطاب مستفيض لاوحد له
عند البلغاء قوله وسميتها بالفوائد الضيائية فان قلت قد تقرر في محله
~~الى على المعرب~~ ان النسبة الى ابن الزبير زبيري فكيف جعل النسبة الى ضياء الدين
ضيائية قلت معنى النسبة في التركيب الاضافي الى الجزء الثاني ان كان مقصودا
فيه مالنسبة الى الجزء الاول والمقصود في ضياء الدين الجزء الاول ليجعل الشخص
ضياء للدين والمقصود في ابن الزبير ليرتفع قدر الشخص بالنسبة الى الزبير
بخلاف عبد مناف فان المقصود اظهار كماله في العبودية حتى خص من بين عباده
المضاف اليه باسم العبد كانه العبد فان قلت لم لم ينسبه الى سمه ان النسبة
اليه خالية من تكلف الحذف قلت لان المنسوب اليه اشتهر باللقب ولان
في اللقب ما هو يمدح وجعله حقيقا بان يجعل علة غائية للتاليف ولان
فيه نسبة الى الضياء بحسب اصل المعنى فيشعر بانه يضيء القلوب ويزيل
عنها ظلمة الريوب قوله لانه لهذا الجمع والتاليف الاولى ترك الجمع لانه لا
فائدة فيه الا اخراج الفقير عن المساواة قوله كالعلة الغائية العلة الغائية

ما تقدم

٢

ما تقدم في التصور وتأخر في الوجود وضياء الدين يوسف متقدم في التصور لكنه لم
يتأخر في الوجود والعلة الغائية تعلم هذا الشرح ولو قال لان تعلمه الغائية لصح (العلة ح)
واتضح وكفى في النسبة قوله وساير مشتق من السور بمعنى بقية ما اكل ومعناه
الباقي وفي الكشاف ان العربي هو الساير بمعنى الباقي واستعماله في كلام المصنفين (غير ثابت ح)
بمعنى الجميع غريب وقد استعمله الكشاف في هذا المقام بمعنى الجميع محقق القول (ما هنا ح)
بانه من عاب عيب فالساير بمعنى الجميع انفع للمدعو له لانه يتكرر الدعاء في حقه
قوله من اصحاب التحصيل تقييد للمبتدى لانه ربما يكون من اصحاب الصنايع
قوله وما توفيقي الا بالله التوفيق جعل الاسباب موافقة للمسببات وقيل لابد من
~~الاستعمال~~ تقييد التعريف بما يختص بالتوفيق الخراد لا يستعمل التوفيق
في جميع اسباب الشر ولا يخفى ان الفاعل للتوفيق هو الله تعالى وانه استقبح
اهل اللسان نسبة الفعل الى الفاعل بالباء لانه يدخل الآلة فلا يحسن ضربي بزيد والقادر
بزيد وانما يقال ضربي من زيد فالعرفي وما توفيقي الا من الله ولتوجيهه على ما يستفاد (تقليبي ح)
من الكشاف في سورة هود انه بتقدير المضاف حيث قال اي وما كوني موفقا الا بمعونته
وتوفيقه قوله وهو حسبي ونعم الوكيل فيه بحث تجده في حواشي المطول قوله تخييل
ان كتابه يعني بتخييل نفسه نقصان كتابه بهذا الترك والتخييل ما يفيد في النفس قبضا
او بسطا وبناء الشعر عليه ولهذا القسم الاقيسة المركبة من القضايا المخيلة شعرية والتخييل
كما يكون قوليا وهو المشهور فيما بين ارباب الصناعة يكون فعليا بان يفعل فعل يوثر
مشاهدته ما تؤثر القول كما نحن فيه وهضم النفس فمن اتى بما يكاد ان يوقع في الاعجاب
كتصنيف مثل ذلك الكتاب من اهم المهمات ويعلم منه ترك كتابه الصلوة ايضا قوله ولا
يلزم من ذلك عدم الابتداء به مطلقا اعلم ان اصل هذا الوجه لترك الحمد للمحقق المدقق
الفاضل الهندي لكنه اورده على وجه يتوجه عليه اعتراض قوي فالشارح حفظ من

كلامه ما يمكن اصلاحه ويحذف منه ما ظن به انه لا يمكن اصلاحه قال الفاضل لم يبدا بالحمد هضماً
للنفس بتخييل ان كتابه هذا من حيث انه كتابه ليس ككتب السلف حتى يكون على
سننهم ولا ذا بال حتى يكون بترك الحمد اقطع ولا يخفى انه يرد عليه انه لا يصح ترك
الاقتداء بالسلف وترك ما ورد به السنة لامثال هذه النكتة وهل هذا الا مثل ان
يترك الصلوة والصوم هضماً للنفس بتخييل انه ليس في عداد العقلاء المكلفين
فاصلح الشارح ترك الاقتداء بالسلف بحمله على ترك كتابة الحمد وجعله جزءاً من الكتاب اختصاراً
ولما لم يكن لترك العمل بالسنة وجه لم يقل به واعرض عنه ويمكن ان يقال ترك الحمد
لما تضمنه التسمية من اظهار صفات الكمال الذي هو الحمد حقيقة لزوم الاختصار الذي هو
المطلوب في هذا التاليف قوله وبدا بتعريف الكلمة والكلام لانه يبحث في هذا الكتاب المقصود منه صح
عن احوالهما كان داب المصنفين ان يذكروا قبل الشروع في علم النحو الكلمة والكلام
لكونهما موضوعي العلم وتعريف النحو ليكون الطالب على بصيرة في طلبه ويكون
بحيث يتميز بهذا التعريف عنده ما يرد عليه من مسائل الفن فيطلبه وما يرد عليه
مما ليس من مسائله فيعرض عنه ولا يبعد عن مطلوبه بالاشتغال به وان يذكروا
الغرض من تحصيل النحو ليزداد رغبة الطالب في تحصيله ولا يتنفر عنه بما يعرضه من
مشقة التحصيل والمصنف ذكر الكلمة والكلام لانه لا بد منهما ليمكن الشروع في الفن
واعرض عن الاخرين لان كتابه للصبي الذي لا يكون تحصيله الا قسراً فلا ينفعه في
التحصيل البصيرة ولا يوجب الرغبة بل غاية امره ان يقسره المعلم على حفظ ما في الكتاب
وهو لا يستدعي معرفة مفهوم العلم ولا الغرض منه قوله فمتى لم يعرفا وهو من
التعريفا والمعرفة وعلى التقديرين مبنى البيان على دعوى ان معرفتهما على وجه
يستدعي معرفة الاحوال يتوقف على تعريفهما فان تم تم والا فلا قوله وقدم الكلمة
لكون افرادها هذه وجوه اربعة للتقديم توقف تحقق المفهوم على تحقق المفهوم

وتوقف

وتوقف تحقق معرفة المفهوم على معرفة المفهوم وتوقف تحقق الفرد على تحقق الفرد
وتوقف معرفة تحقق معرفة الفرد على معرفة الفرد فتدبر قوله قيل هي والكلام مشتقان
من الكلم الاشتقاق رد كلمة الى الاخرى لتناسبهما في اللفظ والمعنى والمشهور
في المناسبة المعنوية ان يدخل معنى المشتق منه في معنى المشتق ويعلم من هذا الكلام
انه يكفي في الاشتقاق ان يكون معنى المشتق منه لازماً لمعنى المشتق وقد استقصينا الكلام
في تحقيقه في شرح الرسالة العضدية قوله من الكلم وهو الجرح بفتح الجيم مصدر
جرح واما الجرح بالضم فهو اسم قوله لتاثير معانيهما في النفوس كالجرح اذا
يطلق التاثير في التشبيه بالجرح بكونه جارياً في الالفاظ باعتبار تاثيراتها
الحسنة والسيئة كلتيهما وقد عبر الجرح يدل على انه اراد التاثير باحداث الالم وفي
تفسير البيضاوي في قوله تعالى فتلقى ادم من ربه كلمات اصل الكلمة الكلم وهو
التاثير المدرك باحدى الحاستين السمع والبصر كالكلام والجراحة قوله بعض الشعراء
قال الشارح الكازروني قائله امير المومنين علي بن ابي طالب عليه الصلوة والسلام
ولم يبلغ ذلك الشارح ولو بلغه لم يرض بان يعبر عنه ببعض الشعراء قوله ما جرح اللسان
اللسان يكون بمعنى اللغة والجارحة وهذه العبارة تحتملهما قوله والكلم بكسر
اللام هذا تحقيق للفظ الكلمة انما هو بتحقيق الكلم اذ به يعرف ان التاء للفرق اي البعض المخصوص منه
بين الجمع والواحد وللفرق بين الجنس والواحد قوله جنس لا جمع كتمر وتمرة و
الفرق بينه وبين التمر بانه لم يطلق الا على الثلاث بخلاف التمر نشأ من الاستعمال حيث عرض
للكلم هذا التخصيص والتمر باق على وضعه قوله والكلم الطيب يا قول بعض الكلم
هذا التاويل بعيد عن مظان الاستعمال جداً اذ ليس من داب اللغة ان يقال
في مقام يراد الحكم على الكلم الطيب بعض الكلم الطيب فيقيد البعض بالطيب
ويكون ادخال البعض لان الطيب من الكلم بعض الكلم فكانه لهذا

[illegible]

رجح القول الاول ويمكن رد شاهد الجنس من غير حاجة الى التاويل سيما مثل هذا التاويل
بان يقال قد صرح علماء التفسير والاصول والنحو بان لام التعريف تبطل معنى الجمع فلما بطل
هنا معنى الجمعية لم يؤنث نعته وكيف لا يكون معنى الجمعية هنا متروكة ولو كانت
باقية لزم ان لا يصعد الكلمة الطيبة الواحدة ما لم يصر جماعة من الكلم **قوله** واللام
فيها للجنس لام التعريف معناها الاشارة الى ما يعرفه المخاطب فاما ان يشار بها الى
مفهوم اللفظ الذى دخلت عليه فهى لام الجنس فاما ان يقصد الى الجنس باعتبار
نفسه كما فى الانسان حيوان ناطق فهى لام الحقيقة من حيث هى واما ان يقصد اليه
باعتبار فرد ما فهى لام العهد الذهنى كما فى ادخل السوق فاما ان يقصد اليه باعتبار
كل فرد له فهى لام الاستغراق كما فى قوله تعالى ان الانسان لفى خسر الا الذين آمنوا
وعملوا الصالحات الآية واما ان يشار بها الى قسم من مفهوم اللفظ معهود بينك
وبين مخاطبك سبق فهمه اليه عند سماع اللفظ فهو لام العهد الخارجى نحو انا ارسلنا
الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول ثم الجنس لامحالة تحته كثرة وبهذا
الاعتبار يتوهم التنافى فى لفظة الكلمة بين اللام والتاء التى للوحدة فاشار
الى دفعه بقوله ولا منافاة بينهما اى بين اللام والتاء او بين الجنس والوحدة
ولا يخفى ان توهم المنافاة بعد دخول اللام لا قبله من ضيق العطن وان وقع
ذلك الى الآن لجم غفير من ذوى الفطن لان المنافاة بين صيغة الكلم والتاء لازمة
ودفعه بان الجنس يوصف بالوحدة ولا يخفى ان دفع المنافاة بمنع المنافاة
بين الجنس والوحدة جواب جدلى الزامى لا تحقيقى اذ التحقيق ان التاء ليس
لوحدة جنس اشار اليه اللام بل لجعل افراد هذا الجنس مشروطة بالوحدة فى كونها
افرادا له حتى لا يصح جعل كلمتين معا فردا لهذا المفهوم وهذا لا ينافى الكثرة التى
يستدعيها الجنس **قوله** ويمكن حملها على العهد الخارجى بارادة الكلمة المذكورة

على النسبة

[stamp]

على السنة النحاة اشارة بها الى [illegible] اما اولا فلان كون اللام الداخل
فى المعرفات لغير الجنس خروج عن جادة التعريف واما ثانيا فلان لام العهد يكون
اشارة الى قسم من مفهوم مدخولها والكلمة الجارية على السنة النحاة ليس قسما من
مفهوم الكلمة بل عين مفهومها وجعل الكلمة بتاويل ما يطلق عليه الكلمة حتى يصير الكلمة
النحوية بعضا منه تكلف لا يرتكب الا بعد تكليف تامل **قوله** اللفظ فى اللغة الرمى
يقال اكلت التمرة ولفظت النواة اى رميتها انما صرح بقوله اى رميتها دفعا لان
يتوهم ان المقصود رميتها من الفم فلا يصير شاهدا على انه بمعنى الرمى مطلقا فان قلت
من اين علم انه لم يقصد الرمى من الفم قلت لانه يقال ذلك فيما اذا رمى النواة لا من
الفم بل اخرجت من التمرة قبل ان يدخل فى الفم فان قلت قد جاء فى اللغة اللفظ بمعنى النطق
ولا يخفى ان مناسبته بما يتلفظ به اشد فلم لم يعتبروه اصلا للمعنى الاصطلاحى قلت لانه لا بد
ان يتعدى بالباء قال فى القاموس لفظ به اى نطق فالمناسب للمعنى الاصطلاحى هو اللفظ بالشئ
لا اللفظ لان اللفظ بدون الصلة صفة المتكلم دون الكلمة بخلاف اللفظ بمعنى الرمى
هذا وبعد فيه نظر لانه يكفى للنقل التعلق فيصح نقل اسم صفة المتكلم الى اللفظ والاول
وان كان اقرب لانه صفة اللفظ لكن الثانى اقرب لانه يخص اللفظ ولان اللفظ فى عرف
اللغة لكلام ما يتلفظ به قليلا كان او كثيرا فالاولى ان يجعل العرف اصلا لهذا
الاصطلاح ويمكن ان يقال المعنى النحوى اعم من المعنى العرفى فى اللغة لشموله ما يتلفظ به كلمة
ولم يعهد فيما بين ارباب الاصطلاح النقل من المعنى الاخص الى ما هو اعم وان العادة
هو العكس فلذا جعل اصل الاصطلاح ما هو بمعنى الرمى **قوله** ثم نقل فى عرف النحاة
ابتداء او بعد جعله بمعنى الملفوظ اى اعتبر جعله بمعنى الملفوظ ليكون من قبيل نقل
العام الى الخاص لان مناسبة العام الى الخاص اشد من المناسبة المعتبرة حين النقل
ابتداء فان قلت فى جعل اللفظ بمعنى الملفوظ قد ارتكب ما ارتكب فى نقل اللفظ

ابتدا او الى ما يتلفظ به الان قلت فرق بين جعل اللفظ بمعنى الملفوظ وبين جعله بمعنى
ما يتلفظ فان الاول نقل للمصدر المطلق الى مفعوله مطلقا والثانى نقل للمصدر المطلق
الى قسم من اقسام مفعوله ومناسبة الاول اتم كما لا يخفى وينقدح بهنا لك وجه آخر وهو ان
يجعل اللفظ بمعنى رمى اللفظ ... الفم ابتداء فيكون من قبيل نقل العام الى الخاص ثم يجعل لما يتلفظ
به فيكون نقلا لاسم المتعلق الخاص الى المتعلق الخاص قوله مهملا كان او موضوعا المشهور
فى كلام النحاة مهملا كان او مستعملا وانما عدل لان المهمل ما لم يوضع وهو يقابل الموضوع
لا المستعمل وكانهم قصدوا بالمستعمل ما امكن استعماله وبالمهمل ما لم يمكن استعماله ويبعد
ما ذكره اولى لان المتبادر من المستعمل المستعمل بالفعل قوله واللفظ الحقيقى لا يخفى
انه اذا وضع اللفظ لما يتلفظ به الان حقيقة او حكما فالمستكن فى اضرب ايضا لفظ
حقيقى فالصواب فالمتلفظ به الحقيقى قوله ولم يوضع له لفظ فليس فى اضرب الا ايقاع على
المفعول من غير ان يكون فاعل ملفوظ واكتفى بفهمه من غير لفظ عن اعتبار لفظ قائم
مقام اللفظ فى اعتباره جزء الكلام الملفوظ ايضا كجعله جزء الكلام المعقول فهو ليس
من مقولة معينة بل تارة يكون واجبا وتارة ممكنا جسما او عرضا وتارة يكون من
مقولة الصوت اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله هو ليس من مقولة الحرف والصوت لا
اصلا ليس على ما ينبغى فاحفظه فانه مما خفى على غيرى حتى قال بعض الفضلاء لا
ادرى من اى مقولته هو فليت قولى بلغه قوله والدوال الاربع وكذا امثاله مثل
ضرب النقارة الدالة على ركوب السلطان والنصب جمع نصبة وهى ما وضع لمعرفة
الطريق قوله لانه لم يقصد الوحدة لا لان قصد الوحدة غير صحيح والا لم يصح
قصدها فى الكلمة بل لانه لا يحتاج الى قصدها فيها لصدقها بدون التاء على الكلمة
الوحدة عنده صح الواحدة بخلاف الكلم لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة عند المص ما وضع
لمعنى مفرد فمناط الافراد بخلاف صاحب المفصل فانه جعل مناط الوحدة

ان لا

عنده الافراد بخلاف صاحب المفصل فانه جعل مناط الوحدة اى لا يصح التلفظ بها مرتين حينا من الاحيان حيدا انه
عنده ليس بكلمة لامكان التلفظ به مرتين باعتبار معنى الامر والاطلاق غير لازم بل غير جائز لان
المصدر لا يحتمل التانيث والمثنى والجمع وان يريد به معنى المصدر صرح به الكشاف فى تفسير قوله تعالى حتى يكون حرضا
او يكون من الهالكين وانما قال غير لازم اكتفى بادنى ما يكفى مع كون اللفظ اخصر وما يتبعه ايضا اخصر مما يتبعه
اللفظ تدبر ويكون المفرد محتملا لاحتماليه فيذهب نفس ان مع كل مذهب ممكن الوضع تخصيص الشئ بالشئ
الاول تعيين شئ لشئ ليتعلق معنى بقوله وضع بلا تجوز اذ ان اريد تخصيص شئ جعل المعنى مخصوصا
بالموضوع يخرج وضع اللفظ المرادف وان اريد جعل اللفظ مخصوصا بالمعنى يخرج وضع المشترك
بحيث متى اطلق كما فى الالفاظ او احس كما فى الدوال الاربع والمراد بإحس الصر الحس بمقابلته مع اطلق
لا علم ليقال احسست اذا ابصرت او علمته على ما فى القاموس والاولى متى سمع ليريد حس بمقابلته مع احس
اذ انهم كالحس فعلى المستفيد بخلاف الاطلاق فانه فعل المفيد الا انه اراد ان يصرف الاطلاق
الى معنى العرفى ولينتهى السماع عرف فاعرفه بل اذا اطلق مع الضم الضميمة الاولى بل متى اطلق مع
ضميمة الاولى واجيب بان المراد متى اطلق اطلاقا صحيحا والذا لم يكتف باحس ولكن الحل فى الوجه الثانى
ولا يقصد ان يقال الح ويمكن ان يقال لم يعتبر لجنب الاول ايضا تعيدا زائدا بل اكتفى بالتبادر
فى الاطلاق كما اكتفيت به ويرد على الوجهين تعيين المجاز للمعنى المجازى لانه متى اطلق اطلاقا
صحيحا او اطلقه ارباب اللسان اللغة فى محاوراتهم يفهم منه المعنى المجازى لان شيا من هذين
الاطلاقين لا يكون بدون القرينة مع ان تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى
الذى هو المعنى الاخص للوضع وان كان من افراد الوضع بالمعنى الاعم وهو تعيين اللفظ
للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او متغيرا مع قرينة والصواب ان يقال المراد بمعنى المعنى
عند اطلاق الموضوع او احساسه اعم من الفهم اجمالا او تفصيلا او عند سماع الحرف
تفهم معناه اجمالا الدلالة على معنى فى نفسه عبارة عن الدلالة على المعنى الذى يفهم من سماع اللفظ

تفصيلا من غير ضميمة فلا اشكال اصلا ولنا نزل اخر تجده ان اديت الى شرح الرسالة
الوضعية وكتبت من الرجال لعرضنا عنه في هذا المقام لانه على وفق ذائقة الاطفال
ومن انه خطاء المنح وعليه التكلان وعنه نسال معرفة الجال وصدق المقال
المعنى ما يقصد الشيء اي اصطلاحا وقد يكتفى فيه لصحة القصد فهو اما مفعل اسم المكان
بمعنى المقصد اي الشيء ويرد عليه ان المكان الحدث يباين المقولة فلينفى بالقصد باللفظ يجب للمقصد
حتى يصح اطلاقه عليه والجواب عنه ان بين المفعول والظرف مشابهة يصح ان ينقل اسم احدهما
الى الاخر فظهر بهذا انه لا وجه للاقتصار على اسم المكان بل يصح ان يكون اسم زمان او
او مصدر ميمي لمعنى المفعول اي الشيء واما اصطلاحا فهو اخص من المصدر الميمي بمعنى المفعول
لان المصدر المذكور بمعنى المقصود وسواء قصد شيء اولا والمصطلح هو المقصود بالشيء
فنقل المعنى اليه نقل الاسم العام الى الخاص به ذلك ان يجعله منقولا الى المعنى الاصطلاحي
ابتداء من غير جعله لمعنى المفعول كما سمعت من اللفظ والفرق بين اللفظ والمعنى
مما لا يدعوا اليه معنى او مخفف اسم المفعول خفف بحذف احد التايين وتبديل الكسرة بالفتحة
التي هي اخف وقلب الياء الاخر الفا وهذا اقرب الوجوه معنى ابعدها لفظا مع انه
لا يوجد له نظير في كلام العرب ولما كان المعنى ماخوذا في الوضع فان قلت
كما ان المعنى ماخوذ في الوضع عنه الفا ليصح اسناد الوضع ضمير اللفظ فلا وجه لاقتصاره
على بيان التجريد عن المعنى قلت لم يقصد الى بيان التجريد لذاته لانه مما يعرفه كل ناظر
فاضل او قاصر بلا قصد اليه ليتوصل اليه الى امر بديع يفرد به بعد اجتماع الناظرين

على خلافه

على خلافه
وهو جعل المعنى قيدا احترازيا لا بيانا للواقع والتجريد عن الشيء الاول لا مدخل فيه فان قلت
اي فائدة في تجريد الوضع عن المعنى واستعماله في جزء معناه مجازا وذكر المعنى مع انه
لا يناسب مقام التعريف ومنصب الاختصار اليه قلت دعا اليه الاحتياج الى تقييد المعنى
بالافراد الا انه بهذا يعين كون المفرد قيدا للمعنى فخرج به المهملات والالفاظ
الدالة بالطبع الدال ان دل بعلاقة ولازمه ينفي الدال في الدلالة عقلية
كدلالة لفظ ديز على وجه الاقتطاع الفعل الحكم بكونه دالا بملاحظة حال التقطع لنفسه
والا فان كان العلاقة كون الطبيعة مقتضية لاحداث الدال عند المعنى فطبعية
كدلالة اح اح على وجع الصدر فان نفس اللفظ وتحقيق حاله لا تقتضي ذلك
بل بملاحظة حال الطبيعة وانها مقتضية لاصدار اللفظ حال حدوث المعنى والا
فان كان الدلالة باجماع طائفة على كون الدال علامة للمعنى فالدلالة وضعية
فان قلت لم يذكر الالفاظ الدال بالفعل ايضا قلت الدلالة بالفعل
ليست الا المهملات والدوال بالوضع والثالثة لا يخرج بقيد الوضع
نعم انه لا حاجة الى ذكر الالفاظ الدالة بالطبع لانها داخلة في المهملات
الا ان يقال خرج بها لمزيد الاهتمام بسال خروجها لان فيها مزيد التباس
بالكلمة لدلالتها والمراد بقوله خرجت المهملات المهمل الكلية تقريبه قوله

وبقيت حروف الهجاء الغير مهملات والهجاء تقطيع اللفظ بحروفها فحروف الهجاء حروف تقطيع

اللفظ بها الى حروف ركب بها اللفظ يقع انه او يجري القطع على المعنى لا يخرج به مثل جسق ودير

لانه جزء المتلفظ به وخرجت بقوله لمعنى او وضعها لغرض التركيب لا بازاء المعنى فيه نظر

لان كثيرا من حروف الهجاء وضع لمعنى كهمزة الاستفهام ولام الجر وادوات القسم والقاطعة

من حروف الهجاء الى غير ذلك ويخرج بقوله لمعنى فلا يصح الحكم بخروج جميع حروف الهجاء وهذا للسند

الا ان يقال قوله الموضوعة لغرض التركيب لا بازاء المعنى لتقييد حروف وتثبيت صفته ما دحة

لحروف الهجاء فلم يحكم الا باخراج قوله لمعنى بعض حروف الهجاء لان حروف الهجاء من حيث حروف

الهجاء لم يوضع لمعنى فهنا بقوله لمعنى كما لا يخرج الدوال بالفعل من الالفاظ الموضوعة

لمعنى من حيث انها دوال بالفعل بقيد وضع بل خروج جميع تلك الامور باعتبار قيد التعريف

• فان قلت قد وضع بعض الالفاظ بازاء بعض الاخر الا وانا قد وضع بعض الكلمات

بازاء بعض اخر ليصح قدح التعريف لعدم صدقه عليه فكيف يكون يصدق عليه انه وضع

لمعنى واعلم انه لو قال المصنف وضع لمفرد لكان التعريف احصر واسلم الا انه ادرج

لمعنى لفائدة معرفتها فان قلت بعد تعريف المعنى بما يصدق لشيء فكيف صح الذي قال

قلت لما تقرر عند اهل مقدمة متممة بان المعنى لا يكون لفظ الكثرة

استعمال اللفظ في مقابلة المعنى حصول كلمة ما في التعريف المعنى بما سوى اللفظ و

تخصيص كلمة ما في التعريفات سيما مؤكدة قلنا المعنى ما يتعلق به القصد

فيه انه ان اراد مفهوم المعنى مفهوم ما يتعلق به القصد معتبر فظ البطلان ٥

لان المعنى

7

[stamp]

لان المعنى ما يقصد بشيء وهو اخص مما يتعلق به القصد وان اراد صدق
ما يتعلق به القصد على المعنى صدق الاعم على الاخص لا يلزم من كونه اعم من اللفظ
المعنى صح
كونه اعم الا يرى ان الحيوان صادق على الانسان ولا يلزم من كونه اعم من
الفرس كون الانسان اعم منه ويمكن ان يقال اراد الاول واللام في القصد
للعهد الخارجي فيؤول الى القصد بشيء نعم لو قال ما يقصد بشيء لكان اوضح واخصر

قوله وهو اعم من ان يكون لفظا او غيره لا يخفى ان هذه القضية طبيعية
والطبيعية لا تنتج في كبرى الشكل الاول الا ان يقال نفي انتاج الطبيعية في كبرى
الشكل الاول نفي كلية الانتاج اذ المعتبر عند المنطقيين الامور الكلية والانتاج
في هذا المقام بين كما في قولنا الانسان حيوان ناطق والحيوان الناطق كلي قوله
بعض الكلمات المفردة لا فائدة في الوصف قوله فكيف يكون موضوعا لمفرد
لم يقل لمعنى مفرد لئلا يتوهم ان الاستثناء باعتبار قيد المعنى ويتضح انه باعتبار
قيد المفرد ولا يخفى ان هذا السؤال انما يتجه على تقدير كون المفرد صفة للمعنى
ولو كان صفة للفظ لم يتجه قوله قلنا هذه الالفاظ وان كانت بالقياس الى
معانيها مركبة الى حاصل انها معان مفردة والالفاظ مركبة فنقول ادراج
المعنى في تعريف الكلمة للتنبيه على انه ينبغي ان يكون معنى الكلمة من حيث انه
معنى مفردا وان كان لا من حيث انه معنى مركبا • فاحفظ الفائدة الموعودة
قوله وقد اجيب عن الاشكالين بانه ليس ههنا الا مجاز بين الالفاظ المستعملة
في مقام الحكم على اللفظ وقيل في مقام نقض تعريف الكلمة قوله ولا يخفى عليك ان
هذا الحكم منقوض لا يذهب على احد ان الجواب عن الاشكالين بالمنع اي لا نسلم
وجود مادة نقض التعريف في لغة العرب في شيء من الاشكالين الا انه ذكر
المنع في صورة الدعوى مبالغة في وروده فمقابلته بالنقض خارجة عن قانون

المناظرة وانما اللائق اثبات المقدمة الممنوعة بامثال الضماير الراجعة الا ان
يقال المراد بهذا الحكم الحكم بان كل ما يستعمل في مقام افادة اللفظ موضوع كلي لمفهوم
ذكر سندا للمنع ان يكون ههنا لفظ موضوع للفظ فان قلت يكفي لسند المنع احتمال
ان يكون موضوعا لمفهوم كلي ولا يجب الجزم فلو حمل الحكم على الاحتمال لم يتوجه النقض نحمل الكلام ٥
قلت ظاهر الكلام الحكم الجازم دون مجرد الاحتمال على الظاهر وارد النقض عليه
فلو صرف عن ظاهره يصير ما ذكره للنقض مثبتا للمقدمة الممنوعة فصرف الكلام
عن الظاهر لا يدفع مادة الشبهة فلا ينفع نفعا معتدا به والمراد بامثال الضماير
الاسم الموصول الذي اريد به لفظ مفرد او مركب نحو الذي قلت فيما اذا قلت
زيدا او زيد قائم واسماء حروف التهجي واسماء السور والكتب وليس اسم الاشارة
اسم ٥ المشار به الى لفظ مفرد او مركب من هذا القبيل لان وضع الاشارة للمبصرات
فباستعماله المجازي في كلمة او مركب لا يتحقق مادة النقض **قوله** فان الوضع فيهما
وان كان عاما اني قال وان كان عاما اشارة الى ما ليس الوضع فيه عاما فانه اولى
بهذا الحكم مثل اسماء حروف التهجي والسور والكتب **قوله** فليس هناك مفهوم
كلي اي في مقام وضع امثال الضماير وقيل في مقام رجع الضمير الى اللفظ المخصوص
ولا يخفى انه لا يتم في مثل الضمير فافهم **قوله** هو الموضوع له في الحقيقة قيد الموضوع
له بقوله في الحقيقة لانه هناك مفهوم كلي يجعلونه الموضوع له مجازا فيقولون ضمير
الغائب موضوع لما تقدم ذكره فيجعلون مفهوم ما تقدم ذكره موضوعا له مجازا
والمراد انه موضوع لجزئيات هذا المفهوم **قوله** وهو اما مجرور على انه صفة لمعنى
لا يقال الاولى ح الاختصار على مفرد لما مر **قوله** ومعناه ح ما لا يدل جزء لفظه على
جزئه هذا يقتضي ان لا يكون الافراد صفة للمدلول بالدوال الاربع والظاهر انه ليس
كذلك اذ لم يؤنس بل لم يسمع وصف الدوال الاربع ~~ولا معانيها الاربع~~ ولا

معانيها

[seal stamp]

٨

ضوعه
معانيها بالافراد والتركيب بل الافراد والتركيب مخصوصان بالالفاظ المو
اذ لم يوصف اللفظ الدال بالطبع او العقل بشيء منهما فاطلاق التعريف مبني على
الاهمال او مبني على الاختلال والتعريف الصحيح ما لا يدل جزء لفظه الموضوع
على جزئه **قوله** وفيه انه يوهم ان اللفظ موضوع للمعنى المتصف بالافراد بناء على
انه اذا علق فعل او ما يشبهه بصفة يستفاد منه على ما هو حقيقة التركيب ان
ما تعلق به ذلك المعلق كان متصفا بمفهوم الصفة قبل تعلق هذا المعلق
ولا يستفاد ح خلاف ذلك الا بضرب من التجوز وانما سمي الافادة الحقيقية
ايهاما لضعف المفاد لا لضعف الدلالة فانه كما استفاض بالمعنى الثاني جاز بالمعنى
المعنى الاول وقيل كنى به عن ضعف الدلالة لظهور ارادة التجوز بحسب المقام ولا
يخفى عليك انه مثل هذا الايهام لازم من تعليق الوضع بالمعنى لانه يوجب ان يكون
الوضع للمتصف بالمقصودية بشيء مع ان المقصودية بعد الوضع بل بعد الاستعمال جعل ٥
فيه وكانه لم يتعرض له لانه بصدد تزييف المفرد صفة للمعنى بتوجه ما ليتاتى له ان يقطع
عن المعنى ويجعله صفة للفظ ولا يستبعد هذا التوجيه سيما اذا ثبت ما قال الشيخ
الرضي ان الافراد صفة المعنى عند النحاة وانما هو صفة اللفظ عند المنطقيين
ولا مدخل لتوجه ما يتوجه على تعليق الوضع بالمعنى في ذلك الغرض **قوله** لما يرتكب
في مثل قتل قتيلا في قوله صلى الله عليه وآله من قتل قتيلا فله سلبه **قوله** ولا بد ح من
بيان نكتة في ايراد احد الوصفين جملة فعلية لان المتكلم به بليغ لا يظن به ان يخلو
اختياره هذه الخصوصية عن نكتة **قوله** والآخر مفردا لا يخفى لطف هذا البيان
قوله وكان النكتة فيه التنبيه على تقدم الوضع على الافراد فتجوز باستعمال الماضي في العمل صح
في ~~تقديم الوضع على الافراد~~ بالرتبة ولا يخفى انه في غاية البعد لا يكاد يستفاد من
العبارة والاولى ان يقال ان الاصل الفعل فلما كان لوصف الوضع معمول متعلق

اللفظ

اختار فيه صيغة الفعل والاصل في الصيغة الافراد فاختار فيها المعمول له الافراد
وانما قدم الصيغة الاولى لانه لو قدم الثانية لاوهمت تقدم الافراد على الوضع
كما يوهمه جعله صيغة للمعنى ولانه اراد ذكر المفرد على وجه يحتمل ان يكون صيغة للمعنى
وان يكون صفة للفظ ليذهب نفس الناظر في تعريفه كل مذهب ممكن ولانه
لو قدم لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع من غير عكس ومن
قال تقديم الوضع ايضا للتنبيه على تقدمه فقد قنع في مقام الثروة بما لا يقنع به الا
عديم الثروة قوله او من المعنى ولم يتقدم عليه مع انه نكرة لانه لا يتقدم الحال
على ذي الحال المجرور قوله وهذا القدر كاف لصحة الحالية لا دخل للمعية الذاتية في الحا
لية ولا يتفاوت بها الحال كما يوهمه قوله وهذا القدر كاف لصحة الحالية قوله مثل
الرجل قيل وكذا رجل لان التنوين كاللام كلمة فرجل كلمتان عدتا كلمة واحدة لشدة
الامتزاج وهذه غريبة بلا مرية لان الاعراب جرى على الرجل قبل التنوين فلا
وجه لجعلهما كلمة واحدة قوله واعرب باعراب واحد الانسب ان يجعل واحد
مضافا اليه لاعرابا صفة وان يدعو اليه ما يقابله من قوله مع انه معرب باعرابين
فيكون المعنى انه اعرب مجموع اللفظين باعراب لفظ واحد وبهذا اندفع ما يقال
انما يستفاد من العبارة ان حق قائمة مثلا ان يعرب باعرابين الا انه للامتزاج
اعرب بواحد وليس كذلك اذ تاء التانيث مبنى الاصل ويجاب بان المراد
باعرب باعراب واحد كيف بكيفية واحدة مع ان كونهما كلمتين يستدعي كو بكيفيتين
نهما مكيفين بكيفيتين قيل ان ذكره انما يظهر في قائمة وبصري وحبلى وحمراء دون
الرجل والمثنى والجمع بالواو والنون فان المعرب في الاول ليس الا الجزء
الثاني وفي الاخير من الجزء الاول فان علامة التثنية والجمع فيهما اعراب
بالحقيقة وفيه نظر لان المثنى والجمع اعرابا بجعل الحرف الاخير الصالح له

بجعل

لان يجعل اعرابا اعرابا فيهما ان المجموع اعرب باعراب لفظ واحد واما الرجل
وان صح ان يجعل المعرب فيه المعرب دون المجموع لكنه الحق ببصري وقائمة لاشتراك
قوله صح شدة الامتزاج فلم يرض بالجزم قاعدة شدة الامتزاج وليس هذا اول كسر وقع
في الزجاج حتى يكون في ذايقة الناظر فيه الاجاج ولا يخفى على الفطن العارف بالنوص
في القاموس عرفه علمه وعرف بذيته اقربه قوله فمثل عبد الله خرج عنه فانه لا يقال
له لفظة واحدة وجه ذلك بان اللفظ ما لا يصح ان يتكلم به مرتين باعتبار ما ويصح
ان يتكلم بعبد الله مرتين باعتبار وضعه الاضافي وفيه ما ذكره العلامة الثاني المحقق
التفتازاني في شرح الشرح لمختصر الاصول للمصنف ان عبد الله اسم باتفاق النحاة
وكل اسم كلمة كذلك ونحن نظن ان اخراج عبد الله من تعريف المفصل قريبة بلا
مرية كيف وقد قال في المفصل بعد تعريف الكلمة بهذا المعرف وهي جنس
تحته ثلثة انواع الاسم والفعل والحرف ثم قال ومن اصناف الاسم العلم وهو
ما علق على شئ بعينه غير متناول ما اشبهه وينقسم الى مفرد ومركب ومنقول
ومرتجل فالمفرد نحو زيد وعمرو والمركب اما جملة واما غير جملة اسمين جعلا اسما
واحدا نحو معدي كرب وبعلبك او مضاف ومضاف اليه كعبد مناف وامرء
القيس والكنى ثم انه يخرج ايضا من تعريف الكلمة بعلبك علما مع انه يناسب
ان يدخل في تعريف الكلمة لكونه معربا باعراب واحد على ان غرض النحوي
ليس بيان حال افراد الكلمة مطلقا بل على وجه يتميز به ما هو حالها باعتبار
كونها كلمة حقيقة عما هو حالها باعتبار كونها كلمة حكما وذلك يقتضي كون
عبد الله داخلا في حد الكلمة ليتبين ان الاعراب فيها ليس باعتبار الحال
بل باعتبار الاصل وكون بصري خارجا عنه ليتبين ان اعرابه على ضرب من
المسامحة واجرائه مجرى الكلمة قوله ولو لم يخرجه بتركه لكان انسب ولكن

بل

ان تقول المراد بالمفرد اعم من المفرد حقيقة او حكماً **قوله** كون الشئ بحيث يفهم منه
شئ اخر فان كان منشاء تلك الحيثية جعل الشئ الاول بازاء الشئ الثاني فالدلالة
وضعية وان كان كون الشئ الاول مقتضى الطبع عند عروض الشئ الثاني له فطبيعية
والا فعقلية **قوله** فبعد ذكر الوضع لا حاجة الى ذكر الدلالة كما وقع في هذا الكتاب
فيه انه بعد جعل الوضع في التعريف بحيث يتناول حروف الهجاء العارية
عن الدلالة لا يصح ان ذكر الوضع يغني عن ذكر الدلالة الا ان يقال ليس ذكر
الوضع في التعريف لمجرد قوله وضع بل لقوله وضع لمعنى ولا يخفى ان هذا المجموع
يستلزم اعتبار حقيقة الوضع في التعريف **قوله** ومثل لفظ ديز المسموع من وراء
الجدار اختار لفظاً مهملاً للتمثيل وقيده بالسماع من وراء الجدار ليتمحض
فهم اللافظ بالسماع ويتجرد دلالة اللفظ لذلك المدلول العقلي فيظهر الدلالة
العقلية كمال الظهور بخلاف ما كان للفظ معنى فيلوح للفظ دلالتان فلا يظهر ما
قصد بالتمثيل كل ظهور ولو كان اللافظ مرئياً لم يظهر ان فهم المعنى للمشاهدة
او للدلالة اللفظية **قوله** فبعد ذكره ذكر الدلالة الخ فيه نظر لانه يجوز ان يذكر بعد ذكر
الدلالة ما يستلزم الوضع فيستغني به عن ذكر الوضع كما في تعريف المفصل فان
تقييد المعنى بالمفرد يستلزم الوضع لان الافراد فرعه فلا حاجة الى ذكر الوضع
قوله كما في المفصل فيه لطافة لان تعريف المفصل منفصل لهذا التعريف **قوله**
اي منقسمة اشارة الى ان هذا الخبر لم يقصد به بيان حكم للكلمة بل قصد به تكميل
تعريف الكلمة بتصويرها ثانياً بضم قيود اليها تحصل اقساماً لها كما حققوا ان
لا حكم في التقسيم وانه من تتمة التعريف ويظهر لك ضم القيود بملاحظة تفصيل
الاقسام فان ما ذكره في قوة وهي كلمة دلت على معنى في نفسها ولم يقترن
باحد الازمنة الثلاثة وكلمة دلت واقترنت كذلك وكلمة لم تدل كذلك

كلمة ... وليس

١٩

وليس تقسيم الشئ الا ضم القيود اليه ليحصل بعد القيود مفهومات هي بالنسبة
الى هذا الشئ تسمى اقساما ويسمى هذا الشئ بالنسبة اليها مقسما ويسمى كل قسم
بالنسبة الى قسم اخر قسيما والغالب في التقسيم حصر المقسم فيما ذكر من الاقسام وقد يخلو
عنه فلذا قال منحصرة فيها والحصر المقصود به ان كل بنفس مفهوم التقسيم
من غير ضميمة التفات الى ما هو خارج عنه فهو عقلي والا فاستقرائي هذا هو المشهور
لكنه كثيرا ما يوجد حصر لم يكف فيه مفهوم التقسيم ولا تعلق له بالاستقراء بل
يستعان فيه بتنبيه او برهان فيقال هناك قسم ثالث حقيقة بان يسمى حصرا
قطعيا والحصر المراد هنا قيل عقلي ونحن على انه استقرائي قد بيناه في شرح
الكافية في هذا المقام ثم قول المص لانها متعلق بما يفهم من الجملة من معنى
الانحصار ويكفي هذا القدر للظرف عند بعض النحاة من غير حاجة الى اعتبار
لفظ في نظم الكلام وبه يشعر سوق كلام الشارح وبعض النحاة يقدرون
عامل الظرف هكذا انحصرت لانها **قوله** اي الكلمة لما كانت لما ظرف بمعنى اذ يلزم
بعدها الماضي لفظا او معنى وجوابه ايضا كذلك او جملة اسمية مقرونة باذا
المفاجاة قال الله تعالى فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم او مع الفاء وربما
كان ماضيا مع الفاء وقد يكون مضارعا هذا كلام الرضي فقوله فهي الخ جملة
اسمية مع الفاء جواب لما بلا اشكال بانه لا يدخل الفاء على ما هو جوابها فلا
وجه لقوله فهي الا ان يقال الجواب محذوف اي اعتبر الدلالة وقوله
فهي تفريع ~~لقوله فهي الا ان يقال الجواب محذوف~~ وفيه بعد لا يخفى
قوله اما من صفتها عدل عن التقدير المشهور من حذف المضاف من ان
اي لان حالها مع فيه تعليل حذق ولقد احسن لانه يحوج الى حرف قوله الحرف
واخواته عن النمط المتبادر لكن فيه ان الظاهر اسقاط كلمة من المسند عنه

لتقدير متعلق مع ان فى تقدير مجرد صفتها على ان يكون مبتدا خبره ان تدل
عنى عنه ومفهوم من قال ادراج كلمة من لان حصر الصفة فى الدلالة على معنى مهما باطل
لوجود صفات كلية لا تحصى للكلمة وسهها لان حصر بعض الصفة ايضا فيها باطل لان
كل صفة من الصفات التى لا تحصى يصدق عليها انها من صفة الكلمة على ان معنى
حصر التقسيم ليس الا ان ليس المقسم خارجا عما ذكر فى التقسيم وليس المعنى على انه ليس
له امر آخر وراء ما ذكر فى التقسيم الا يرى ان معنى قولنا الانسان اما عالم او ليس
بعالم ليس الا ان الانسان لا يخلو عنهما الا انه لا يكون غيرهما لظهور ان له صفات
لا تحصى وهناك تقدير آخر اضعف اى ذات ان تدل ثم تاويل اضعف وهو جعل ان
تدل بمعنى الدلالة تركهما لكونهما مستفيضين مشهورين فاكتفى بالتنبيه على ما قصد
بذكره التنبيه على قصور بيان غيره وهناك تحقيق ذكره سيد المحققين وهو انه
لا حاجة الى تقدير للفرق بحسب المعنى بين صريح المصدر والفعل المأول به بدخول
كلمة ان او ان لان من رجع الى المعنى يعرف ان الاول لا يرتبط بالذات من غير تقدير او
تاويل والثانى يرتبط به من غير حاجة الى شئ منهما **قوله** حيث يقعان عمدة
فى الكلام الاولى حيث لا يدل على معنى فى نفسه بخلافهما **قوله** فى الفهم عنها لا فى التحقيق
حتى يكون المصادر افعالا **قوله** الماضى والحال والاستقبال الحال ما انت فيه فى
زمان التكلم بالدال على الزمان والماضى ما تقدم عليه والاستقبال ما تأخر عنه
قوله ماخوذ من السمو هذا ما جرى عليه البصريون والاخذ من الوسم سمة مذهب
الكوفيين وشواهد كل من الفريقين فى الكتب المبسوطة ولا يخفى ان المتبادر
من كلامهم هذا ان الكوفيين اخذوا الاسم لهذا القسم من السمو او الوسم والظاهر
انهم نقلوه من معناه اللغوى الى المعنى المصطلح فانه فى اللغة بمعنى اللفظ الدال
على الشئ كما فى قوله تعالى وعلم آدم الاسماء فى القاموس اسم الشئ بالضم والكسر

وسم

11

وسم وسماه مثلثين علامته واللفظ الموضوع يطلق على الجوهر والعرض للتمييز نعم
لو كان الاختلاف فى ماخذ الاسم اللغوى لم يكن بعيدا انا لمل **قوله** لتضمنه الفعل ولكن
ان تقول لمشابهته الفعل فى ان له مصدرا كما للفعل وذلك لانه قد علم به اى بوجه الحصر قوله صح
الحصر الاول لانه قد علم بوجه الحصر **قوله** والفعل كلمة دلت على معنى فى نفسها
لكنه الاولى ترك لكنه **قوله** فالكلمة مشتركة لا دخل له فى ما هو بصدده من انه
قد علم به لكل واحدة حد بمعنى المعرف الجامع المانع لانه لا يتوقف على ان يكون
فى المعرف قدر مشترك بل يتحقق بمجرد المميز الا انه اراد تحقق المعرف لكل وتوضيحه
ايضا **قوله** وليس المراد بالحد ههنا الا المعرف الجامع المانع يعنى عند الاوائل
معنى الحد ذلك كما صرح به المصنف فى مختصر الاصول فلا يرد منع ان ما علم حد لجواز
ان يكون المميز او المشترك خارجا عن حقيقة هذه الاقسام ولا يحتاج الى الدفع بان
حقيقة الامور الاصطلاحية الاعتبارية جميع ما اعتبره المصطلح
فى مفهومها وجميع ما ذكر ههنا داخل فى مفهوم هذه الاقسام فيكون ما علم قوله صح
من المعرفات حدودا لها وتوبته در المصنف حملة يمدح بها بكثرة الحفر والتحقيق سيجى
فى بحث التمييز والمراد ههنا در المصنف شفقة على المتعلمين حيث لم يهمل فى يهمل بك
التعليم جانب الذكى ولا الغبى ولا المتوسط بينهما والمقصود منه بيان
فائدة قوله وقد علم الخ **قوله** الكلام فى اللغة ما يتكلم به قليلا او كثيرا
لا يظهر داع الى ترك بيان المعنى اللغوى للكلمة وهو اللفظ وتخصيص المعنى
اللغوى للكلام بالبيان ولا يخفى ان الكلمة انسب بمعناها الاصطلاحى من
الكلام لشمول الكلام الكثير دون الكلمة وان الكلمة لا يناسب المعنى الاصطلاحى
للكلام فتخصيص كل من اللفظين بما خصا به اصطلاحا ليس لمجرد التمييز الاسم صح
بينهما فى وضح من المعانى اللغوية للكلام ما يكون مكتفيا به فى اداء المرام

على ما فى القاموس ولا يخفى انه اشد مناسبة بما اصطلح عليه فالاولى ان يجعل النقل
عنه اليه قوله فالمتضمن اسم فاعل اى اعقب المتضمن بقوله اسم فاعل مع انه لا يمكن الا ان يكون
اسم فاعل للتخصيص لصورة الخطية باسم الفاعل قيد بمنزلة الاعجام فينبغى ان يرى
ولا يقرأ فاحفظه ولا تغفل عنه فى نظايره وعده من هدايانا واجمعه مع عشايره
قوله فلا يلزم اتحادهما المتضمن فى تضمن كل ما للكل جزء ومن قال المعنى فلا يلزم
اتحادهما فى الكلام الثنائى المركب ولو جعل الهيئة جزء للكلام كان لتضمن الكلام
للكلمتين معنى واضحا غير محتاج الى هذا التدقيق لكنه لم يلتفت اليه لاحتياجه الى
تصحيح كون الهيئة التى ليست بلفظ جزء للفظ ومن قال ان المتضمن مجموع
الكلمتين والاسناد سواء اراد بالاسناد نسبة احد الامرين الى الآخر او ضم كلمة
الى اخرى فقد سها لان لا شيئا منهما جزء للكلام بل مدلوله او صفة لاجزائه
تامل قوله اى تضمنا حاصلا بسبب اسناد الخ سببية الاسناد باعتبار ان الاسناد
صار باعثا لجمع الكلمتين وتضمن اللفظ لهما فلو قيل للاسناد لكان انسب
قوله خرجت المهملات اى الحرف لكن بقى زيد قايم للجق فان المجموع يصدق
عليه الحد وفيه انه فليكن كلاما مشتملا على حشو وان ابيت فاجعل كلمة ما عبارة
عن لفظ موضوع بقرينة ان البحث النحوى عن الالفاظ الموضوعة قوله
وبينهما اسناد يفيد المخاطب الخ الاولى نسبة تفيد الخ قوله دخل فى التعريف
مثل زيد ابوه قايم ومثل تسمع بالمعيدى خير من ان تراه قوله فان الاخبار فيهما
مع انها مركبات فى كون الخبر فى زيد قايم ابوه مركبا نظر لان الخبر عندهم قايم
وفاعله خارج عن الخبر ولا يذهب عليك ان الامثلة المذكورة داخلة فى تعريف
الكلام مع قطع النظر عن جعل الكلمتين حقيقة او حكما قوله فانه فى حكم هذا اللفظ
ولذلك اعرب باعراب الاسم وجعل مسندا اليه وصح قوله ولا يتاتى ذلك

الا

اى اتحاد المتضمن وصح

فى الحاصل المرصب الكلام الموضوع

ليس صح

نقل عن شيخ على النعم

١٣

~~الا~~ فى اسمين الخ فان المراد بالاسم اعم من الاسم الحقيقى والحكمى ~~ومعنى كون~~
~~الاسناد اليه من خواص الاسم الحقيقى والحكمى~~ ومعنى كون الاسناد اليه من خواص
الاسم انه من خواص الاسم الحقيقى والحكمى ولا يذهب عليك ان ادخال مثل دير
مغلوب زيد فى التعريف انما يحتاج الى تعميم الكلمتين لحمل قوله بالاسناد على ما حمله عليه
حتى لو كان المعنى ما تضمن كلمتين مع الاسناد لم يحتج لانه تضمن كلمتين هو مغلوب زيد
مع الاسناد نعم انما يحتاج الى التعميم لادخال مثل جسق قوله اعلم ان كلام المص ظاهر
فى ان نحو ضربت زيدا قايما بمجموعه كلام انما قال ظاهر لجواز ان يراد به ما تضمن كلمتين
فقط قيل لا يخفى انه يلزم عليه ارتكاب تحقق الافراد من الكلام فى هذا التركيب
قلت تحقق افراد من الكلام فى هذا التركيب كتحقق افراد منه فى ضربت القوم
رجلا ضربت وهو قايم على تعريف المفصل ايضا ولا يذهب عليك ان خبر المبتدأ
فى قولنا زيد ضربت عمروا فى داره مجموع ما ذكر لا مجرد ضربت وقد اتفقوا على ان
جزء المبتدأ هنا جملة فالكلام الذى هو مراد فه عند صاحب المفصل يجب
ان يكون مجموع ما جعل خبرا وهكذا فى الحال والصفة اذا كانتا جملتين فينبغى
ان يجعل عدول المص عدولا عن عبارة تعريفه لا عدولا عن مذهبه قوله على
الجمل الخبرية الاولى على الجمل الواقعة من غير قيد الخبرية وكانه قيد بها لان الانشائية
عنده لا تقع خبرا والواقعة خبرا مثل زيد اضربه فى تاويل زيد مقول فى حقه اضربه
وبعد يتجه ان مادة افتراق الجملة عن الكلام لا تقتصر على الجملة الخبرية كما يوهم
البيان بل من مادة الافتراق اضربه سواء كان خبرا او متعلق الخبر وقوله
اخبارا او اوصافا يزاد عليه او احوالا او جملا قسمية او شروطا فان الحكم
فى الخبر عند المص والا لم يصح قوله ولا يتاتى ذلك الا فى اسمين ولا يكون
تعريفه جامعا قوله وفى بعض الحواشى اعتد بكلامه مع انه خلاف ظاهر العبارة

قيل صح

فى زيد اضربه صح

جدًّا الا ان مثله لا ينرتكب من غير داع فاحتمل انه بلغه من كلام المصنف ما دل على ان المذ
عنده هذا ونحن نقول مما يدل على ان الكلام عنده كالجملة ويكذب ما في الحواشي انه في بحث
حرف الاستفهام ان لها صدر الكلام لانه يقتضي ان يكون قام ابوه في زيدا قام ابوه كلاما عنده
والا لا يصح قوله ولها صدر الكلام قوله ولا يتاتى ذلك اي الكلام هو التفسير هو المناسب للمقام
وحمله على التضمن او الاسناد بعيد عن المرام قوله لا في ضمن اسمين اي لا يتحقق هذا العام الا
في ضمن هذين الى صنفين فلا يلزم اتحاد الطرق والمظروف ولا يشتبه المتعلم ان تحققه في جميع من
لكن ينبغي ان يعلم انه يتاتى من كل اسمين لانه لا يتاتى من اسمي الفعل ولا من فعل واسم اي اسم كان
لانه لا يتاتى من فعل واسم فعل نعم يتاتى من اسم وفعل اي فعل كان على ما ذهب اليه المصنف من جعل اسماء
الافعال الناقصة فواعل لها لكن التحقيق حصر التركيب الثنائي في ستة وابطال ما
عدا اثنين لا يوجب الا حصر الكلام الثنائي في اثنين والمدعى حصر مطلق الكلام فالاولى ان يقتصر
على ان الكلام لا يحصل بدون الاسناد والاسناد لا يحصل بدون مسند اليه لا يكون الا اسما
ومسند لا يكون الا اسما او فعلا قوله ونحو يا زيد يتقدر براد عو زيدا فلم يكن من تركيب
الحرف والاسم كما ذهب اليه المبرد ولهذا اصرح المصنف بالحصر في تقسيم الكلام دون
الكلمة وقيل لان تعريف الكلام يرشد الى اقسام ستة في بادي الراي بخلاف تعريف
الكلمة قوله على معنى كائن في نفسه صفة معنى لا متعلقا بدل اي دل بنفسه ولا
حالا عن ضميره اي دل كائنا بنفسه اي معتبرا في حد ذاته لئلا يفصل بين معنى
وصفته اعني غير مقترن بما ليس صفة لانه وان جاز لكن كون الفاصلة صفة اعرب
ومن الفهم اقرب قوله اي نفس ما دل لا نفس الاسم والا لتوقف معرفة المعرف
على معرفة المعرف ويلزم الدور قوله فتذكير الضمير الراجع الى ما دل ليس بمجرد داعي
اللفظ بل لداعي اللفظ والمعنى قوله ولذلك قيل الحرف اي لجعل اداة الظرف
بمعنى اعتبار مدخولها لا بمعنى افادة الدال اياه كما هو الشايع في نسبة المعنى

الى

قال المص — الا ظهر صح — اي الكلم — جعل في نفسه صح

الى الشئ يقال هذا المعنى في هذا اللفظ يعني يستفاد منه قيل الحرف ما دل على معنى
في غيره ولا يتجه ان ما دل على معنى يكون ذلك المعنى فيه لا في غيره اذ لا معنى لكون المعنى
في الشئ الا كونه مدلولا له ولا يتجه ايضا ان قيد في نفسه في تعريف ما يقابل الحرف
لغو نعم التركيب العربي ما دل على معنى لا في نفسه كما يقال الدار لا في نفسها كذا ولا
يقال الدار في غيرها كذا الا ان النحاة اجمعوا على وضع ما يوافق لا في نفسه المعنى
موضعه وصار عرفا فيما بينهم فلا التباس في معناه ولا وصمة في التعريف به
قوله ومحصوله ما ذكره بعض المحققين يعني السيد الشريف قدس سره كانه اراد
ان رح التنبيه على ان هذا التحقيق ليس من السيد قدس سره كما هو المشهور
بل اخذه من كلام المصنف وليس كما ظنه لان الناظر في كلام الايضاح يعرف ان المصنف
بعيد عن هذا التحقيق وان عبارة الجملة المنقولة وقعت اتفاقا بحيث
يحتمل التفصيل بهذا التحقيق كيف وقد ذكر ان الفرق بين الاسماء اللازمة
الاضافة والحروف ان الواضع شرط في دلالة الحروف على معناه ذكر المتعلق
ولم يشترط ذلك في الاسماء اللازمة الاضافة وانما التزم الاضافة لغرض
آخر غير كون دلالتها مشروطا بذكر المضاف اليه ولا خفاء انه بعد الوضع
لا دخل للواضع في الدلالة حتى يكون الدلالة بشرط متوقفا على ذكر المتعلق
فلو كان صاحب هذا التحقيق لم يصدر منه مثل هذا الكلام بل المصنف ايضا يستحق
ان يقال في حقه ما قاله السيد المحقق في حق نجم الائمة رضي حيث قال في حواشي
شرح على الكافية في هذا المقام يقرب من تحقيق معنى الحرف تارة ويبعد عنه
بمراحل تارة اخرى قوله كما ان في الى رجح موجودا قائما بذاته وموجودا قائما بغيره
لو قيل كما ان في الى رجح موجودا قائما بذاته هو موجود ~~فى ذاته~~ وموجودا
قائما بغيره هو موجود في غيره لكان غاية في اتضاح معنى الحروف وما يقابله

كان صح — في ذاته صح

تنويرا اما ما لاستعمال في الحدود الثلثة فان في قولهم السواد قوله في زيد
ليس كما في قولهم الماء في الكوز بل بمعنى الاعتبار والدلالة على وجود السواد
ليس الا باعتبار المحل كما ان معنى الموجود في نفسه انه موجود من غير اعتبار السواد في زيد وقولنا صح
غيره وبما ذكرنا اتضح ان قولنا الدار لا في نفسها من واد واحد فمن قال يظهر
من هذا التشبيه وجه آخر لاستعمال لفظ في وهو انه لما شابه المعنى الحرفي
التابع الامر العرض التابع للجوهر صح ان ينسب الى ذلك الغير بفي كما ينسب
العرض الى محله بفي والمعنى المستقل لما شابه الجوهر صح ان يقال انه كائن في نفسه
بمعنى انه لم يكن في غيره كما يقال ان الجوهر قائم بذاته بمعنى انه غير قائم بغيره
فلم يتدبر فتدبر قوله كذلك في الذهن معقول الاولى معلوم ولا يذهب
عليك التفاوت بين المشبه والمشبه به بان القائم بذاته لا يصير قائما بغيره
والقائم بغيره لا يصير قائما بذاته بخلاف المدرك قصدا والمدرك تبعا فربما ينقصد
الى المدرك تبعا فيصير مدركا قصدا او بالعكس قوله يصلح ان يكون محكوما
عليه وبه الاولى يصلح لان يكون مسندا اليه ومسندا ليكون وجها لتخصيص
الاسناد بالاسم والفعل ولا يخفى انه كما لا يصلح الملحوظ تبعا لان يكون طرفا
للحكم لا يصلح ان يكون طرفا للنسبة التامة بل لا يصلح ان يكون طرفا لنسبة
اضافية كانت او تعليقية فالاولى ان يوسع الدائرة بحيث يستفاد
ههنا اختصاص الموصوفية وكون الشيء صفة وكون الشيء مضافا اليه وكون
الشيء مفعولا وملحقا به بما سوى الحرف ثم نقول يستفاد من كلام اهل
هذا التحقيق المشتهرين بكمال الفكر العميق ان عدم كون الحرف محكوما
عليه ومحكوما به لكون معناه غير معقول الا تبعا وآلة لملاحظة غيره فان الملحوظ الفعل صح
تبعا لا يصلح لشيء منهما وان الذي يذكر الملحوظ بتبعيته ويجعل آلة لملاحظته

لابد

لابد ان يذكر ويضم معه حتى يفهم الملحوظ تبعا من لفظ وكلا الامرين باطلان
فان كل رجل مفهوم ملحوظ ابدا تبعا لملاحظة افراد الرجل وآلة لتعرفها وملاحظتها
مع ان كل رجل يصير محكوما عليه ولا يلزم ذكر الغير الذي هو آلة لملاحظته معه لفهم
معناه فالتحقيق ان الملحوظ تبعا لا يصلح ان يكون محكوما عليه اذا لم يكن
آلة لملاحظة ما حكم عليه ووسيلة الى احضاره وانما يتوقف فهم معناه من لفظ
على ذكر متعلقه اذا لم يحضر المتعلق لمجرد ذكره فان قلت اذا كان كل موضوع
لمعنى هو آلة لملاحظة غيره ابدا فكيف يكون اسما قلت حين الاضافة وهو
ملحوظ بالذات ليصح تعقل النسبة الاضافية بينه وبين ما اضيف اليه وبعد
تحصيل المفهوم المركب الاضافي يجعل المجموع ملحوظا بالتبع وآلة لملاحظة
الافراد فان قلت فلا يتم ما سبق ان الملحوظ تبعا لا يصح ان يكون طرفا للنسبة
قلت لا يصح ان يكون طرفا للنسبة مقصودة بالاحداث وبعد احداث
النسبة يصح جعل المجموع ملحوظا بالتبع فما لا يصح ان يكون مدلوله ملحوظا
قصدا لا يصلح ان يصير طرف نسبة وانما حملنا الكلام اولا على طبق اجمالهم
لهم في المحكوم عليه وبه قوله فالابتداء مثلا اذا لاحظ العقل فان قلت
يفهم من هذا الكلام انه لا فرق بين مفهوم الابتداء ومفهوم من الا بملاحظة
الاول قصدا والثاني تبعا وكيف وقد قال فيما بعد واذا لاحظ العقل
من حيث هو حالة فجعل الضمير راجعا الى ما جعله مدلولا للابتداء كلي ومدلول مع ان مدلول الابتداء صح
من جزئي قلت مدلول من مدلول الابتداء من حيث اضيف الى السير
والبصرة وليس افراد الابتداء الا حصصا وليس له افراد حقيقية قوله
كان معنى مستقلا بالمفهومية ملحوظا في ذاته ولزمه تعقل متعلقه اجمالا وتبعا
من غير حاجة الى ذكره وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء فقط

بتداء
لا يمكن بهذا الاعتبار ان يكون مدلول من لكن يصح ان يكون مدلول لفظ الا
ملحوظا تبعا كان يقول كلا ابتداء وقوله لا حاجة يعني لا حاجة للفظ الا بتداء في الدلالة
عليه ومن حمله على نفي الحاجة عن المتكلم احتاج الى ان يفسر قوله في الدلالة عليه بقوله
من له على كذا قوله لكن عبارة المفصل ظاهرة في المعنى الاخير وارجاع الضمير الى المعنى
لعدم مسبوقيتها اى اشار الى ان الظاهر من نفس العبارة المعنى الاخير ولا انصار الى
المعنى الاول الا الداع وكان وجهه قرب مرجع الضمير وشيوع المعنى الاخير قال ابن
مالك في التسهيل اذا دار الضمير بين الاقرب والابعد فهو للاقرب قوله ولما كان
الفعل دالا على معنى في نفسه باعتبار معناه التضمني دلالة اللفظ على معنى لانه وضع
له مطابقة ولانه جزء ما وضع له تضمن ولانه لازم ما وضع له التزام والمعنى التضمني
هو جزء المعنى الموضوع له فقد حمل المعنى في التعريف على اعم من المعنى المطابقي على
خلاف المتبادر اذ المتبادر عند الاطلاق المعنى المطابقي صرح به بعض المحققين في
شرح الرسالة الشمسية مع انه يحمل اللفظ في التعريفات على خلاف المتبادر الا الصارف
لان هناك صارفا وهو ان المعنى المذكور في تقسيم الكلمة هو المعنى الاعم بقرينة وصفه
بالاقتران بالزمان في الفعل ولا اقتران بالزمان لتمام معنى الفعل اذ لا يوصف
الكل في العرف بالاقتران بالجزء فلا يقال اقترن زيد بيده ولولا ان المراد بالمعنى
ما هو اعم من المطابقي لما احتاج التعريف الى قيد غير مقترن لخروج الفعل بقيد
الدلالة على معنى في نفسه لانه لا يدل على المعنى المطابقي بنفسه بناء على ما زعموا ان
الفعل موضوع للحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين فما لم يذكر الفاعل
المعين لا يمكن ان يفهم النسبة فلا يمكن فهم المعنى المطابقي بدون ذكر الفاعل
لامتناع فهم الكل بدون الجزء فدلالة الفعل بنفسه ليس الا على الحدث على
ما قالوا والزمان ايضا على ما هو الظاهر واورد عليه انه بعد توقف الدلالة

المطابقة

١٥

المطابقة على الضميمة لا معنى للدلالة التضمنية بنفس اللفظ كيف وقد حقق ان التضمن لا يوجد
بدون المطابقة ونحن نقول كون الدلالة التضمنية بنفس اللفظ لا يقتضي وجودها بدون
المطابقة المتوقفة على الضميمة لان معنى الدلالة بنفسه استقلال المدلول بالمفهومية
والحدث معنى مستقل بالمفهومية وانما يتوقف فهمه على الضميمة بواسطة عدم استقلال
ما هو شرط فهمه بالمفهومية اعني المطابقي اذ لا شك في انه يفهم عند سماع لفظ ضرب
الحدث والزمان مع انه لم يفهم المعنى المطابقي فكيف يتم ما اتفقوا عليه ان التضمن لا يوجد
بدون المطابقة وهذا مما تحير فيه العقلاء قرنا بعد قرن وقد بذلنا فيه جهدا بلطف
الله وعون منه في شرح الرسالة الوضعية الا انه لم يبلغ الكلام فيه مرتبة كمال
الصفو لان الامور مرهونة باوقاتها ولما ظهر ينبوع المياه الصافية في هذا المقام
صرفنا ما لدينا الاكياء والعطشى وان كنا من طعن الحاسد لعدم سعة ساحة هذا
الكتاب لم نخش فنقول وبالله التوفيق لا خفاء في ان اللفظ لا يدل على المعنى الا
لتذكر الوضع وفهم المعنى من اللفظ ودلالته عليه متاخر عن تذكر الوضع فاذا سمع
العالم بالوضع لفظ زيد مثلا تذكر لوضعه لمعناه فقد حضر معناه عنده في ضمن
تذكر الوضع اذ لا يمكن استحضار الوضع دلالة لان المفروض ان تلك الدلالة متاخرة
عنه بل لا بد للدلالة من امر آخر يتسبب من اللفظ وهو التفات النفس اليه من حيث
انه مراد اللافظ والذي دعاه الى التلفظ به فنقول لما سمع العالم بوضع ضرب
على الوجه العام لفظ تذكر وضعه بهذا الوجه وحضر عنده مفهوم الحدث والزمان
في ضمن تذكر الوضع وليس هذا من دلالة اللفظ ولا يتوجه من لفظ ضرب الى
معنى من حيث هو مراد ما لم يعلم خصوص المعنى الموضوع له بالضميمة فاذا حضر
عنده بالضميمة التفت اليه من اللفظ من حيث انه مراد فشاهده الحدث والزمان
في ضمن هذا الالتفات هو الدلالة التضمنية ولانه لم يتحقق من سماع ضرب بدون

فهم معناه المطابقي ومن هذا تبين سر ما اشتهر من رئيس العقلاء الشيخ ابي علي سينا ان الارادة شرط الدلالة وعلم انه كلام بلغ غاية التحقيق وليس مما يتعجب من وقوعه من مثله كما زعم كل من بلغه الى الآن فان الدلالة الالتفات من اللفظ الى المعنى من حيث انه مراد فلولا العلم بالارادة لمعنى من اللفظ لم يتوجه السامع من اللفظ الى معنى فلم يتحقق دلالة لا على الجزء منه ولا على لازمه ومن هذا تبين ان دلالة المشترك يتوقف على القرينة وليس ما يسمى تحقيقا من ان الارادة متوقفة دون الدلالة حقيقا بان يمدح باذله ويظن فكره عميقا فمعنى ان تنبهك على ان القرينة ليس شرط الدلالة المشترك بخصوصها بل المنفرد ايضا قد يحتاج الى القرينة احتياج المشترك اذا صار جزءا للفظ آخر فكل من لفظ عبد ولفظ الله في عبد الله يحتاجان في دلالتهما على المعنى الى قرينة صارفة للفظ عبد الله عن ارادة معناه العلمي واسالك ان لا تسأم من افاضة برد التحقيق لتعلقك بما عوقت نفسك لقبوله من غير توفيق وتصغي الى ما تسمع او الى ما يسواقفه رفيق التوفيق اعلم ان القول بان الفعل موضوع للحدث والنسبة والزمان كما اجمعوا عليه ليس الا لان الفعل لا يكون بدون الفاعل فالجاء هم تصحيح سر ذلك الى ان جعلوا النسبة داخلة في مفهوم الفعل لئلا يكون له بدون الفاعل ولا اضطرار لمن شرح الله صدره ورزقه نصره فنقول لك يا محي الدين ان الفعل موضوع لحدث مقيد بالزمان والنسبة انما جاءت من الهيئة التركيبية كما في الجمل الاسمية اذ لا يخفى على متصف انه لا يناسب جعل هيئة زيد قائم للنسبة وجعل هيئة ضرب زيد لغوا ومن امارات ان النسبة ليست مدلولة للفعل انه يفهم الحدث والنسبة تفصيلا وقد اتفقوا ان دلالة المفرد لا يكون تفصيلية ولهذا لم يصح تركيب القضية الشرطية من مفردين وانما الزم الفعل ذكر الفاعل لان الفعل يؤدي معنى الحدث على وجه يكون مستعدا لان ينتسب الى شئ فيلزم اسناده

على المراد وصح

الى شئ

١٦

الى شئ لئلا يكون احضاره على هذا الوجه لغوا **قوله** المراد بعدم الاقتران ان يكون بحسب الوضع الاول لم يكتف بقوله بحسب الوضع لانه لا ينفع في ادخال اسماء الافعال واخراج الافعال المنسلخة عن الزمان الا ان ينكر الوضع للمعنى الزماني في اسماء الافعال ولغير الزماني في الافعال المنسلخة والانكار مكابرة لتحقق امارة الوضع فيهما وهو فهم المعنى بلا قرينة ولشهادة صريح تعريف المصنف لهما بالوضع واما نفع التقييد بالوضع الاول فباعتبار ان مثل يزيد يدل على معنى مستقل هو الذات غير مقترن بحسب الوضع الاول وهو الوضع الفعلي لانه لم يكن الذات داخلة في الوضع الفعلي واسماء الافعال دال على معنى مستقل هو الحدث غير مقترن في الوضع الاول لان الوضع الاول لها لنفس الحدث فهذا المعنى المستقل موجود في الوضع الاول غير مقترن والافعال المنسلخة دال على معان مستقلة مقترنة في الوضع السابق وهو الوضع الفعلي لها لانها في الوضع الفعلي موضوعة لهذا الحدث والزمان ولا يخفى ان اسمية اسماء الافعال اعتبرت باعتبار وضعها الحالي للمعنى وعدم اقترانه باعتبار الوضع الاصلي وذلك بعيد عن الاعتبار اذ اللائق ان يكون مدار الاسمية على وضع واحد ولا يكون وضع لغوا ومعتبرا لاعتبار شئ وفي اسماء الافعال مثل دونك وضعه الاولي وهو الوضع الظرفي لغو في اعتبار اسميتها والا لم يكن كلمة ومعتبر فيها لان عدم الاقتران انما يتحقق به ووضعه الثاني معتبر لانه باعتبار يكون كلمة ولغو لانه باعتباره لا يكون غير مقترن **قوله** على وزن قوقاة كتب على الى شية الدجاجة تقوقي اي تصيح قوقاة وقيقاة على وزن فعللة وفعلالا **قوله** او عن المصادر التي الخ يعني او عن معاني المصادر التي كانت تلك المصادر في الاصل اصواتا والمصادر التي هذه الاسماء منقولة عن معانيها هي نفس هذه الاسماء لان اللفظ انما ينقل عن بعض معانيه الى معنى آخر لا عن معنى لفظ

آخر فيكون تلك المصادر في الاصل اصواتا عبارة عن كون تلك الاسماء اصواتا ملا
قوله او عن الظرف يعني او عن معنى الظرف والجار والمجرور قوله فانه على تقدير
اشتراكه اشارة الى الاختلاف اذ الاقوال فيه ثلثة ثانيها كونه مجازا في الاستقبال
وثالثها كونه مجازا في الحال قوله فانه يدل على زمانين معينين من الازمنة الثلاثة
فيدل على واحد معين ايضا في ضمنها قد عرفت ان اللفظ المشترك لا يدل الا
بالقرينة فلا يدل الا على زمان واحد قوله لما فرغ عن بيان حد الاسم اراد ان يذكر بعض
خواصه ليفيد زيادة معرفة او ليفيد معرفة الاسم في الجملة وامتيازه عن اخواته
لمن لا يرجى منه فهم تعريف الاسم لغاية غموضه وتوقف معرفته على تعقل استقلال
المعنى مع انه كان لا يستقل به فهم كثير من المخاطبين بهذا الكتاب ولك ان تقول
هذه بيان احكام مشتركة بين قسمي الاسم قدم على التقسيم وذكر الجر على سبيل التعريب
لشركته مع ما ذكر في الاختصاص قوله فقال ومن خواصه مبتدئا اي مبتدئا من
اول الامر ولذا قدم على المبتدأ وليس التقديم للحصر والا اللغا و بما ذكرنا
لم يتجه ان التنبيه على البعضية لا يستدعي ذكر من لحصوله من مشاهدة ما ذكر ثم
لابد من ذكر من ليصح ربط صيغة الجمع الدال على الكثرة بالامور الخمسة من غير ارتكاب
تجوز واعلم ان التنبيه المذكور مبني على ان ملاحظة الربط متأخرة عن ملاحظة العطف
الجمع والا لم يبق كلمة من الا ان كل واحدة من الامور المذكورة بعض من الخواص
وليس التنبيه المذكور ضعيفا وان كان تقدم ملاحظة الربط اشيع لان افادة
ان كل واحد من الخمسة بعض من الخواص من توضيح الواضحات بل توضيح ما هو
اوضح من ان يخفى فالقائل يحمل العبارة على ما يفيده العبارة لا يرضى قوله
خاصة الشيء ما يختص به ولا يوجد في غيره فسر الاختصاص بنفي الوجود في الغير
على ان النفي راجع الى القيد كما هو الاعرف عند ارباب الادب واعرف في استعمال

بلغاء

بلغاء العرب فيكون مآله انه يوجد فيه ولا يوجد في غيره فمن قال قوله لا يوجد في غيره
تفسير لبعض معنى الاختصاص فلم يتدبر او تدبر فلم يتذكر والمراد بالخاصة ههنا الا
المختص محمولا كان او لا ومن جعله عبارة عن الخارج المحمول او جب في كلام المص
تكلفات لا تحصى وتعسفات لا تخفى قوله دخول اللام اي لام التعريف شاع اللام
فيما بينهم في هذا القسم بحيث ينصرف اليه من غير حاجة الى التعريف وجعل اللام
فيها عوضا عن المضاف اليه يخرجها عن عداد قرائنها ولو لم تأب عن
اونى تكلف لاولته بلام التعريف وما على صورته فيشمل اللام الموصولة
فانه ايضا مختص بالاسم اذ لا يدخل الا على اسم الفاعل او اسم المفعول كما تعرفه في بحث
الموصول والالف واللام الزائدة والالف واللام التي هي جزء الكلمة كما في
النجم ولو قيل المتبادر من اللام جميع هذه اللامات لم يبعد قوله ولو قال
دخول حرف التعريف لكان شاملا للميم في مثل قوله عليه السلام ليس من امبر امصيام
في امسفر في جواب سائل من حمير حين آمن ابر امصيام في امسفر قوله لكنه لم
يتعرض له لعدم شهرته ولم يخصص الامور المذكورة بالتعرض الا لشهرتها بل لو
لو قال حرف التعريف لم يتبادر منه الا ما يتبادر من اللام ويكون تطويلا بلا
طائل وقلما يستفاد منه اختصاص غيره وان كان شاملا للميم وحرف النداء
كلها او بعضها فتأمل وانما تعرض لعدم التعرض لبعض اقسام اداة التعريف
دون سائر الخواص لان في تخصيص التعرض باللام ايهام عدم اختصاص الباقي له
من اقسام اداة التعريف كما ان في تخصيص الجر من بين اقسام الاعراب دلالة
على عدم اختصاص باقي اقسامه قوله وفي اختياره اللام على الالف او الالف
واللام ويستفاد منه اختياره على حرف التعريف ايضا وان لم يكن سوق الكلام
له ويمكن ان يكون اختياره اللام لانه ثابت مع الاسم المعرف درجا وابتداء

بخلاف الهمزة وال فهو احق بجعله علامة يعرف بها الاسم قوله اشارة الى ان المختار
عنده ما ذهب اليه سيبويه لان الحق في هذه المسئلة معه وان كان الخليل اعلى
كعبا منه صرح به المحقق الشريف قدس سره في شرحه للكشاف ويشهد به ما قال في اعراب
الفاتحة لم يسمع احد مثله من علماء النحو ولم يخلف احد مثله قوله لتعذر الابتداء
بالساكن فان قلت ما فائدة وضع اللفظ ساكنا او ساكن الاول حتى يحتاج
الى زيادة همزة الوصل في ابتداء الكلام قلت حصول الخفة في اثناء التركيب
بحذف الهمزة مع سهولة الاعلام ونقر مذهب سيبويه بان التعريف نقيض
التنكير ودليله حرف ساكن فيناسب ان يكون دليله ايضا حرفا ساكنا قلت
بل الانسب ان يكون دليله متصفا بنقيض ما اتصف به دليل نقيضه
قوله واما الخليل فذهب الى انها ال وكان همزته في الاصل للقطع جعل للوصل
طلبا للخفة المدعوة لكمال كثرة استعمالها قوله والمبرد الى انها الهمزة
المفتوحة وبان هذه فيها مع كونها علامة لان اللام لازمة لها تذكرها قوله
لانه التعيين معنى مستقل بالمفهومية يدل عليه اللفظ مطابقة تبع في ذلك
الشيخ الرضي وهو ضعيف جدا لانتقاضه بمثل عندي الاسد الرامي لانه
لتعيين ما دل عليه اللفظ التزاما بمثل الحسن والصعب فانه لا ينكر منصف
ان التعيين للذات المعتبرة في مفهوم الحسن ولا يشرب للصفة والنسبة المعتبرة
في مفهوم اللفظ من تعريف اللام فالاولى ان يقال ان التعريف والتنكير يتعاقبان
على اللفظ وكذلك علامتاهما فلما لم يكن في الفعل علامة التنكير لم يدخل عليه اللام
اداة التعريف قوله ومنها دخول الجر الجر كالتنوين يكون مصدرا فلا
حاجة لهما الى الدخول كاللام الا ان يفهم الحركة والنون الساكنة منهما
ايسبق فما اختاره الشارح اليق قوله وفي المجرور به تقديرا الاولى او تقديرا

قوله

قوله واما الاضافة اللفظية فهي فرع للمعنوية هذا اولى مما يقال ان الاضافة اللفظية
لا يكون المضاف اليه فيها الا فاعلا او مفعولا في المعنى والفعل والحرف لا يكون شيئا منهما
لانه يدعو الى ان يبين وجه اختصاص الفاعلية والمفعولية بالاسم قوله والمراد كون الشيء
مسندا اليه انما فسر الاسناد اليه بالاسناد الى الشيء بارجاع ضميره الى ما عبر لكمال ظهوره
كالمذكور ولم يفسره بالاسناد الى الاسم اما لما قيل انه لو اريد ذلك للغا الحكم بالاختصاص
واما لما نقول انه لا يصح ان يجعل كون الاسم مسندا اليه علامة تعرف بها الاسم لانها موقوفة
بعد معرفة الاسم قوله اختصاص لوازمها من التعريف والتخصيص والتخفيف
في عدم جريان التعريف في مفهوم الفعل وكذا التخصيص نظر نعم التخفيف في غير
مسئلة الحسن الوجه لا يجري فيه بلا خفاء لانه بحذف التنوين او نون التثنية والجمع
وشيء منها لا يوجد في الفعل واما التخفيف الحسن الوجه وان يمكن في الفعل لكنه لم
يضعف باعتبار انه طرد الباب ولنا ان نقول الكلام في الاضافة بتقدير حرف الجر
ونحن نقول الحدث الذي في مفهوم الفعل اعتبر نسبته الى الفاعل والمفعول
ابدا على وجه لا يجامع النسبة على وجه الاضافة بتقدير حرف الجر والاضافة
اللفظية فرع المعنوية قوله وانما فسرنا الاضافة بكون الشيء مضافا مع ان قوله
والجر علم الاضافة يدعو الى تفسيره على طبق نظيره بكون الشيء مضافا اليه ويحتج
الى قيد بتقدير حرف الجر قوله لان الفعل او الجملة قد يقع مضافا اليه اختلف
في ان المضاف اليه في المثال المذكور الفعل او الجملة مع الاتفاق في ان المضاف
اليه الجملة الاسمية بتمامها اذا اضيف اليها قوله وقد يقال هذا اي احد الا
مرين من الفعل او الجملة قيل ينبغي ان يكون هذا القول مرضيا لانه الموافق لا
ختصاص الجر بالاسم والتعريف المخصص للمضاف اليه فيما بعد قلت كان الشارح
ايضا لا ينازع في ترجيح التأويل وانما اشار بكلمة قد الى الضعف ما يبنى على هذه

مضافا و صح

الدعوى من حمل قول المص على المعنى الشامل لكون الشيء مضافا اليه فانه بعيد جدا اولا ضرورة تدعو اليه فانه لم يلتزم استيفا الخواص فليحمل على ما هو اظهر اختصاصا فيريد بقوله لان الفعل او الجملة قد يقع كذلك بحسب الظاهر لانه يكفي في ترجيح ما اختاره في تفسير عبارته قوله فالاضافة تتعلق بحروف الجر مطلقا لتختص بالاسم المراد بالاضافة ههنا ليس كون الشيء مضافا وكون الشيء مضافا اليه بل النسبة بينهما ومعنى اختصاصها بالاسم مطلقا ان شيئا من طرفيه لا يكون الا اسما قوله معرب قال المص في الايضاح هو من الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد وهو محل اظهار المعاني وازالة الفساد والالتباس او لي عربت الكلمة جعلت الاعراب فيها والوجه ظاهر لا من الاعراب العرفي باعتبار ان الاعراب يتحقق فيه لان الغياس معرِب بكسر الراء هذا كلامه وكانه يريد بالاعراب العرفي ما هو مذهب اي اختلاف اخر المعرب لا ما هو مذهبه وهو ما اختلف اخر المعرب به لانه لا يصح ان يشتق منه شيء وبهذا ظهر ان من قال وعنه انه لو جاز اخذ صيغة منه لجاز ان يكون اسم مكان لا صيغة حتى يكون القياس ما ذكره لم يات بما فيه لان الاسم المعرب مختلف الاخر لا محل الاختلاف اذ لا يجعل الفاعل مكان الحدث ولا يسمى باسم المكان كما لا يخفى قوله فالمعرب الذي هو قسم من الاسم يحتمل ان يكون المعرب والمبني قيدين للقسم لا نفس القسم لانهما يشملان الاسم والفعل والحرف وكذلك يكون بيان الحكم مشتركا الا انه يلزم تخصيص تعريف الاعراب والعامل باعراب وعامله لو كان البيان على مذهب البصري لانه لم يثبت في الفعل المعرب معان مقتضية للاعراب بخلاف الكوفي وعلى اي تقدير يلزم تخصيص تقسيم الاعراب باعراب الاسم قوله اي الاسم الذي اندفع بهذا الاعتبار ورود مبنى الاصل

على

صاحب المفصل صح

الاسم صح

١٩

على التعريف لانه لم يشبه مبنى الاصل شباهة موجبة للبناء والا لكان مبنيا بالشبه لا بالاصالة ولا يخفى ان الاعتبار قيد الاسم وان لم يبعد لكن اعتبار هذا القيد في كمال البعد ولا يهدى اليه قرينة قوله ركب مع الغير يدعو اليه ظهور كون المعرب اسما فما قيل المركب على هذا المعنى بعيد والظاهر منه ما يقابل المفرد فيلزم صدق التعريف على بعلبك ضعيف قوله لم يشبه اي لم يناسب فسر المشابهة التي هي المشاركة في الكيف بالمناسبة التي هي اعم او يفارق المشابهة في الاضافة الى المبني لئلا يدخل في تعريف المعرب المناسب الغير المشابه نحو يومئذ قوله مناسبة موثرة في منع الاعراب ضبطها صاحب المفصل بتضمن معنى مبنى الاصل ~~ومشابهته في الاحتياج الى~~ ~~القضية كما في المبهمات او مبنى الاصل~~ ومشابهته في الاحتياج الى القضية كما في المبهمات ووقوعه موقعه كاسماء الافعال ومشابهة الواقع موقعه كفجار وفساق وحضار ووقوعه موقع ما اشبهه كالمنادى المضموم او اضافته اليه نحو يومئذ فان المناسبة الموثرة انما يتعين بعد ضبط المبنيات فاستحق المبنيات بهذا الاعتبار التقديم على المعربات فلذا قدمها صاحب اللباب قوله فالاضافة بيانية ليس الاصل في البناء اعم من وجه من المبني بل اخص مطلقا واضافة الاعم الى الاخص لامية اي البناء بيانية اضافة اعم من وجه كما لا يخفى على من له اضافة معنوية الى هذا الفن فالوجه في الاضافة البيانية انه لا يخص الاصل بالاصل في البناء بل يطلق ليشمل المعرب لان الاسم هو الاصل لكن في الاعراب ويكون بيانية بالاصل لانه في الواقع اصل في البناء وللتوجيه كلام الشارح مجال لمن له في فهم المعاني استقلال قوله وهو الماضي قال المحقق الرضي في حواشي المتوسط جعل بعضهم الجملة من حيث هي جملة قسما رابعا وقوله والامر بغير اللام لا حاجة الى قوله بغير اللام لان النحوي لا يسمي ما هو باللام امرا بل مضارعا مجزوما

حمل صح

قوله ضعيف بل عين صحيح كما يظهر بالتامل في قوله ما يقابل المفرد فتامل كاتبه

قوله كالمنادى المضموم فانه يقع موقع كاف ادعوك الذي شابه كاف ذاك التي هي حرف مبنى الاصل وفيه نظر لانه يدل على ان علة بناء المنادى المذكور

هي الوقوع المذكور فقط وليس كذلك كما يظهر بالرجوع الى مبحث علة بنائه كاتبه

قوله وللتوجيه كلام الشارح مجال بان يقال ليس مراد الشارح من الاضافة البيانية هي التي بمعنى من البيانية المشروط فيها العموم من وجه بين المضاف والمضاف اليه بل المراد كون المضاف اليه مبينا للمضاف وهو يجري في اضافة الاعم مطلقا الى الاخص ولا يشترط فيه العموم من وجه

والامر باصطلاحه ما هو بغير اللام قوله فاعتبر العلامة مجرد الصلاحية لاستحقاق الاعراب الخ لم يقل اعتبر العلامة مجرد الصلاحية للاعراب لانه لا يحصل به الفرق بين اعتبار المص والعلامة لان المص ايضا لم يعتبر الا الصلاحية دون الاعراب بالفعل بل الفرق بالاستحقاق بالفعل عند المص واعتبار صلاحية الاستحقاق عند العلامة وبعبارة اوضح المعتبر عند العلامة الاعراب بالقوة البعيدة وعند المص الاعراب بالقوة القريبة من الفعل قوله ولهذا يقال لم يعرب الكلمة وهي معربة لم يوجد على طريقة المص معرب اصطلاحي لم يعرب لانه لا يخلو عن اعراب محقق او مقدر وكانه اريد سلب الاعراب بحسب الذات لان ذات الاعراب متاخرة عن المعرب او اريد سلب الاعراب بحسب التظاهر الا انه على الثاني لا ينفع الشارح فيما هو بصدده والاول توفيق فلسفي لا يناسب النحاة قوله لان الغرض من تدوين علم النحو يعرف به احوال اواخر الكلم اعلم ان الغرض من النحو لا يقتصر عليه كما يدل عليه هذا الكلام بل من الغرض منه معرفة الهيئة التركيبية و تقديم ما حقه التقديم وتاخير ما حقه التاخير مثلا وجوب تقديم المتضمن لمعنى الاستفهام على ساير اجزاء الكلام مما يتعلق بعلم النحو فالاولى ان يقال من جملة الغرض من علم النحو الخ قوله فان العارف للمعرب اختلاف الاواخر بالتتبع لان العارف بالتتبع لا يتعلم المعرب بهذا التعريف لانه يكون معرفة اختلاف الاواخر بالتعلم في هذا الفن وتعلمه في هذا الفن يتوقف على معرفة المعرب فلو عرف به لزم توقف معرفة المعرب على ~~[illegible]~~ معرفة المعرب فيلزم تقدم معرفة المعرب بهذا التعريف على نفسه وهذا من افحش معايب المسمى بالدور

وهو الذي صرح المص بانه عدل عن المشهور لاجلها الا ان الشارح طوى ذكر لفظ الدور لئلا يحتاج المتعلم الى معرفة معنى الدور قبل اوانها

عنا فتعين ان يكون صح

التعريف صح

والتعجب

والتعجب ممن قال اشار بقوله فالمقصود من معرفة المعرب الخ الى ان ليس في نفس التعريف فائدة بل في المقصود منه لان المقصود منه تحصيل كلية تجعل كبرى لصغرى سهلة الحصول لاستنتاج نتيجة وحينئذ يكون الصغرى عين النتيجة مثلا اذا قيل هذا معرب وكل معرب مما يختلف آخره به ينتج ان هذا يختلف آخره به وقولنا هذا يختلف آخره به عين هذا معرب فقد صرف الكلام الى نحو لم يقصد به في المقام واخرج عن الوضوح والانتظام فاشكل على نفسه بمنع كون الصغرى عين النتيجة للتفاوت بالاجمال والتفصيل واجاب بما لا يهدى به الى وجه الصواب فهو وان كان احق بمعرفة مقاصد الشارح الجليل لكونه من المتمرنين بملازمة مجلسه الجليل الا انه افاد بهذا التطويل حسن وصية سيد ولد آدم مفيض نعم البيان على العرب والعجم نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فاداها كما سمعها فرب حامل فقه الى من هو افقه منه هذا افاد في استادي ومن هو جدي كانه جدي واعني دين حسام الملة والدين داود الخوافي استاد ائمة زمانه بالبيان الصافي افاض الله عليه شآبيب غفرانه الوافي انه يمنع قول المص انه ليس الكلام مع المتتبع لانه يجوز ان يكون الكلام مع المتتبع العارف اختلاف اواخر الكلم من غير ان يكون مميزا بين مرفوعها ومنصوبها ومجرورها فيتعلم المعرب في الفن بهذا الوجه لا يعرف من النحو بهذا الحكم بل يعرف منه بمعرفة المرفوع والمنصوب والمجرور الى غير ذلك من الاحكام الحاصلة للمعربات في التركيب اسال الله الحق هداية الطريق انه قريب مجيب قوله فالمقصود من معرفة المعرب مثلا ان يعرف انه مما يختلف آخره انما قال مثلا لان هذا الحكم من جملة احكامه كما اشار اليه فيما بعد قوله وحكمه اي من جملة احكامه

على انه صح

وآثاره اشارة الى ان المراد بالحكم الاثر المرتب على صفة الاعراب والى ان اضافة
الحكم الى الضمير للجنس لا للاستغراق فيئول الى انه بعض حكمه وكانه اراد بهذا التنبيه
تقديم مقدمة لما سيورده بعد من دفع الاعتراض بانه يخرج من الحكم المذكور حكم
معرب ركب مع عامله ابتداء وتفسير الحكم بالاثر في هذا المقام مما اتى به اقوام
بهذا قيل وان لم اعثر على ماخذه اقانين الكلام ولا يبعد ان يراد بالحكم ما يحكم
به عليه فيكون فيه اشارة الى انه مما ينبغي ان يحكم به في الفن على المعرب ولا ينبغي
ان يعرف به قوله باختلاف العوامل فان قلت الفاعل لا يجمع على فواعل الا
اسما قلت فليكن جمع عاملة لان العامل قلما يكون غير كلمة وقيل العامل صار
اسما في عرف النحاة قوله اي بسبب اختلاف العوامل الداخلة عليه انما قيد العوامل
بالداخلة عليه لان معربا لا يخلو من اختلاف العوامل في وقت ما ولا يختلف آخره
به وانما يختلف بسبب اختلاف العوامل الداخلة عليه وهذا اولى مما قيل خرج
بهذا التقييد آخر المستفهم بكلمة من باعتبار العوامل الداخلة على المستفهم
عنه نحو منا زيد ومن زيدا ومن زيد اذا قيل جاء في زيد ورأيت زيدا ومررت
بزيد ثم تقييد العوامل بالداخلة عليه يخرج عامل المبتدأ والخبر لان الد
خول اما اللحوق بالآخر او الاول وذا لا يتصور في الامور المعنوية كما
مر قوله وانما خصصنا اختلافها بكونه في العمل لئلا ينتقض الخ ولئلا يكون
اللفظ محمولا على ما لا يقصد به في عرفهم الا هو قوله او على المصدرية اي
يختلف اختلافا لفظيا واياك ان تفرق بين هذا التوجيه والتوجيه الا
ول بانه يحتمل ان يتعلق ح باختلاف العوامل لان تعلقه باختلاف
العوامل يوجب كونه ظاهرا لعدم حصر العامل في الملفوظ والمقدر على
انه سيأتي قوله فان اصله فتى وفتيا وبقي ذكر الباء لئلا يستدرك

اختلاف صح

المبتدء

المبتدئ بينه وبين فتى لاتحادهما خطا قوله والاختلاف اللفظي والتقديري
اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما اشرنا اليه لئلا ينتقض الخ قلت لا انتقاض
وان لا يجعل اختلاف العوامل اعم بان نقول المراد باختلاف العوامل في العمل
ان يطلب كل منها اثرا مباينا لاثر الآخر في [illegible] فقولنا رأيت والباء ليسا
بعاملين مختلفين في غير المنصرف قوله لئلا ينتقض بمثل قولنا رأيت احمد
ومررت باحمد وقولنا رأيت مسلمين ومررت بمسلمين مثنى او مجموعا
قوله وقولنا معطوف على قولنا فهو في تقدير لئلا ينتقض بمثل قولنا رأيت
مسلمين ومررت بمسلمين فقوله مثنى او مجموعا متعلق بالمثل لا بهذا القول
فلا يتوجه انه لا يصح الا ان يكون مثنى او مجموعا ومما يقضي منه العجب ما قيل المراد
بها تين الصورتين فاذن ظهر شموله للمثنى والمجموع فخذ ما آتيتك وكن من
الشاكرين قوله فان قلت لا يتحقق الاختلاف لا في آخر المعرب ولا في العوا
مل سواء اريد بالعوامل الجماعة او ما فوق الواحد قوله اذا ركب بعض الا
سماء المعدودة الغير المشابهة لمبني الاصل مع عامله ابتداء اي اذا ركب
كابنا مع عامله وتحققا معه فقوله مع ليس ظرفا للتركيب ومن جعله ظرفا للتركيب
اورد عليه ان التركيب مع العامل لا يكون الا اذا كان لفظا فيجوز ان يكون
التركيب مع العامل ابتداء ويتحقق اختلاف العوامل لسبق عاملين
معنويين او عامل لفظي اختلاف العوامل ولا اختلاف في العمل بين
عاملين معنويين بهذا وفيه نظر من وجوه الاول ان المراد بالعوامل ما
فوق الواحد كما لا يخفى والثاني انه لا يصح قول الشارح ليس فيه اختلاف
الآخر ولا اختلاف العوامل لتحقق اختلاف الآخر والثالث ان العامل
المعنوي لا ينحصر في العامل الرفع وانما ينحصر فيه عامل معنوي ليس معنى الفعل

الآخر صح

وعاملان مختلفان في المنصرف صح

تحقق الاختلاف في آخر المعرب وفي العوامل واجاب بانه لا يتحقق بعاملين معنويين صح صح

وللعامل المعنوى الذى هو معنى الفعل اقسام متعدده ناصبة للظرف والمفعول
معه فصلناها فى الفريد وشرحه الرابع انه لا اتجاه للسوال لانه لم يقل كلما ركب مع عامله
ابتداء حتى يتجه شئ لا تقول اذا سبق على التركيب مع العامل عاملان معنويان
لم يكن التركيب للاسم المعدد مع العامل الا نا نقول التركيب للاسم المعدد لكن
لا ابتداء بل ثانيا ومع ذلك تركيب للاسم المعدد مع العامل ابتداء اذا لم يسبق
عليه تركيب الاسم المعدد مع العامل وان سبق عليه تركيبه لا مع العامل ولو لم يكن
التركيب ثانيا للاسم المعدد لم يكن لتقييد التركيب بابتداء معنى فاعرفه قوله غايته
الامر ان هذا الحكم لا يكون من خواصه الشاملة فيه انه اذا كان المعنى انه هذا الحكم
بعض المعرب لم ينتفع المبتدى المتعلم ببيان هذا الحكم فانه اذا ورد عليه معرب
لا يعرف انه هل يجرى فيه هذا الحكم او لا قيل فليكن المراد اختلاف آخره باختلاف
العوامل وقتا ما وهذا الحكم كلى لا ينبغى ان يرد بانه يحتمل ان يكون معرب
لا يرد عليه العوامل المختلفة وقتا ما لانا احتمال الحرف لا يكفى لنقض الا
الاحكام الاكثرية وقيل المراد استعداد الاختلاف ورجح جواب الشارح عليهما
بانه اوفق بالعبارة اذ المتبادر الاختلاف بالفعل من غير تقييد بوقت
ما وليس بمرجح لما عرفت ان الظاهر بيان الحكم الكلى لينتفع به المتعلم قوله وحين
يراد بما الموصولة الحركة او الحرف لا يرد العامل والمقتضى فان قلت قد
فسر كلمة ما بحرف او حركة فلم يجعلها موصولة بل موصوفة فينبغى ان يقول
وحين يراد بما الموصوفة حركة او حرف قلت كلمة ما كلما وقع هكذا يحتمل
الامرين فتنبه على الامر الاول اولا وعلى الامر الثانى ثانيا حيث قال وحين
يراد بما الموصولة وانى قدم الاشارة الى الموصوفة لانه انسب فلذلك ذكره
فى المتن بالشرح ثم انه كتب الشارح فى حاشية الكتاب بشكل بما اذا

ابتداء اذا لم يسبق عليه تركيب الاسم المعدد مع العامل صح

كلما ورد

الحركة او الحرف فوق الحركة والحرف على مقتضى ما الموصولة صح

لكنه صح

العامل حرفا واحدا كالباء الجارة والاولى ان يسند اخراجها الى السببية
القريبة المفهومة من الباء الجارة وابقاء ما الموصولة على عمومها ولا يخفى ان المفهوم
من قوله لا يرد العامل والمقتضى انه لا يرد عامل ولا مقتضى على السلب الكلى
والذى يقتضيه الى شبهة ان المراد انه لا يرد كل عامل وشئ من المقتضى ولا
يذهب على احد انه بعيد عن الفهم جدا وانما قال والاولى اشارة الى صحة التو
جيه الاول ايضا لان ما لا يخرج بتخصيص كلمة ما يخرج بارادة السببية القريبة
المفهومة من الباء الجارة لكن الاولى ان يخرج الجميع بالسببية المفهومة
القريبة ولا يرتكب مزيد تكلف ولا يذهب عليك ان قوله ولو ابقيت
يدل على ترجيح تخصيص كلمة ما لاشعار كلمة لو على امتناع الابقاء فاذا ترجح
اعتبار السببية القريبة كان الاولى ان يقال فاذا ابقيت لدلالة اذا على التحقق
فتامل ولك ان تقول يمكن ان يراد بكلمة ما حرف آخر او حركة فلا يرد ما اورده من
امثال الباء الجارة ولو اريد بحرف الحرف المبانى وهو المتبادر حين مقارنته بالحركة
لم يتجه عامل على حرف واحد وكما لا بد من اخراج العامل واخراج المقتضى لا بد
من اخراج مجموع العامل والمقتضى ومن اخراج مجموع العامل والمقتضى
والاعراب فان السببية وهو التقدم بالذات كما يتحقق اختلاف آخر المعرب بينهم
وكل من تلك الثلثة بينه وبين مجموعها ولا يخرج المجموع من تقييد السببية
بالقرب لان تقدم المجموع على الاختلاف ليس مما يدخل بينه وبين الاختلاف
تقدم آخر بخلاف تقدم العامل المقتضى او المجموع ومن قال ليس للمجموع
سببية الا بسببية اجزائها المركبة من القريبة والبعيدة لم يات
بكلمة واضحة فقد اختص تخصيص كلمة ما بمزية اخراج المجموع كما يختص باخراج
المتكلم الذى هو السبب القريب الحقيقى لاختلاف الآخر فيرجح بل

يتحقق صح

بجر الجوار حكم

تعين فى الاعتبار فاعتبروا يا اولى الابصار **قوله** خرج حركة نحو غلامى اراد به بنحو
غلامى مالى ونظايره ومن قال اراد به جر الجوار فى قوله تعم وامسحوا بروسكم وارجلكم
فلم يتحر تدقيق نظرا الى خلاف ما اجمع عليه من كون جر الجوار والى دال الزايد من الاعراب
هذا ولو قال الشارح خرج نحو حركة غلامى لكان ارجح فى النحو لشموله ياء ما قبل ياء
المتكلم فى نحو مسلمى فى نحو جاءنى مسلمى وقوله لانه معرب على اختيار المصنف اشارة
الى ما ذهب اليه بعض النحاة انه مبنى ولا يخفى انه لو قيل فى تعريف الاعراب
انه ما فى اخر المعرب اعنى من حيث انه معرب يتم التعريف ولا يتجه عليه شئ فتامل
قوله ان ينبه على فائدة وضع الاعراب وترجيح الاتيان به على تركه او اراد التنبيه
على فائدة وضعه فى الاسماء دون الافعال والحروف **قوله** ليدل على المعانى جمع المعنى
وهو ما يقصد بشئ وحمله على القائم بالشئ المقابل للعين بعيد عن الفهم ولا يعود
اى هم عليه فائدة وكذا فيما هو ياتى فى تعريف العامل **قوله** حيث قال فى شرحه على
هذا الكتاب والاوجه ان المصنف ومن قال بهذه علة وضع الاعراب اراد وانه متعلق
بوضع الاعراب المفهوم من فحوى الكلام والا لم يكن ينطبق الغرض على الفعل لان
الدعوى على تقدير تعلقه باختلف ان اختلاف الاخر لغرض الدلالة على المعانى
وهذا الغرض لا يستدعى اختلاف الاخر بل وضع الاعراب مطلقا **قوله** ليدل
لدلالة الاختلاف او ما به الاختلاف اسناد الدلالة الى الاختلاف باعتبار ان له مدخلية
فى دلالة ما به الاختلاف فالكل سيفصله والا فالموضوع للمعانى عند المصنف ما به الا
ختلاف على اختلاف بينه وبين السلف حيث قالوا الاعراب
هو الاختلاف وخالفهم المصنف لان تعيين ما به الاختلاف للمعنى اولى لانه امر
متحقق واضح بخلاف الاختلاف فانه امر معنوى اعتبارى ولانه لازم
لكل معرب بخلاف الاختلاف فهذا فنقول الاولى بالوضع للمعانى ما به الا

خلاف

ختلاف والاولى بوضع الاعراب المستعمل فى مقابلة البناء الاختلاف لان البناء
عدم الاختلاف **قوله** على صيغة اسم الفاعل فيكون المعنى على اخذ كل من المعانى المعرب
واما المعتورة على صيغة اسم المفعول فيدل على ان كل معرب ياخذ تلك المعانى فكل
منهما يدل على تبدل المعانى فى المعرب وعدم استقرارها فيه الا ان اعتبار المعرب اخذا للمعنى
اقرب من اعتبار العكس فلذا قال الفاضل الهندى انه على صيغة اسم المفعول و
لما استهجن ترك ما هو المشهور الداير على السنة الكافة بمجرد اقربية هذا الاعتبار
حكم بانه على صيغة اسم الفاعل ولا ينبغى ان يتوهم ان اعتوار المعرب المعانى لا يفيد
تبدلها فى المعرب فلذا اعرض عنه الشارح لانه المخالف لما هو الواضح **قوله** والى
جعل الاعراب فى اخر المعرب اى الاعراب بالحركة الذى هو الاصل او الاعراب مطلقا
فى اخر المعرب حقيقة او حكما فان الواقع بعد اكثر حروف الكلمة كانه الواقع بعد
الكل لان الاكثر فى حكم الكل وكون الحركة بعد الكلمة تظهر باشباعها **قوله**
لان نفس الاسم يدل على المسمى والاعراب على صفته فعلى هذا الفاعلية ونظايرها صفات
لمدلولات الالفاظ لا الالفاظ وذهب الشيخ الرضى الى انها صفات الالفاظ
فقال فى تاخير الاعراب ان الدال على الوصف بعد الموصوف ولا يخفى ان الظاهر
من قوله والصفة متاخرة ان وجه التاخر تاخر المدلول والاوجه ان تاخر الدال
على الصفة لان تعقل الصفة يتوقف على تعقل الموصوف والاقرب ان يقال
جعل الاعراب فى اخر الاسم لان كلا من حروف الكلمة مفيد لهيئة الكلمة ولا
لذاء يرضى بتغيرها مهما امكن لئلا يختل دلالة الكلمة على معناها بخلاف الحرف الاخر
فانه لا مدخل له فى الهيئة ولهذا قيل نعلم على صيغة الامر على هيئة ماضيه
قوله اى انواع اعراب الاسم ثلثة تنبيه على ان الخبر مجموع الثلثة فلا اشكال الحمل
على الانواع ووجه تقديم العطف على الربط **قوله** ولا يطلق على الحركات

البنائية ولا غيرها من حركات غير الآخر قوله فانها مستعملة في الحركات البنائية
غالبا وفي غيرها من غير الاعرابية ايضا قوله كون الشئ فاعلا حقيقة او حكما في كونه
عمدة من كل وجه قوله كون الشئ مفعولا حقيقة او حكما في كونه فضلة او مشابها بها كما
في اسم ان قوله علم الاضافة اي علم كون الشئ مضافا اليه فهو بتقدير اضافة اليه
وانما حذف اعتمادا على فهم المقصود من المقابلة بالفاعلية والمفعولية لان كون الشئ
مضافا اليه مقابل لهما لا كون الشئ مضافا ولم يقل كون الشئ مضافا اليه حقيقة او
حكما ليشمل كون الشئ مضافا اليه بالاضافة اللفظية وقولنا بحسبك زيد لان كل
ذلك مما ادخله المص تحت المضاف اليه حيث قال المجرورات ما اشتمل على علم المضاف
اليه وهو كل اسم نسب اليه شئ بواسطة حرف الجر لفظا او تقديرا اذ لا بد من تعميم النسبة
بحيث يشمل النسبة حقيقة او صورة بخلاف الفاعل فانه صرح بتميزه عن باقي
المرفوعات وكذا المفعول قوله لم يحتج الى الياء المصدرية الاولى لم يحتج الياء
المصدرية قوله وانما اختص الرفع بالفاعل والنصب بالمفعول لان الرفع
ثقيل والفاعل قليل بين وجه الاختصاص فيما هو اصل في الاعراب لكونه
معمول ما هو اصل في العمل قوله فاعطي الثقيل للقليل الظاهر القليل لكونه مفعولا
ثانيا ودخول لام التقوية في المعمول المتأخر على الفعل لا يجوز ومنهم
من جعل التركيب مع تضمين معنى الجعل فصار مآل المعنى فاعطى الثقيل مجعولا
للقليل ولا يخفى ان حديث الجعل مع الاعطاء لغو لا حق تضمين معنى العوض بان يجعل عارضا له فالمآل فاعطى
لان الاعطاء للقليل وللقليل ولك ان تجعل تعليلا والمفعول الثاني محذوفا اي اعطى عارضا للقليل صح
القليل ما اعطي من المرفوعات لاجل هذا القليل فانه المقيس عليه للكثير فتأمل
قوله ولما لم يبق للمضاف اليه علامة غير الجر جعل اعطاء الجر المضاف اليه
اضطراريا ولا ضرورة اليه لان المضاف اليه ايضا كثير الا يرى ان قولنا مررت

بزيد

بزيد في يوم الجمعة لتأديبه لكن كثرته دون كثرة المفاعيل فاعطي المتوسط في الكثرة
المتوسط في الثقل قوله العامل احتاج الى بيانه لاحتياج معرفة المعرب اليه
لاعتبار العامل في مفهومه على ما مر ولذكره في حكم المعرب وتأخيره عن بيان الاعراب
لان تعريفه متوقف على معرفة المعنى المقتضي والاعراب ومن قال اخره عن الاعراب
لكونه سببا بعيدا بخلاف الاعراب فانه سبب قريب فقد خرج من سواء الطريق
وطاب المنبعث من الفج العميق قوله ما به يتقوم المعنى اي يحصل دون غيره فنبه
على ان سببيته للتقوم ليس كسببية الاعراب للاختلاف فان الاعراب سبب غير تام
بخلاف العامل لا يقال لا ينتقض بالاسناد بما يتقوم به المعنى المقتضي والمركب منهما
والعامل لانا نقول لا يفهم في العرف من قولنا ما به يحصل حرارة الماء الا النار دون
نفس الماء ولا مجاورة النار الماء وتامل قوله المعنى المقتضي اي معنى الجنس بريد ان
ان اللام للعهد الذهني الذي في قوة النكرة والمعنى المقتضي لا يوجد في الفعل
عند البصريين فلذا قيل المراد عامل الاسم ويتقوم في بحسبك زيد كون الشئ مضافا بالباء صح
اليه حكما وصورة فقد غفل من قال لم يبال بخروجه لقلته قوله في مررت بزيد الباء
عاملا وفي غلام زيد فالعامل عند بعض حرف الجر المقدر وعند بعض المضاف النائب
عن حرف الجر قوله في المفرد لما فرغ من بيان الاعراب والعامل والمعنى المقتضي اراد تفصيل
اقتضاء المعنى المقتضي فانه تارة يقتضي الحركات الثلث وتارة ما سوى الفتحة وتارة
ما سوى الكسرة وتارة يقتضي الحروف الثلث وتارة ما سوى الواو منها وتارة
ما سوى الالف فهذه اقسام ستة قوله اي الاسم المفرد الذي لم يكن مثنى ولا
مجموعا هذا معنى ثان للمفرد وستسمع له معنيين آخرين كلا منهما في محله ولا ينتقض
القاعدة بالاسماء الستة ولواحق المثنى والمجموع لخروجها بقيد المنصرف لكونها
واسطة بين المنصرف وغير المنصرف لان المنقسم اليهما اسم من شانه ان

يقبل التنوين ومنع منه لعدم الانصراف او لم يمنع للانصراف والمنسوب بالجر بمعزل عن التنوين
ولا بغير منصرف فلا جرى عليه الحركات الثلث للاضافة او اللام او ضرورة الشعر او التناسب
بل لا ينتقض به قاعدة غير المنصرف ولا يبالي به ايضا لانه يعلم من بيانه على طريقة الاستثناء
والبيان بطريقة الاستثنا ومن قاعدة غير المنصرف فاولى من ادخال في قاعدة بهذه صح
المفرد المنصرف لاشتماله على التنبيه على ان الامور خرجت عما هو الاصل فيها
قوله اى الذى لم يكن بناء الواحد فيه سالما نقض بسنين وثبين ونظاير
ها لكن لا يلزم من دخولها في المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلث لخروجها
عن القاعدة بالمنصرف قوله احدهما ان الاصل في الاعراب ان يكون بالحركة فيكون
الدال على صفة الشيء كالصفة للدال عليه ولانها اخف الدوال وهذا مراد من قال
لانها ابعاض الحروف فلا اعتراض عليه بان كونها ابعاضا امر وهمي ولو سلم
فلا يقتضي الا الاصالة بحسب الذات لا في الاعراب ليس بشيء قوله والفتحة
نصبا كتب في الحاشية هذا التركيب من قبيل العطف على معمولي عاملين مختلفين
لكن المعمول المقدم مجرورا جازه المصـ هذا كلامه قوله والمصدرية فيكون
التقدير برفع رفعا والجملة حال والعامل في الظرف والحال معنى الفعل
المستنبط من الظرف المستقر وهذا اوفق بالعبارة مما كتب في الحاشية
على معنى انه اعرب هذان القسمان بالضمة حال كونهما مرفوعين او اعربا بالضمة
اعراب رفع وعلى هذا القياس نصبا وجرا هذا كلامه قوله مثل جاءني رجل
الاحسن الا بالعطف ان يمثل بجاءني طلبة والطلبة المطلوب قوله جمع المؤنث السالم
قدمه لانه اوضح او معرفة غير المنصرف يحتاج الى التطويل ولان اعرابه لازم
له بخلاف غير المنصرف فانه يزول عنه اعرابه ولان النصب التابع للجر كنايتم صح
بخلاف العكس ولغير ذلك نكات اخر تركناها له وينبغي ان يضم اليه الات جمع ذات

من غير

٣٥

من غير لفظ كما ضم الوالي جمع المذكرات السالم كتب في الحاشية السالم مرفوع على انه
صفة للجمع هذا كلامه يريد دفع توهم انه صفة المؤنث كما يتبادر من كون السلامة
صفة المفرد يعني ان الاصطلاح جرى على وصف الجمع بالسلامة وان كان السلامة
حال مفرده قوله وهو ما يكون بالالف والتاء فدخل فيه سجلات مع ان مفرده
مذكر وخرج ثبون مع ان مفرده مؤنث قوله واحترز به عن المكسر فانه قد علم
وعن جمع المذكر السالم فانه سيعلم ولقائل ان يقول الاحتراز ليس لانه علم وسيعلم
بل لانه لا يشاركه في هذا الحكم على انه لم يعلم المكسر مطلقا بل المنصرف قوله فاعراب
هذه الاسماء الستة نبه على ان الحكم ليس على خصوصيات هذه الاسماء بل على مطلقها
لئلا يمتنع الحكم عليها بكونها بالالف والياء ولا يلغو الحكم عليها بكونها بالواو ولا
يكون التقييد بقوله مضافة لغوا ووجه ذلك ان اخوك كما يحضر بالتلفظ به يحضر الاخ صح
معه فالحكم على الاخ الحاضر بالتلفظ مجردا عن خصوصيته في هذا التلفظ ولا حاجة حصل صح
في هذا الحكم الى ما قيل ان اللفظ علم لنفسه ويراد بالعلم الصفة المشتهرة بها هذه
الالفاظ اشتهرت فيما بين النحاة بوصف الاسماء الستة لانه يتوقف على
كون اللفظ موضوعا لنفسه وانما لم يذكرها مقطوعة عن الاضافة لفوائد اولها كون
عبارة الحكم مشتملة على مثاله وثانيها الاجتناب عن ذكر ذو غير مضاف لانه خلاف
استعماله عند العرب وثالثها هداية المتعلم لاعراب فم بالواو والالف والياء
لانه لا يهتدي بنفسه بوجهه قوله لكن لا مطلقا بل حال كونها مكبرة لما كان
اشارة الى تجريد هذه الاسماء في الحكم بقوله فاعراب هذه الاسماء الستة او
هم انها جردت عن خصوصية التكبير والافراد ايضا استدركه بقوله لكن
لا مطلقا ونبه على ان خصوصية الافراد والتكبير محفوظ في مقام الحكم قوله
ومضافة نقل المتن على خلاف ترتيب ما اتفقت عليه النسخ اما غفلة عن فوائد

الترتيب لكمال الاشتغال بتحقيق القيود وان النسخة التي كانت في نظره كانت هكذا والثاني في غاية البعد ومن قال بنية على ان عبارة المتن محمولة على التقديم والتأخير لانها حال عن ضمير الظرف والحال لا يتقدم على العامل المعنوي او غير عبارة المتن الى ما هو السبب ولغير المص ان يغير الى ما هو السبب فقد نبه بذلك على انه بلغ بدقة النظر الى ما لا يخطر بقلب البشر قوله وانما اختاروا اسماء ستة لان اعراب الخ لا يخفى ان هذا الوجه في غاية الضعف والاقرب منه ان يقال المعرب بالحروف في الفرع والملحق به ستة المثنى وكلا واثنان والجمع والو والعشرات فجعلوا في مقابلة كل فرع اصلا قوله وانما اختاروا هذه الاسماء الستة لمشابهتها المثنى في كون معانيها منبئة عن تعدد الاولى في كونها منبئة عن تعدد او في كون معانيها مستلزمة للتعدد لان المنبئ هو اللفظ دون المعنى هذا ثم ذلك في ما سوى الفم والهن ظاهر واما فيهما فخفي والاوجه ان يقال لمشابهتها المثنى والجمع في ان فيها حرف لين بعده ما يتم به الاسم فان تمام الاسم بنون التثنية والجمع والمضاف اليه والتنوين واللام ولوجود حرف صالح للاعراب في اواخرها حين الاعراب دون غير حال الاعراب تشابه الاعراب في الطريان والتغيير وهذه الحروف في الاربعة الاول لام الكلمة وفي الآخرين عينها بعينها عند الشيخ الرضي وهو ظاهر كلام الشارح وبدل من العين واللام عند المص لان الاعراب لا يكون من اصل الكلمة ولما كان تكلفا بل تعسفا لم يلتفت اليه الشارح واعلم ان الظاهر انه جعل كلا من الانباء عن التعدد ووجود حرف صالح وجها لجعل الاعراب في هذه الاسماء الستة دون غيرها بالحروف ولا يستقيم لان الابن والولد والوالد والام والقريب الى غير ذلك منبئة عن التعدد والاولى ووجود بدون اعادة اللام قوله وكذا كلتا التاء بدل من الالف والالف للتأنيث

لان

٣٦

لان علامة التأنيث لا يكون متوسطة واما اضيف اليه كلا وكلتا يجب ان يكون مثنى او ضميره ولا يجوز ان يكون متعددا غير تثنية الا في الشعر كقولك كلا زيد وعمرو والحاق التاء بكلا مضافا الى المؤنث افصح من تجريده واختلفوا في الف كلا انه في الاصل واو او ياء والاكثرون على الاول قوله فاذا اضيف الى المظهر يجب في هذا المظهر ان يكون معرفة قوله فلذلك قيد كون اعرابه بالحروف بكونه مضافا الى مضمر لا يخفى انه مستدرك لا طائل تحته قوله ومعنى التثنية لانه تكرار الواحد مرة قوله وهو الجمع بالواو والنون سواء كان مفرده مؤنثا او مذكرا اسما او صفة او فيه نظر لان المص ذكر في بحث الجمع في شرحه ان قولي وان كان اسما فمذكر علم يعقل باشتراط التذكير مع انه يغني عن اشتراط التذكير التفصيل جمع المذكر للفاعل عن التعبير او المتوهم انه لاسم وليس معنى التركيب الاضافي مرادا فالمص لم يجعل الاصطلاح اعم من مفهوم المركب ولو جو [illegible] فظ على مفهوم لفظ الجمع المذكر السالم يمكن ادخالهما في اخوات عشرين بان يراد بها ما هو على صورة الجمع المذكور وليس به قوله وعشرون واخواتها المراد بالاخت المثل على ما اشار اليه بقوله ونظائرهما السبع استعارة عربية غير مصنوعة للنحاة قوله والاصح اطلاق عشرين على ثلثين ولم يصح على عشرين وكانه لم يلتفت اليه لانه يخص عشرين وهو بصدد تعليل الحكم المشترك ولا يذهب عليك ان ما ذكره لا يفيد ان ثلثين فما فوقها ليست جموعا في الاصل غلبت على تلك العشرات تغليب العام على الخاص وما يفيده هو ان يقال الاعداد ومراتبها من الاحاد حاصلة من تكرار الاحاد لا من تكرار مراتب الاعداد فهذه الالفاظ كاولي في انها لا واحد لها من لفظها قوله واطلاق ثلثين على تسعة وعلى تسعة وثلثين وهكذا قوله وايضا هذه الالفاظ لا يخفى عليك انه لو قال لجموع هذه الالفاظ الخ لكان فيه لطافة قوله وانما جعل

اعراب المثنى مع [illegible] ملحقاته الى الاولى تركه مع ملحقاته لان بيان الوصف في الاصل يغني مؤنة البيان في الملحق ولانه لا يساعده قوله لا تختص للواحد بلا كلفة وكذلك قوله وهو علامة التثنية والجمع فتامل قوله وفي آخرهما حرف يصلح للاعراب فان قلت الصلاحية ممنوعة لان العلامة لا تتغير والاعراب يتغير قلت هذا ليس من تغير العلامة بل من تبدل علامة بعلامة فانه لما كان الالف علامة التثنية جعل العلامة اما الالف او الياء فتبدل الالف بالياء تبدل علامة بعلامة لا تغير العلامة قوله وكثرة التثنية بالاضافة الى الجمع وقد الجمع بالاضافة اليها لتوقف الجمع على التثنية والشروط الثلثة ان كان اسما والكثر ان كان صفة قوله وحمل النصب على الجر لانه السابق في الحمل قوله اشار الى تقسيمه اليها فيما سبق في بيان حكم [illegible] الموصوف حيث قال لفظا او تقديرا لتعدد الدرج في هذا البيان فوائد الاول ان قوله التقدير بيان لاقسام التقسيم السابق لا التقسيم الآخر للاعراب كما ذكره بعض الشارحين وكانه مبنى ذلك البعض ما ذكره على ان قوله لفظا او تقديرا تفصيل لاختلاف العمل لا لاختلاف الآخر والثاني ان قوله التقدير وعديله معرفة بتعريف العهد والثالث ان هذا الكلام يتصل بما قبله كمال الاتصال قوله وهي كان التقديري اقدما اشاره الى وجه تقديم التقديري مع ان اللفظي لكونه الاصل احق بالتقديم ولا يبعد ان يقال التقديري لخفائه اولى بالتقديم في مقام البيان قوله التقديري الاعراب الانسب تفسيره بالاعراب [illegible] المقدر لئلا يتم قوله واللفظي فيما عداه قوله فيما اي في الاسم المعرب الذي تعذر الاعراب فيه اشار الى ترجيح جعل ما موصولة بترجيح التبادر الى ترجيح حذف العائد على حذف المضاف في قوله تعذر اي تعذر اعرابه لان حذف الفضلة اهون من حذف العمدة ولان الفهم يتسارع اليه ومنهم من طال عليه طريق الترجيح واطال مع ذلك فانه الوجه الظاهر وليس لكن ان

اي تقديم

الترجيح

يجعل

يجعل ما عبارة عن حرف آخر اي في حرف آخر تعذر الاعراب فيه لانه لا يصح في الاعراب بالحرف المقدر قوله في آخره الاولى آخره قوله كعصا نبه بذكر عصا على ان الالف المقدرة كالمذكورة وراعى ذلك في المستقل ايضا فان قلت الاعراب في عصا قبل الاعلال مستثقل كما في قاض وبعد الاعلال متعذر في قاض كعصا فلم فرق بينهما قلت قيل موجب تقدير الاعراب في قاض الاستثقال فان الاستثقال فيه ادى الى الحذف وموجبه في عصا التعذر فان استثقال الواو المتحركة ادى الى القلب ولك ان تجعل عصا ملحقا بحبلى وقاض بقاض والفضل للمتقدم فليعتصم به المعتصم قوله وكما في الاسم المعرب بالحركة لم يقل في الاسم المفرد المعرب بالحركة ليدخل فيه مسلماتي ومساجدي وعبادي قيل الاولى ان يقيد الحركة باللفظية ليخرج عنه عصاي فان تعذر الاعراب فيه قبل الاضافة وفيه ان اصل عصاي عصوي فالمنقلب بالالف ما تعذر اعرابه فيكون القلب بالالف بعد تعذر الاعراب بالاضافة ولا يكون تعذر الاعراب قبل الاضافة على انه يخرج عنه نحو قاض مضافا الى ياء المتكلم مع انه داخل فيه نعم ينبغي ان يفسر قاض بما سوى المضاف الى ياء المتكلم لان الاعراب في الناقص المضاف الى ياء المتكلم متعذر لان المحذوف من آخره حركة الكسرة التي اقتضته الياء لا حركة الاعراب حتى يكون تقديرها للاستثقال وكذلك ان تجعل قوله مطلقا باعتبار كونه قيدا الكلام بهذا التعميم ايضا اي سواء كان مقصورا او [illegible] منقوصا او صحيحا قوله امتنع ان يدخل عليه حركة اخرى ولا بد من حركة اخرى اذ لا يمكن جعل هذه الحركة اعرابا كما جعل علامة التثنية اعرابا لانها مقتضى الياء المتقدم على العامل فلا يمكن ان يكون اثرا للعامل والا لزم ان يكون العامل لتحصيل الحاصل واما علامة التثنية فاحد الامرين ومعنى التثنية لتحصيل احدهما لا على التعيين والعامل لتحصيل خصوص

احدهما قوله يعني كون الاعراب تقديريا في هذين النوعين مناط فائدة تعميم مطلق
هو غلامي وان جعل متعلقاً بهما ولهذا جعله البعض مخصوصا بغلامي وكان الشارح
لم يجعل ذكره لدفع توهم الاختصاص المخصوص بغلامي بل جعله لداعي حسن المقابلة تقييدكم
بينه وبين قوله كقاض رفعاً وجراً ومسلمي رفعاً فان [illegible] المقابل يدعوا الى تعميم
المقابل الآخر ويمكن ان يقال يريد بعضاً مطلقا ما كان الفه محذوفا وما كان الفه ملفوظا و
بغلامي مطلقا ما كان ياؤه مذكورا وما كان ياؤه محذوفا نحو يا غلام وما كان ياؤه مبدلا
بالالف نحو يا غلاما فقوله في وجه تقدير الاعراب في نحو غلامي انه لما اشتغل اخر الاسم
بالكسرة تعذر الاعراب قاصر والوافي انه لما اشتغل بالكسرة والفتحة ليتناول نحو
غلامي ويا ابت ويا امت ويا ابتا ويا امتا قوله كما في الاسم الذي في آخره ياء مكسورة
ما قبلها بخلاف الياء الذي ما قبلها ساكن كظبي قوله ونحو مسلمي عطف على
قوله كقاض فهو مرفوع لا على قاض فيكون مجرورا ووجه النفي ظاهر اذ يكون ذكر النحو
مستدركا ومع ذلك يتجه ان الاظهر ان يحذف نحو ويعطف مسلمي على قاض
يعني تقدير الاعراب للاستثقال قد يكون في الاعراب بالحروف يعني ان غرض
المصنف من تكثير الامثلة بيان ان التقدير في هذا القسم قد يكون في الاعراب
بالحركة وقد يكون في الاعراب بالحرف لا استيفاء الاقسام للمستثقل فلا يرد
انه بقي اقسام من المستثقل لم يذكره وغفل عنه ومن افاضل تلامذة الشارح
من خفي عليه ما تضمنه هذا الكلام فتصدى لبيان نكتة ترك المصنف بعض اقسام المستثقل
فسلك طريقا لا يوصل الى المطلوب فعليك بالصراط المستقيم صراط غير المغضوب ولا
تعجب فانك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم انه صح
نعم يتجه على الشارح ما ذكره انما يصح على مذهب من يجوز الحكاية في التثنية
والجمع واما على لغة وغنى من تمر بان فالقسم الاول ايضا يكون في الحركة والحرف

ونحن

ونحن نقول يعني تقدير الاعراب للاستثقال قد يكون في حالين وقد يكون في حال
واحد بخلاف المتعذر فانه لا يكون الا في الاحوال الثلث ولما كان تمييز المستثقل
عن المتعذر باختصاص المستثقل ببعض الاحوال دون المتعذر وكان مقصوده
من ذكر الامثلة بيان الفرق لم يذكر مثالا لا يكون الاعراب المستثقل تقديريا
في الاحوال الثلث نحو جاءني اخو القوم ورايت اخا القوم ومررت باخي
القوم وجاءني مسلموا القوم ورايت مسلمي القوم ومررت بمسلمي القوم
واما جاءني مسلمي القوم رفعا فقط في حكم مسلمي قوله وقد يكون الاعراب بالحروف
تقديريا في الاحوال الثلث للاستثقال وضابطها اذا كان الاعراب مدة ولاقى
ساكنا نحو والمقيمي الصلوة بجر الصلوة ونصبها فخرج نحو مصطفوا القوم والمثنى و
الغير المرفوع فان اعرابه لا يكون مدة اصلا قوله اي فيما عدا ما ذكر مما تعذر
فيه الاعراب او استثقل يعني ضمير ما عداه راجع الى ما ذكر من قسم المتعذر والمستثقل
لا ما عدا ما ذكر من الامثلة حتى يرد الامثلة التقديرية الغير المذكورة على بيان
اللفظي فما اورده بعض افاضل تلامذة الشارح على بيان اللفظي من الامثلة
وتكلف في دفع بعض الامثلة بما لا يسمن ولا يغني من جوع واضطر الى الاعتراف
بورود بعض الامثلة لا محالة مما تقضي منه العجب ولا يمنع عنه رعاية
الادب هذا وقوله ما ذكر يشعر بانه يحتاج في افراد ضميره ما عداه مع رجوعه الى
المتعذر والمستثقل الى تاويل المتعدد بما ذكر وهذا طريق شايع في رجوع الى المتعذر صح
ضمير المفرد الى المتعدد ولكن لا حاجة ههنا الى هذا التاويل لان المتعدد اذا
ذكر بالعطف بكلمة او يجوز افراد الضمير الراجع لانه في الحقيقة راجع الى
احد الامور لا الى المجموع قوله لما ذكر في تفصيل المعرب المنصرف وغير المنصرف
يعني تعريف غير المنصرف لاحتياج تفصيل المعرب الذي سبق اليه قلت

ولا حتياج بعض احكام يذكر بعد الى معرفته ايضا واما المنصرف فلا يحتاج الى معرفته
الا بما سبق من تفصيل المعرب صرفا لاهتمام بتعريف غير المنصرف اكثر فلذا آثره
بالتعريف وترك المنصرف بالمقايسة ومما يحتاج اليه لتفصيل السابق للمعرب
بيان المؤنث والمذكر وبيان المثنى والمجموع فينبغي ان يذكره المصنف متصلا بغير
المنصرف قبل الشروع في المرفوعات فلا وجه للفصل الكثير بينهما وبين تفصيل
المعرب ومما يجب تقديمه على المرفوعات بحث المعرفة والنكرة لانه انما يحتاج
الى معرفتها المصلحة غير المنصرف ومباحث المبتداء والخبر ومباحث الحال والنعت
ففي تاخيرها اخلال ببيان هذه المباحث قوله وكان غير المنصرف اقل يرد
عليه انه في المعرفة بالتعداد يستحق بيان الاقل ان يؤثر على بيان الاكثر وترك
الاكثر بالمقايسة لما يشتمل عليه من تقليل مؤنة البيان واما المعرفة بالتعريف
فلا يتفاوت فيه الاقل والاكثر حتى يقال اكتفى بتعريف ما هو الاقل الا ان يقال
لما كان الاقل في بعض البيان يستحق ان يؤثر على الاكثر اوثر في البيان بالتعريف
ايضا تنزيلا للبيان بالتعريف منزلة البيان بالتعداد والاوجه ان يقال
اختار تعريف غير المنصرف لانه وجودي والمنصرف عدمي والعدمي يعرف
بالمقايسة الى الوجودي واكتفى بتعريفه لانه يعرف بمعرفته ولم يقل و
المنصرف ما عداه كما قال في الاعراب اللفظي لاشعار عنوان غير المنصرف
بان المنصرف ما عداه بخلاف عنوان التقديري واعلم ان المعرب لا ينحصر
عند القوم في المنصرف وغير المنصرف فان المنصرف عندهم ما يدخله الحركات
الثلث والتنوين وغير المنصرف ما يسلب عنه الكسرة والتنوين على ما بينه
الزمخشري في المفصل فالمعرب بالضمة والكسرة والمعرب بالحروف واسطة
فح لا يصح ان يكتفى بتعريف غير المنصرف لانه لا يمكن معرفة المنصرف ح با

لقياس اليه واما عند المصنف فان كان المنصرف وغير المنصرف عنده قسمان للمعرب بالحركة
اذ لا فائدة في وصف المعرب بالحرف بالانصراف وعدمه فيمكن معرفة المنصرف بالمقايسة
لانحصار هذا المعرب بمقتضى تعريفه فيهما كما اذا كان [ ] مطلق المعرب منحصرا عنده
فيهما على ما قيل قوله غير المنصرف المنصرف ماخوذ من الصرف فانه يتاثر بالصرف على حاله الا
بالتركيب اكثر من تاثر غير المنصرف حتى كانه بالقياس اليه لا ينصرف بالتنوين والكسر دون (لانه ينصرف م)
غير المنصرف وقيل جاء الصرف بمعنى الزيادة والمنصرف يشتمل على الزيادة من الكسر والتنوين
او زيادة التمكن قوله اي اسم معرب اختار تعبير كلمة ما بالنكرة وهو احد احتماليه لانه
اقرب بامتزاج الشرح بالمتن ولم يشر الى الاحتمال الآخر لوضوح امره واشتهاره وقد نقل
مثله غير مرة وان لم يتنبه له بعض افاضل تلامذة الشارح الا في هذا المقام و
اطنب بما لا يزيد الا الاسام فاعرضنا عنه بالمرة كما هو داب الكرام قوله من علل تسع
ولا يجوز ان يكون التقدير من تسع علل لانه لم يوجد هنا شرط حذف المضاف اليه على
ما لا يخفى للعارف به فمن جوز ان التقدير من تسع علل ثم اشتغل ببيان نكات لترجيح تقديم
الموصوف فلم يترك ما لا يغنيه قوله والعلل التسع مجموع ما في هذين البيتين الاوجه
لتاخير هذا التفصيل عن شرح قول المصنف وانواعه رفع ونصب وجر الى هذا المقام
كتب في حاشية هذا المقام اوله موانع الصرف تسع كلما اجتمعت ثنتان منها
فما للصرف تصويب هذا وهذه الابيات لابي سعيد الانباري النحوي والتقويب (الانصاري)
الزول ولم يذكر الابيات كلها لستغني عن التعريف لاشتمال بيان غير المنصرف
الذي يستفاد عن البيت الاول على معايب الاول انه يفيد ان غير المنصرف ما فيه
علتان فيخرج ما فيه علة واحدة تقوم مقام العلتين والثاني انه يدل على انه [ ]
باجتماع سببين يجب عدم الانصراف مطلقا مع انه يجوز صرف هند والثالث
انه يدل على انه اذا اجتمع في كلمة الف التانيث والعلمية مثلا يكون منع الصرف

للسببين مع انه ليس الا للتانيث بالالف قوله وذلك المجموع عدل القد بلغ تنكير
الاسباب في هذين البيتين نهاية الحسن اذ السبب عدل فالا كل عدل وهو علة
لا يكون علة البناء وكذا السبب وصف ما هو الوصف الاصلي وهكذا وح
كان المناسب تنكير النون ايضا الا انه لم يساعده النظم فما احسن ما قال بعض
الشارحين ان الالف واللام فيه زايدة قوله والعدول في عطف ثانيين الخ
ثم للتراخي في الزمان ويستعار للتراخي في الرتبة فيكون ما بعده اعلى رتبة مما قبله
او ادنى ولا يخفى ان الجمع اعلى رتبة مما قبله ومما بعده فكلمة ثم في العلتين لهذه النكتة (بهذا صح)
الجليلة قوله ولو جعل الالف فاعلا لقوله زايدة الخ مما يقصد به الزيادة قبل شيء في
عرف ارباب التاليف اذ لا يقصد به الا التقدم في الذكر ففهمه في عباراتهم بعيد جدا
قوله وهذا القول تقريب ما انتشر كلامهم الوجوه الثلثة المذكورة ولنا وجه رابع
وهو الاعتذار من مسامحات وقعت للناظم في هذه الابيات لعدم مساعدة النظم
بان المقصود تقريب غير المنصرف والقلل من الحفظ لا تحقيق القول فيها اذ لا يساعد
النظم وقد عرفت بعض المسامحات في البيت الاول مما ذكرنا ومنها ابهام العلل كما
بين في تنكير ومنها ما في قوله والنون زايدة مما ذكره الشارح ومما يذكر لك من ان
السبب مجموع الالف والنون لا مجرد الالف ولنا وجه خامس ذكرناه في شرح العزيد
قوله اذ القول بان كل واحدة من الامور التسعة علة قول تقريبي قيل الاولى مانع (جمع صح)
اذ ليس في كلام الناظم ذكر العلة قلت الموانع مانعه والتانيث لانها بتقدير علل موانع
الصرف قوله وقال بعضهم انه اثنان لا جدوى لمعرفة القولين الاخيرين فلذا لم
يبينهما وحق اقتفينا اثره قوله من حيث اشتماله على علتين انما قيد بذلك لان
لغير المنصرف من هذه الحيثية احكاما اخر فمن حيث انه معرب حكمه ما مر ومن حيث
انه فاعل حكمه الرفع الى غير ذلك ومن حيث انه روعي فيه التناسب او انه دخل تحت حكم

الضرورة

الضرورة او روعي فيه الاصل كما في سلاسلا على الكسر والتنوين لكن الاظهر الاخر ان
يقول اي حكم غير المنصرف من حيث انه غير المنصرف ومنهم من قال في وجه الحيثية ما يكاد
يسلب عن القائل به الحيثية قوله ان لا كسر فيه ولا تنوين ذكر الكسرة مع انه علم سابقا
اشارة الى ان تعريف غير المنصرف بما لا يدخله الكسرة والتنوين تعريف بامرين يجب
ان يجعل كل منهما حكم غير المنصرف ففيه الدور من جهتين على ما فصل في تعريف المعرب
ولو اقتصر على ذكر التنوين لم يكن الاشارة الى نقصان تعريف غير المنصرف الا من
جهة التنوين او للتنبيه على ان منع الكسرة من غير المنصرف بالاصالة لا بالتبعية فانه
لو اكتفى بالتنوين لتوهم ان حكم غير المنصرف من حيث انه غير منصرف منع التنوين والكسر
منع بالتبعية كما قال كثيرون ومنهم من قال اراد الجمع بين الحكمين لانه اقرب ضبطا
قوله فيشبه الفعل مشابهة الاسم الفعل ثلث مراتب اعلاها ما يوجب البناء
وادناها عدم الانصراف واوسطها العمل ولا يسع المقام تفصيله قوله لانك تقول
قائم ثم تقول قائمة المعروض للتاء القائم المجرد عن التاء وهو المذكر وكذا المعروض (المطلق لا القايم صح)
للالف واللام الرجل المطلق لا المجرد عن اللام وهو النكرة فالفرعية المعتبرة في
التانيث والتعريف وهمية والفرعية في منع الصرف اعم من الوهمية والحقيقية
قوله اذ الاصل في كل كلام ان لا يخالط لسان الا فخرد خلاف الاصل بمنزلة المتوقف
على الشيء لانه كما ان تحقق الفرع بتبعية تحقق الاصل تحقق خلاف الاصل تبع لتحقق
الاصل حتى انه لو لم يكن الاصل لم يلتفت الى خلاف الاصل فلا حاجة الى جعل الفرع
شاملا للفرعية الموقوف على الموقوف عليه والمرجوح على الراجح لان المرجوح ليس (بجعلها صح)
فرعا للراجح الا بمنزلة الموقوف وليس للفرعية معنى يشمل المرجوحية قوله لان اصل
كل نوع ان لا يكون فيه الوزن المختص بنوع آخر حقيقة او حكما ووزن الفعل
الذي فيه احد الزوايد الاربع في حكم الوزن المختص فلا يتجه ان البيان قاصر قوله

اى لا يمتنع الجوازى بمعنى سلب الوجوب والامتناع وبمعنى سلب الوجوب وبمعنى
سلب الامتناع والصرف قد يجب فى الضرورة كما اذا اوجب منع الصرف انكسار قوله ح
الوزن فلذا فسره بقوله لا يمتنع بادخال الكسر والتنوين لا يلزم خلو الاسم عنهما
فيه ان غير المنصرف مافيه علتان مؤثرتان فيجوز ان يخرجا من التاثير بالضرورة او اعتبار
التناسب فلا حاجة الى صرف الصرف عن ظاهره قوله وقيل المراد بالصرف معناه اللغوى
الخ الظاهر من الصرف معناه الاصطلاحى والظاهر من ضمير صرفه رجوعه الى غير المنصرف لحكم
قوله وحكمه والى جهة يندفع ترك الظاهر الاول فلا وجه لترك الظاهر الثانى فافهم قوله
للضرورة لان الضرورة ترد الاشياء الى اصولها ولا يخرجها عن اصولها ولذا لم
يجز عدم صرف المنصرف لها عند الجمهور من البصريين كما لم يجز جعل الهمزة المقصورة
وجوز الكوفيون وطائفة من البصريين منع صرف العلم للضرورة قوله فكقوله صبت
فى الحاشية هذا البيت مما قالته فاطمة عليها السلام ثم بعد النبى صلعم واوله ماذا على من شم
تربة احمد ان لا يشم مدى الزمان غواليا وفى حاشيتها جمع غالية
بوى خوشى انتهى مرثية بالتخفيف برمرده ستايش كردن التربة خاك المدى
غايت والمعنى ما الذى او اى شئ وقع على من شم تربة احمد فى ان لا يشم مدى الزمان
وامتداده انواع الغالية والاستفهام للانكار والمعنى لم يقع عليه شئ بشماله ح
لانه استغنى عن شم الغوالى او المعنى ماذا اوجب على من شم تربة احمد ان
لا يشم الخ والاستفهام للتعجب من اعظم الموجب وهو كمال الاستغناء عن
شم الغوالى قوله ان ذكره بالفتح والكسر للتعليل قوله لان رعاية التناسب
بين الكلمات امر مهم عندهم ولذا صار السجع من اجل محسنات الكلام واحسنها
فى النثر ومراتى مع ان اللغة امرانى ومنه فى التنزيل بيدى الخلق ثم يعيده واللغة
المشهورة يبدئ روى ان بعض البلغاء قال لكاتبه اكتب يا جار ان الركب قد جاروا
اى

المعنى بل [illegible]

[illegible]

اى بضم الراء ونى يا جار فقال الكاتب يا سيدى الا فصح كسر الراء فلم يلتفت اليه لاهتمامه بامر
التناسب وفى قوله وان لم يصل الى حد الضرورة اشعار بانه قد يصل الى حد الضرورة ومنه
وجوب صرف اعلام الاوزان التى قصد بها بيان وزن منصرف فيقال وزن ضارب
يضارب مضاربة فاعل يفاعل مفاعلة فيصرف مفاعلة لا محالة لتناسب مضاربة و
جعل من هذا القبيل كل لفظ منصرف اريد به نفسه فانه يعامل به نفظا معاملته اذا اريد به
معناه مع انه قد يكون غير منصرف ح للعلمية وسبب آخر فينونون قول المصـ فيما بعد
وما فرازنة لمنصرف مع انه منصرف لكونه علما لنفسه ومؤنثا ويعبرون عن هذا
التناسب بالمشاكلة قوله حيث صرف سلاسلا لتناسب المنصرف الذى يليه و
قرى قواريرا لتناسب فواصل الآى فقوله يليه لم يقصد به اتمام التعليل قوله
فقوله سلاسلا واغلالا امثال المجموع الخ اراد انه ذكر اغلالا ليس زايدا لان المقصد
تمثيل للمجموع والاظهر ان التقدير كصرف سلاسلا فى هذا التركيب قوله وما يقوم
مقامهما قيل هذا من تتمة بيان التعريف فينبغى ان يقدم على قوله وحكمه وفيه ان بيان
الاسباب كلها من تتمة التعريف فهذه جملة معترضة ولا منافى وقوعها اثنى وقعت
ولشدة الاهتمام ببيان انها لا يصلح للتعريف قدمت الى هنا قوله فانه تكرر
فيه الجمعية يقام مقام السببين بهذا التكرر عند المصـ ولكونه نهاية جمع التكسير
عند بعض ولانه لا نظير له فى الاحاد عند بعض وانتمام الاخر يحتاج الى تطويل لا
يسعه المقام كتبته فى الحاشية فاكالب جمع اكلب وهى جمع كلب واساور جمع
اسورة جمع سوار واناعيم جمع انعام جمع نعم انتهى وقد يلحق الياء باساور
واكثر ما يقع النعم على الابل وجمع الجمع اما ان يراد به الكثرة او الضروب
المختلفة على ما فى الصراح قوله فالعدل مصدر مبنى للمفعول اى كون الاسم معدولا
ذكر المحقق الرضى ان العدل اخراج الاسم لا الخروج فاشار الشارح الى ما اجيب

ان وجه

به عنه وهو المصدر قد يكون مبنيًا للفاعل كالضرب بمعنى كون الشئ ضاربا وقد يكون
مبنيا للمفعول كالضرب بمعنى كون الشئ مضروبا والعدل لكونه سببا فى الاسم ينبغى
ان يكون مبنيا للفاعل ويتجه عليه انه لا شك انه يوجد معنى مصدرى حاصل بالحاق
الياء المصدرى الى المفعول كما يقال مضروبية بمعنى كون الشئ مضروبا والمعنى المصدرى
الى حاصل بالحاق تلك الياء فى غاية السعة لسع فيها ما لا يسع فى الفاظ المصادر
واما ان المصادر وضعت بمعنيين ما هو صفة المفعول فلا بد له من دليل بل
يكاد يرده ما ذكره المص فى تعريف الفاعل من قوله على جهة قيامه به حيث اخرج
به عن تعريف الفاعل ضرب زيد مثلا على صيغة المجهول فانه يدل على ان ضرب
زيد يدل على وقوع شئ على زيد لا على قيام شئ بزيد فلو كان للضرب معنيان لكان
ضرب زيد دالا على قيام المبنى للمفعول منه بزيد كما ان ضرب زيد على صيغة المعروف
دال على قيام المبنى للفاعل منه فلا يكون خارجا بقوله على طريقة قيامه به فالمصدر لم
يوضع الا لما قام بالفاعل والفعل المجهول يدل على وقوع مصدره الذى تضمنه
على ما اسند اليه وجزء معنى الفعل المجهول ما هو جزء معنى الفعل المعروف والفارق
بينهما اعتبار قيامه الذى يدل عليه هيئة الفعل المجهول اذا تمهد هذا فنقول لو
كان العدل بمعنى الاخراج فالاعتراض قوى لا يندفع بهذا الدفع لكن العدل
فى اللغة جاء بمعنى الميل يقال عدل الجمال الفحل نحاه كذا فى القاموس ولا داعى الى
الى كون العدل النحوى بمعنى التبعيد دون الميل الا اشتقاق المعدول وتسميته
الاسم معدولا وليس بقوى لانه بمعنى المعدول اليه [illegible] فالاظهر ان العدل
بمعنى الميل عن الشئ الى الشئ والعادل مادة الاسم حيث مالت عن الهيئة الاولى
الى الثانية فسمى الاصل معدولا عنه والاسم معدولا بمعنى المعدول اليه
لان المادة عدلت الى هيئته ولله در ناظر ابن الحاجب صائنا فلا تجد بينه و

للفعول

ماهو صفة الفاعل وجه

الفعل المعروف اعتبار وقوعه الذى يدل عليه هيئة

اى مال العدل [illegible]

[stamp]

بين المقصود حاجبا قوله وهو خروجه اخرج خروج الفعل اذ لا يسمى عدلا
قوله اى عن صورته فسر الصيغة بالصورة لان الصيغة قد تطلق على الكلمة
باعتبار ما يعرضها من الهيئة فيقال ضرب صيغة الماضى والمراد بالصورة اعم من
الصورة او ما حكمها فى كونه لازمة للكلمة كالصورة فان احد الامور اللازم لا
فعل التفضيل فكان اللام فيه بمنزلة الصورة للكلمة وكذا الالف واللام فى
المفرد الذى صار علما بالغلبة فيكون سحر علما للسحر بعينه معدولا عن السحر ولا حاجة
لادخال آخر الى تغيير تعريف العدل بالخروج عما هو حقه من الصيغة اذ استلزام
كلمة اخرى معه فلما توهم من ان ما غير اليه التعريف ينتقض بيوم الجمعة فى صمت
يوم الجمعة فانه خرج عما هو حقه من استلزام كلمة اخرى وهى فى لحاظ تعريف المص فانه
لا مدخل لفى فى الصورة حكمى كاللام للفرق بينهما وبين اللام لجواز الفصل بينهما وبين
مجرورها بالحرف الزايد بخلاف اللام وفيه ان يوم الجمعة لم تخرج عما هو حقه الى ما ليس حقه فان
تقديرها فى ابحد ما هو حقه قوله التى يقتضى الاصل والقاعدة ان يكون ذلك الاسم عليها
خروج الاسم عن صيغة الاصلية بهذا المعنى فى عمر غير ظاهر لانه ليس هناك اصل وقاعدة
يقتضى ان يكون عمر على صيغة عامر الا ان يقال لما اقتضى ضرورة منع الصرف الى
ان يحكم بانه معدول حكم بانه سمى باسم الفاعل من العمارة فعامر اسم الفاعل من العمارة
خرج عن صيغة التى هى على مقتضى القاعدة وهى عامر الى عمر قوله فلا يخفى ان صيغة
المصدر الخ فيه ان صيغة الاسم ان كان بمعنى صورة تعرض لحروفه الاصول فهيئة
الضرب هيئة للضارب وان كان ما يعرض المادة فى وضعها لمعناه فهيئة ثلثة ليست
هيئة ثلث لان ما وضع له ثلثة نفس المعدول وما وضع له ثلث الموصوف
به فالوجه ان يقال خروج المشتقات من المصادر السماعية بتقييد الصيغة بالا
صلية لان صيغ المصادر السماعية ليست من مقتضيات اصل وقاعدة والمشتقات

من المصادر القياسية بما وجبت به المغيرات القياسية قوله فلا ينتقض بما حذف عنه بعض الحروف كالاسماء المحذوفة الاعجاز وكذا محذوفة الاوايل مثل عدة والمحذوفة الاواسط كمقول في وجه ولا يبعد ان يقال خرج عنه كلما غير بابدال حرف اصلى الى حرف اخر كالمقام والاتكاء فان المادة ليست باقية فيها فلم يبق من المغيرات القياسية الا المدغمات فهي الخارجة باعتبار قيد المغايرة لا غير هكذا ينبغي ان يحقق هذا المقام فما قيل في بيان قوله خرجت المغيرات القياسية كالمقام فبعيد عن المقام قوله المقصود ههنا تميز العدل عن ساير العلل فدار نفي هذا الجواب وهو ليس بمرضي اذ لا يشتبه على المتفطن ان المقصود من تفصيل العلل وتبيينها تميز المنصرف عن غير المنصرف وبيان العدل على هذا الوجه لا يحصل هذا المقصود قوله اعني انا نعلم قطعا الخ قد دل كلامه على ان ما اشتهر في كتب النحاة ان خروج ثلث محقق مخالف للعلم القطعي بل هو امر يحكم به بالتكليف لاضطرار اليه لمنع الصرف وانما المحقق ثبوت اصل له اما خروجه عنه فلا فان قلت اذا كان ثبوت اصل له محققا والاصل انما يكون اصلا لخروج الفرع عنه فيكون الخروج ايضا محققا قلت لم يرد بالاصل الا ما يقتضي القياس ان يكون الاسم عليه لا ما كان عليه ويعني بالخروج انه كان عليه فخرج وهذا امر لا يحكم به الا الاضطرار ثم نقول ما اشتهر مبني على انهم ارادوا بالخروج محققا الخروج عما هو القياس لا الخروج عما ثبت للمادة ومبنى ما حكم به الشارح الخروج عما ثبت للمادة ويتجه على المعتبر والمعتبر ان الشاذة على تعريف العدل ويتجه على ما ذكره انه يخص معرفة غير المنصرف بتعريفه بالمتتبع لانه لا يعرف غير المنصرف بالعدل ما لم يعلم انه منع منه الكسر والتنوين فيلزم الدور الا انه لم يلتفت اليه لان ذلك لازم في العدل التقديري لا محالة فيلزم في مطلق العدل ويندفع

الفاد

٣٣

الفاد بانه قليل يمكن تعداده لمتعلم النحو قوله لا انهم تنبهوا للعدل فيما عدا عمر من هذه الامثلة فجعلوه غير منصرف للعدل لكن التنبيه لذات السبب في ساير الاسباب سوى الجمع التقديري لا يتوقف على معرفة منع الصرف فان التانيث والوصف والجمع والعجمة والتركيب مما يعرف بدون منع الصرف واما العلمية فلا تعرف في شيء منها الا بعد معرفة منع الصرف واما العدل التحقيقي فان كان هو الخروج عما هو القياس فيمكن ان يعرف بدون معرفة منع الصرف كما في ساير الاسباب وان كان هو الخروج عما كان للمادة فلا يعرف الا بمنع الصرف هذا ثم قوله فجعلوه غير منصرف الاولى تركه لانه مشترك بينه وبين جميع الاسباب ولا يخص كون الحكم بعلية العدل للضرورة بالعدل فمدار الفرق بينه وبين ساير الاسباب على ان الحكم بوجوده للضرورة دون الحكم بوجود الساير قوله اى خروجا كاينا عن اصل محقق يعني تحقيقا بمعنى محقق صفة لخروج مقدر بحال متعلقه وهو الاصل وهذا بعيد عن العبارة لا سيما في قوله او تقديرا لان حمله على الوصف بحال المتعلق مع انه يصح ان يكون وصفا للخروج بحال نفسه يبعده عن الفهم جدا قوله جاؤني القوم ثلثة ثلثة حال من القوم ماول بلفظ واحد اى مفصلا بهذا التفصيل فلما كان العبارة عن الحال كلا اللفظين اجرى اعرابه عليهما قوله وكذا الحال في احاد وموحد وثناء ومثنى الى رباع ومربع لا وجه لقوله الى رباع ومربع والظاهر ورباع ومربع الا ان يجعل الى بمعنى مع قوله والصواب مجيئها الصواب مجيء عشار ومعشر بخلاف الخمسة الاخرى قال الشيخ الرضي يستعمل وزن فعال من خمسة الى عشرة بياء النسبة نحو الخماسي قوله والسبب في منع صرف الخ قصد بهذا الكلام رفع اشكال عرض في اعتبار الوصف من جعلها في الاصل اعدادا لا ان الاعداد ليست اوصافا اصلية واشارة الى ترجيح بعض ما قيل في منع صرفها فان مما قيل ان منع صرفها لتكرار العدل حيث

عدل عن الصيغة وعن التكرار او الاسمية الى الوصفية وهو ليس بوجه فان اعتبار
العدل امر اضطراري فيجب ان يقتصر على قدر الحاجة قوله لا ان الوصفية العارضية
الى كانت في ثلثة ثلثة وجه عرضية الا وصاف في الاعداد انها وضعت للوحدات
ثم تستعمل في ماله الوحدات ومنع كون ثلثة ثلثة موضوعة للوحدات في الوضع
التركيبي لانها موضوعة للمعنى الوصفي ليس بشيء لانه يوجب عدم انصراف
اربعا اربعا قوله لان معناه في الاصل اشد تأخرا فان قلت ما يهتدي اليه ليس
الا ان اصله اشد تأخرا واقل تأخرا بل يؤيد الثاني انه لا يستعمل الا في غير ما هو
من جنس المذكور اولا فلا يقال جاءني زيد وآخر اي حمار آخر بل رجل آخر قلت
ولهم على ما قالوا مجيء الاستعمال في الاشد تأخرا يقال جاءني زيد موضوعة
للموصوف بالزيادة لا للموصوف بالنقصان واقل تأخرا ليس فيه تفضيل
في التأخر بل بنقص فيه قوله علم انه معدول من احد ما بهذا يكفي في ثبوت
العدل والتجاوز من فضول الكلام لا يتجاوز عنه ولله در الرضي حيث اختاره
قوله وانما لم يذهب الى تقدير الاضافة اي لم يذهب اليه حفظا لقاعدتهم
المذكورة في تقدير الاضافة اذ لو ذهبوا اليه لا يحتاجوا الى التغيير والحكم
بان تقدير الاضافة يوجب احد امور الاربعة رابعها العدل ولا يخفى ان
الوجه ضعيف لان قاعدتهم في تقدير الاضافة في الكلام لا في فرضها في الاصل
المعدول عنه وبينهما بون بعيد والوجه ان جاءني الرجل والرجل الآخر
وجاءني رجل ورجل آخر لو فرض للتفضيل عليه الا ما ذكر اولا ولا يتصور
التفضيل على ما ذكر اولا بالاضافة فروعي المناسبة بين الحال والاصل
وحكم بانه معدول عن احدى الصورتين فتذكر يرفع درجات من يشاء وفوق
كل ذي علم عليم فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين قوله او اضافة اخرى مثلها في

لم يكن المفضل صح

المضاف

المضاف اليه ولا بد من كون المضاف فيها تابعا للمضاف في الاضافة الاولى نحو يا
تيم تيم عدي وقوله بين ذراعي وجبهة الاسد واني لم يستوف الشارح بيانه
وبيان شيء من اخويه لان لكل منهما محلا ولا يتوقف المقصود ههنا على بيانه
قوله فاصلها اجمع اجماع او جمعاوات لا يخفى ان القياس في جمع التكسير
الذي هو جمع ليس جمعاوات فلا يحتمل ان يكون معدولا عنها قوله
وعلى ما ذكرنا لا يرد المجموع الشاذة بل شيء من المغيرات الغير القياسية
وانما خص ذكرها لانها مما اوردت على العدل وطلب ما به يفرق بينهما
وبين المعدولات حيث حكم في احديهما بالشذوذ وفي الاخر منهما
بالعدول ولا يخفى انه علم سابقا انه لا يرد المجموع الشاذة فذكره ههنا تكرار
نعم في قوله كيف ولو اعتبر الخ فائدة جديدة فينبغي ان يذكر فيما سبق حتى لا
يحتاج الى اعادة ذكر انه لا يرد المجموع الشاذة توطئة لذكره وآخر ايضا معدود
مع انه انكر المص اجتماع العدل ووزن الفعل ولا قاعدة للاسم المخرج يلزم
من مخالفتها الشذوذ فلا يثبت شذوذه في اقوس لا باعتبار كونه جمع
قوس لان الجمع اقواس لا اقوس ولا باعتبار عدوله عن اقواس لعدم
تصور الشذوذ في العدل قوله كعمر فعل اسم جنس كصرد وجرذ لا عدل
فيه الاجمع واتباعه واخر وما هو مبالغة فاعل اختصت بالنداء كفسق مبالغة
فاسق كما ان فساق مبالغة فاسقة واما فعل علما فانه لم يثبت فاعل من
جوهره او جاء اسم جنس فلا عدل فيه الا عمر فانه جاء عمرة وزفر فانه جاء بمعنى
السيد وان ثبت فاعل من جوهره ولم يجئ اسم جنس بل لم يوجد الا علما
ففيه العدل كقثم فانه وجد قاثم ولم يوجد قثم الا علما لا ادوا فانه مع اجتماع
الشرطين فيه ليس بعدل هذا ملخص ما ذكره الشيخ الرضي ويرد ما ذكره في قثم ما

جمع صح

عبدم

فى القاموس قثم كزفر ابن العباس بن المطلب صحابى والكثير العطاء معدول عن قاثم والجموع للخير وللعيال كالقثوم والجموع للشر ضد واسم للضبعان ولاثنافى بين تحقق فاعل وما ذهب اليه الشارح من انه لا يدل دليل على ثبوت اصل فى هذا القسم كما توهم لان ثبوت الاصل لا يكون بدون ثبوت الاصالة ولا دليل على اصالة عامر بالنسبة الى عمر بخلاف ثلث ثلثة بالنسبة الى ثلث **قوله** فانهم اعتبروا العدل بظاهر الضمير لبنى تميم وكذا ان تجعله للنحاة فان قلت المعتبر اطرادًا لا يوجب البناء بل المعتبر اصالة **قوله** نحو الحضار فى الحواشى الهندية اسم كوكب وفى القاموس جبل بين اليمامة والبصرة والبجان او للحمر من الابل و طار المكان المرتفع وفى بعض النسخ وبار فى القاموس ارض بين اليمن **قوله** فانها مبنية وليس فيها الا السببان فيه انه لو اريد انه ليس فيه شئ الا السببان فهو ظاهر المنع وان اراد انه ليس فيه موجب بناء فالصواب وليس فيها الا الوزن والوزن لا يستقل فى ايجاب البناء **قوله** فاعتبر فيها العدل لتحصيل سبب البناء وهو العدل والوزن لا المجموع **قوله** ولهذا يقال ذكر باب قطام ههنا ليس فى محله هذا اذا فسر العدل التقديرى بما كان لضرورة منع الصرف تحقيقا اما لو كان تفسيره جريا على ما هو الغالب وهو الانسب لئلا يكون بيان العدل فى المعربات قاصرا فذكر باب قطام فى محله وقطام اسم امراة على ما فى الصحاح **قوله** الوصف وهو كون الاسم لم يذكر فى المصه فى هذا الباب الا العدل لان غيره اما موقوف فى هذا الكتاب فى محله واما مستغنى عن البيان لشهرته فيما بين المحصلين او عرف العدل لعدوله فيه عن تعريف السلف بخلاف الاسباب الباقية حيث لم يعدل فيها والشارح فسر من الاسباب الباقية ما لم يفسره المصه فى محله **قوله** وهو كون الاسم دالا على ذات مبهمة

العدل موجب للبناء فاعتباره فى قطام يوجب البناء والا لم يكن موجبا قلت صح صح

الهجان زبون كنز اللغة

الا السببان ففيه انهما ليسا موجبى بناء وفيها وزن فعال وهو يوجب البناء صح صح

[illegible]

ماخوذة مع بعض صفاتها لم يعين بتقييد الابهام بان يكون فى الغاية كما اعتنى به غيره لانه فى تعريف غيره وهو ما دل على ذات مبهمة غاية الابهام باعتبار معنى معين لو لم يقيد الابهام لم يخرج اسم الزمان والمكان والآلة عن التعريف بخلاف تعريفه فانها يخرج بقوله وبعض صفاتها فان هذه الاسماء وان دلت على الذات وبعض الصفة لكن لم يدل على بعض صفة تلك الذات لكن لو قيد به لكان موضحا لكون اسود للحية غير صفة حالا لا نقول لم يقيد الابهام لعدم اطراد غاية الابهام فى جميع افراد الوصف فان رجلا فيه وصف ومعناه رجل له الضعو والفياض فيه وصف ومعناه الماء الكثير لان الفيض الذى اخذ هو منه معناه كثر الماء ولانا نقول رجيل معناه رجل صغير لا رجل له صغر فهو يدل على ذات مبهمة وبعض صفاتها وان دلت على ذات معين ايضه ومعنى الفياض شئ ما له كثرة الماء اى المعنى المشتق شئ ما له المبدا واما استبعاد من قال كون معنى الفياض شيئا ما له كثرة الماء بعيد فليس بشئ فانه لو كان الماخوذ فى مفهوم الفياض الماء لكان المعنى ما له الفيض فيكون المعنى ما له كثرة الماء والاستبعاد لا يقدر عن ان معنى طليحة الحقيرة فهو بمنزلة علم موصوف فلم يخرج بحدوث الوصف بالتصغير عن العلمية فلا يلتفت الى ما قيل ان منع صرف طليحة للمسامحة وعدم الفرق بين المصغر والمكبر فان الامر دائر على دقة النظر لا على التسامح فتدبر **قوله** لذات ما اخذت مع بعض صفاتها التى هى الحمرة والذكورة ايضه **قوله** مررت بنسوة موصوفة بالاربعة الصواب متصفة **قوله** شرط اى شرط الوصف الخ ينبغى ان يقيد ايضه بان لا يكون فى العلم عند سيبويه وان لا يكون زائلا بالعلمية عند الاخفش **قوله** فى الاصل الذى هو الوضع كتب [illegible] فى الحاشية وانما كان الوضع اصلا لقرع الدلالة

طليحة

المعتبرة عليه هذا الى تفرع الدلالات الثلث المعتبرة فى باب الافادة والاستفادة
عليه واذا كان الوضع اصلا والدلالة فرعا صح نسبة الدلالة اليه بغير تنزيل الاستعمال
الاصل على الفرع منزلة استعمال الظرف على المظروف ولا يخفى ان الظاهر انهم جعلوا الوضع
بالنسبة الى الاستعمال لانه فرع الوضع فجعلوا الثابت فى الوضع ثابتا فى الاصل التى
بحسب الاستعمال عارضا قوله اختصاصه ببعض افراده من حيث انه فرده لا لان
الفرد بحيث لا يشعر اللفظ بالوصف صرح به الرضى كما انه لا يضر النقل من الوصفية الى
الاسمية بالغلبة لا يضر النقل منها ابتداء الا بالغلبة الا انه لما لم يطلع على مثال له لم
يصرح به فى التفريع واكتفى باندراج حكمه فى الاصل [illegible] ولك ان تقول
صرح به المص فى التفريع ايضا لانه اراد بالغلبة غلبة الاسمية على الوصفية سواء
كان تلك الغلبة بغلبة الاستعمال او بالنقل وليس بان الشارح قاصرا
حيث اراد بالاختصاص ببعض افراده اعم من الاختصاص بالغلبة او بالنقل
ولم يقع منه تخصيص بالغلبة الا فى المثال حيث قال كما ان اسود الخ قوله
فلذلك الفاء ليفرع عليه اشتراط الوصف بكونه فى الاصل للامور المذكورة
ولذلك جمع مع اللام ومن قال الفاء يدل على ترتب العلم واللام للتعليل فيفيد
ترتب المعلوم فلا يغنى احدهما عن الاخرى فقد اتى بالعجايب كيف والفاء
فى النتايج لترتب النتيجة فى الواقع على الاصل لا لترتب العلم واللام [illegible]
ليس لترتب المعلوم لان المعلوم الغلبة واللام لترتب الحرف قوله المذكور
من اشتراط اصالة الوصفية وعدم مضرة الغلبة اشارة الى ان ذلك اشارة
الى متعدد وان افراده بتاويل المتعدد بالمذكور وانما جعله اشارة الى المتعدد
لانه اراد رد صرف اربع الى اشتراط الاصالة ورد امتناع اسود الى
عدم المضرة ورد ضعف افعى الى الاصالة فجعل مجموع الثلثة معللا بمجموع

الاعدم

الامرين واحال الرد على فطانة المخاطب ولقد اعجب من رزق هذا التحقيق
ثم قال نسب الصرف الى الكل لانه صفة لجزئه وغفل عن انه جعل المنسوب الى
الكل لا كل واحد ثم نقول فيما ارتكبه الشارح تكلف والاظهر ان قوله فلا تضره
الغلبة لتقرير شرط الاصالة وتوضيحه وليس مقصودا بالذات وقوله ذلك
اشارة الى اشتراط الاصالة ولذا اتى بذلك وشرط مجرد الاصالة علة لكل واحد
من الثلثة قوله صرف لعدم اصالة الوصفية اربع فى قولهم نسوة اربع هذا مما
اشكل على علماء الفن ونحوهم الى الآن حتى قال الرضى لم يظهر لى الى الآن دليل
قاطع على عدم اعتبار الوصف العرضى والاستدلال بالانصراف اربع مدخول
لجواز ان يكون انصرافه لانتفاء شرط وزن الفعل وهو عدم قبول التاء وطول
الكلام فى الاعتذار عن عدم الاعتداد فى عدم اعتبار الوصف العرضى الى قاطع ولما
الحاجة الى القاطع فى اعتباره واما وجه قطعهم بعدم اعتباره فى اربع وكون
الصرف لذلك لا لعدم شرط وزن الفعل كما يؤكده تقديم الظرف على عامله ان
المعتبر فى وزن الفعل قبول التاء فى اصل الوضع ولذلك امتنع اسود مع
قولهم للحية الانثى اسودة وقبول الاعداد التاء بعد عروض الوصفية
لا فى اصل الوضع العددى قوله وامتنع من الصرف لعدم مضرة الغلبة
اسود والعجب من المحشى قال قوله وامتنع اسود اى صرفا اسود وامتنع اسود
من الصرف [illegible] ولم يخطر ان الشارح افاد الثانى قوله الاول للحية السوداء
هو الحية العظيمة السوداء على ما فى الصراح قوله وضعف منع افعى الخ فان قلت
لو اوجب تقدير الوصفية من غير ضعف منع الصرف لاوجب تقدير العدل
ايضا من غير تحقيق ضعف منع الصرف فى عمر فلم لم يحكم بالضعف فيه قلت
منع الصرف لتقديره ولم يتحقق منع الصرف فى افعى كما فى عمر قوله

الكل صح

مثلث صح

بقبول التاء لما لا طائل فيه فاعرضنا
عن الاطالة الى الطول وقلنا
لا حاجة صح صح صح

علم صح

تحقق صح

تقدير السبب بعد تحقق منع الصرف
لا يوجب ضعفه وانما يوجب ضعفه صح

قوله

اشتقاقه من الخال التخييل مصدر رأيه ذي خيلان جمع خال وهو المعروف قوله
التأنيث اللفظي الحاصل بالتاء قيده باللفظي لتقابل المعنوي ولا يقابله التاء
لاشتراكهما بينهما وانما اظن ان مراد المص التأنيث الذي يعرف بالتاء
والمعنوي لم يعرف بالتاء بل بامارات تدل على اعتبار العرب تأنيثه فاعرفه فانه
دقيق قوله بالالف والتاء حقيق يقال المراد تاء ينقلب هاء فتاء اخت ليست للتأنيث
ولو سمي به مذكر لا يمتنع وان سمي به مونث فحاله كحال عرفات فقال الزمخشري
عرفات ينصرف ولذا يجري عليه الكسر والتنوين لان هذه التاء ليست للتأنيث
ويمنع من تقديرها التأنيث اذ لم يعهد في كلامهم اجتماعهما مع [?] التأنيث
وقال غيره يمتنع من الصرف ولا يمنع من غير المنصرف كسرة جمع المؤنث وتنوين
المقابلة قوله ليصير التأنيث لازما فيما كان التاء فيه للتأنيث واما التاء التي
هي جزء الكلمة كجارة اشترط فيها العلمية لانها في منع الصرف فرع [?] تاء التأ
نيث فجعلت على وزنها قوله لان الاعلام محفوظة عن التصرف بقدر الامكان
اشار الى التصرف فيها في الترخيم قوله كما اشار اليه بقوله وشرط تحتم تأثيره اي
اشار الى ما ذكر من الامرين وهو ان العلمية في المعنوي شرط الجواز واحد الامور
هو شرط الوجوب قوله وشرط تحتم تأثيره اي مع العلمية احد الامور الثلثة
فعبارة المص قاصرة ولا يبعد ان يجعل الضمير للمعنوي وجد شرط العلمية
قوله او تحرك الحرف الاوسط جعل الاوسط عبارة عن اوسط الثلثة المذكورة
في قوله زيادة على الثلثة وح لزم ان يكون التحرك شرط الوجوب في الثلاثي وعلى
هذا القياس يكون العجمة شرط الوجوب في الساكن الاوسط منه والاحسن
ان تحرك هو الاوسط عبارة عن تحرك اوسط الكلمة ثلاثيا كان او خماسيا
فاذا سمي بابرهيم من الفاف ابراهيم مؤنثا يجتمع فيه الشرائط الثلثة للوجوب

قوله

٣٧

قوله ليخرج الكلمة بنقل احد الامور الثلثة الخ لا يظهر اعتبار حدوث نقل من كل
سبب اولا يقبل نقل من الوصف والعلمية ولا من العدل بل هو منشاء الخفة
كما يرشد اليه امثلته ولم اعثر على هذا الكلام في غير كلام الفاضل الهندي في هذا المقام
والحاصل يجعل احد الامور الثلثة شرط تحتم تأثير العلمية لان العلمية يجتمع مع اسباب
مع كل منها شرط في التأثير مخالف للشرط مع الآخر فالمناسب ان يضاف الشرط الى
السبب لا الى العلمية لان العلمية موثرة بدون هذا الشرط بخلاف السبب ومنهم من
قال جعله شرطا لتأثير التأنيث لان الكلام فيه وليس بشئ لانه ينبغي ان يجعله شرطا
للعلمية في بحثها وقد يقال العلمية سبب قوي لا يحتاج الى التقوية ولهذا يمنع
وحدها في ضرورة الشعر عند الكوفيين ولا يخفى عليك ان الاوجه ما قدمناه لك
قوله وسقر علم الطبقة من طبقات النار في القاموس سقر معرفة اسم لجهنم
قوله وماه وجور علمين لبلدتين اشار بقوله لبلدتين الى وجه تأنيث العلمين
فان اسماء الاماكن قد يلتزم تأنيثها بتأويل البلدة وقد يلتزم تذكيرها بتأويل المكان
وقد يجوز فيها الاعتباران اي ما شاء المتكلم والمرجع السماع وما لم يسمعوا فيه شيئا في
كلام العرب جوزوا الوجهين وكذا اسماء القبائل في تأويلها بالقبيلة والحي
اقول ما لم يسمع فيه شئ ينبغي ان يصرف لا غير لان الاصل في الاسم الصرف
قوله ممتنع صرفهما لم يقل ممتنع عن الصرف كما قال في قول المص وامتنع اسود
اي عن الصرف كشفا لوجوه توجيه هذا التركيب ورعاية للمناسبة بينه وبين
قوله فهند يجوز صرفه واشار بقوله صرفهما الى انه يحتاج بذكر العائد الى هذه
المؤنثات الى التأويل ولم يشر الى وجه التأويل لظهور امره وهو انه
عومل معهما معاملة اللفظ والاسم قوله فان سمي به مذكر فشرط في
سببيته منع الصرف الزيادة على الثلثة قيل فانه شروط ثلثة ان لا يكون

فى الاصل مذكراً كرباب بمعنى سحاب اسم امراءة فاذا سمى به مذكر
انصرف وان لا يكون تانيثه بتاويل فرجال اذا سمى به مذكرا انصرف لان ه
تانيث الجمع لتاويله بالجماعة وان لا يكون مذكره غالبا نظرا الى المعنى الجنسى
فان تساوى تذكيره وتانيثه استوى الصرف ومنعه وان غلب تانيثه ترجح منع
الصرف وان وجب تانيثه وجب قلت اولا المراد ان شرطه من بين الثلثة المذكورة
الزيادة على الثلثة ولا ينفع الشرطان الآخران على انا نقول اذا كان المونث
المعنوى فى الاصل مذكراً لا يسمى به العرب المذكر تانيا بل بالمذكر الذى كان فى الاصل
وكذا المنقول من المونث بالتاويل منقول عن مذكر اذ العرب لا يسمى به بالتاويل
واما ما استوى فيه الطرفان فمن حيث انه يسمى بالمونث غير منصرف ومن حيث
انه سمى بالمذكر منصرف فجواز الوجهين فيه لاجتماع الجنسيين لا لان
تسمية اللفظ بالمونث المعنوى لا يكفى فى منع الصرف وقس عليه حال ما غلب
فيه التذكير فان العرب لا يجعل المنقول عنه الا المذكر وليس التسمية فيه بالمونث فالمصنف
لم يفهم تبيان شرط قوله لان الحرف الرابع قيل وكذا الخامس فيما هو على خمسة
احرف وبالجملة الحرف الاخير فى الزايد على الثلثة ساد مسد التاء لان موضع
التاء فى كلامهم فوق الثلثة قلت جعل الحرف الرابع قايما مقام التاء وعبارة القوم
ولا تقصر لهم فى البيان والتقصير من المعترض فان بيانهم مبنى على حروف ميزان
التصغير فان ما هو بمنزلة الحرف الاصلى فى ميزان التصغير اربعة لا يزيد
فسموا ما يقابل اللام الثانى المصغر حرفا رابعا الا يرى فى جحمرش الراء فيه قايم مقام
حرف التانيث ولا يمكن اعتبار الحرف الخامس لذلك لان تصغيره جحيمر وفى
مصباح علما لمؤنث وان كان التانيب الحاء وهو حرف خامس الا انهم
جعلوها حرفا رابعا لانه فى مقابلة رابع حروف الميزان فان تصغيره على
لانه

وعلل

٣٣٨

فعيليل فتقول مصيبيح فالياء آن بمنزلة الزايد لانها ليست فى مقابلة الفاء والعين
واللام فلم يعتد وابها وجعلوا الحاء فى مصيبيح حرفا رابعا قوله المعرفة اى التعريف
ان كان المعرفة فى باب منع الصرف اسماً للتعريف كما هو الظاهر وكان مشتركا بين
الموصوف والصفة فالامر ظاهر وان كان اسما للموصوف فالتعبير عن السبب
بالمعرفة لضرورة الشعر وهنا لتوافق الاجمال التفصيل قوله ان تكون علمية
ولم يقل شرطها العلمية لانه صار هذا التركيب فى هذا الباب شايعا فى معنى
اشتراط علمية ما فيه السبب والمراد ههنا اشتراط كون التعريف نفسه علمياً
فافهم وجعلها بمعنى المنسوبة الى العلم يرجحه موافقة لما فى باب العجمة قوله
بان تكون حاصلة فى ضمنه الاولى فيه قوله كما جعل البعض اى جار الله ليستغنى عن
الاشتراط قوله لان فرعية التعريف للتنكير اظهر اتم او ليكون على وتيرة اكثر
الاسباب بان يكون السبب عاما يخص بالشرط وليس قوله وما فيه علمية مؤثرة
لجعل العلمية سببا وانما وصفت بالتاثير لاتحادها بالسبب فمن قال جرى
فيه على اصطلاح البعض او على التجوز زعم بانه ينبئ بعد به قوله كون اللفظ
مما وضعه غير العرب لا غير وطريق معرفتها النقل واجماع اهل اللغة على ما نقل
عن صاحب القواعد قوله كان فى العجم اسم جنس بمعنى الجيد قوله لئلا يتصرف فيها
اى فى الكلمة العجمية مثل تصرفاتهم فى كلامهم فيمتنع من الاضافة واللام وما
ينافيها اى التنوين فلا يدخله الكسر ايضا والا امتنع من قبول ياء النسبة و
الاعراب وقلب بعض الحروف وحذفه تخفيفا كخروج جان فى كركان وجبريل وجبيل
وجرال فى جرائيل قوله لانه امر معنوى الضمير للعجمة وسبب تذكيره امر معنوى
وضمير اعتبارها للعجمة ايضا قوله فان قلت قد اعتبرت العجمة هذا وان تدفع بما
ذكره لكنه يرد انك لم تعتبر المانعة من الصرف فى ماه وجور العجمة بشرط التانيث

ويدفعه ما سبق من ترجيح التأنيث على العجمة قوله قلنا اعتبارها فيما سبق انما
هو لتقوية سببين اي لتقوية احد سببين وهو التأنيث اذ العلمية مستغنية
عن التقوية ويدل على هذا قوله ولا يلزم من اعتبارها لتقوية سبب آخر
دون ان يقول لتقوية سببين وشتروا ابراهيم ممتنع صرفهما لوجود الشرط
الثاني وكذا ابرهام وابرهتم من لغات ابراهيم ممتنع لوجود الشرطين
فيه قوله وهو اسم حصن بديار بكر في القاموس قلعة باران بين
بروعة وكنجة هذا وايا ما كان فليس اعتبار العجمة فيه قطعيا لاحتمال اعتبار التأ
نيث ولذا لم يكتف سيبويه واكثر النحاة بتحرك الوسط ولم يروا بدا من الزيادة
على الثلثة لان ملكا ابا نوح عم منصرف ولم يجوزوا الا مرين في متحرك الاوسط ايضا
السند الا المجموع ملكا وشتر لاحتمال شتر منع الصرف بالتأنيث قوله وانما خص
التفريع بالشرط الثاني لانه غرضه التنبيه على ما هو الحق عنده قيل فيه ان منع صرف
نحو شتر ايضا خلافي فيه ففي ذكر شتر ايضا التنبيه على ما هو الحق عنده فالتخصيص ليس
بمجرد التنبيه على انصراف نوح بل التنبيه على امتناع نحو شتر ايضا وبهذا ظهر ضعف
قوله ولهذا قدم انصرافه الى آخره ولا يخفى عليك ان منع صرف نوح سهو من صاحب
المفصل فالاولى لان غرضه التنبيه على ما اجمع عليه النحاة وسهى فيه البعض واما كلامه فيشعر
بان المسئلة خلافية وهو يرجح مذهبا والوجه في تقديم انصرافه انه تنبيه على ما هو الحق
عند جميع النحاة وهذا تنبيه على ما هو الحق عنده او للانصراف لاصالته يستحق التقديم قوله
اعلم ان اسماء الانبياء عليهم السلام كلها ممتنعة من الصرف الا ستة فلا يخلو
عن هذه الفائدة [illegible] دان يكون مجمعا عليه عندهم وعليها هذا
صدق شيث وعزير فلا عجب ان يقع فيه العجب قوله وقيل ان هودا كنوح اختير
نوح عليه في التمثيل لكونه اتفاقيا وكون هود اختلافيا قوله لان سيبويه جزنه
اى جعله مختارنا

معه فقال محمد صلى الله عليه وسلم وصالح وشعيب ونوح وهود ولوط فقرن هودا بنوح لا بشعيب
فعلم انه جعله من عداد نوح دون شعيب وقوله ويؤيده [illegible] يحتمل ان يكون
من تتمة ما قيل وان يكون من كلام الشارح والولد جاء كفرس وقفل مفردا
وجمعا والاولى والعرب اسمعيل واولاده وقوله ذلك يحتمل الاشارة الى اسمعيل ع
والى اولاده قوله الجمع هو كالمعرفة في الاشتراك بين الاسم وصيغته والمراد هنا الصيغة
قوله شرطه اي شرط قيامه مقام سببين الاظهر شرط تأثيره وما ذكره بعيد عن الفهم
قوله وهي الصيغة التي كان اولها الخ لم يقل وهي ما اشار اليه بالمثالين مع انه
الاظهر لان المثالين على وزن مفاعل ومفاعيل فيخرج منه نحو طاهرة صفا فرد
جماهير فاوضح ما هو المراد من المثالين لكن يرد عليه صحاري لكمالات ايضا على ما
وهم لظهور ان المراد من الصيغة صيغة التكسير فينبغي ان يقيد الحرفان بان
يكون اولهما مكسورا حقيقيا او تقديرا وكانه لم يتحاش من دخول نحو صحاري
في التعريف لانه لا يلزم منه الا منع صرفه وهو غير منصرف لا محالة لالف التأنيث منه ضوله م
قوله ولهذا سميت صيغة منتهى الجموع فاريد بالمنتهى الانتهاء والجموع قوله ح
ما فوق الواحد وجمع الجمع اعني المصدر كالجمع ايا من الاولى كالجمع فافهم قوله
بغيرها غيرها هنا بمعنى لا يقال كنت بغير مال اي بلا مال فلا يرد انه يلزم ان يجب
ان يكون صيغة منتهى الجموع مع حرف غير الهاء وهو خبر آخر للشرط لا صفة للصيغة
لانه متعلق بنكرة وتقدير المعرفة تكلف لا يروج عند الناقد الا للضرورة
قوله او المراد بها فيه لطافة وعلى التوجيهين المراد السلب المطلق اي
لا يكون فيه هاء او تاء اصلا لا ان المراد ان لا يكون معه هاء حال الوقف ولا ان
يكون معه تاء حال الوصل كما قيل ظنا انه لو لم يقيد السلب ويكون قاصرا وقد لايم العيد ه
نبه على كلي عبارتي تاء التأنيث وهي الهاء والتاء بقوله التأنيث بالتاء وقوله

فواعل مدا

بغير تاء قوله فلا يرد نحو فوارة جمع فارهة لا فارة كما قيل لان فاعلة صفة لا يجمع على فواعل قال في الحاشية الفارة الحاذق ويقال للبغل والحمار فارة من الفروهة ويقال للفرس جواد هذا كلامه والانسب لجعله جمع فارهة ما في القاموس ان الفارهة الجارية المليحة او الامة او الشديدة الاكل قوله وانما اشترط كونها بغير تاء ههنا نكتة جليلة يجب ان ينبه عليها وهو انه قال المصنف ههنا بغير تاء وفي وزن الفعل غير قابل للتاء فرقا بين الجمع ووزن الفعل في ذلك لان يعمل منصرف مع خلوه عن التاء يعملة وجوارب فانه جمع جورب بمعنى لفافة الرجل غير منصرف مع مجيء جوربة قوله ولا حاجة الى اخراج مدائني فيه تعريض لمن قال ينبغي ان يقيد الجمع بكونه بغير ياء النسبة ايضا ليخرج مدائني وبعض اجاب بان المراد بالتاء حرف يكون للفرق بين الجنس والواحد نحو رومي وروم وتمر وتمرة فاشار بقوله ولا حاجة الى انه لا اشتباه بشيء ولا الجواب وليس بذلك والله اعلم بالصواب فان فرازنة ومدائني بجميعها خارج من صيغة منتهى الجموع لعدم صدق تعريفها عليهما والمقصود بالشرط اخراج فرازنة ومدائني فيهما عن الحكم فانه اذا اثبت لما دخل عليه ياء النسبة او تاء التأنيث حكم يجري على حرف النسبة والتأنيث لشدة الامتزاج وصيرورتهما كلمة واحدة كما علم سابقا ومدائن جمع في الحال وفي الاصل فلو اعتبر جمعيته لكان مدائني غير منصرف لان الاعراب الذي يظهر في ياء النسبة اعراب مدائن قوله واما فرازنة واتى بكلمة التفصيل مع عدم التعديل لان مساجد ومصابيح عدل لان له معنى كانه قال اما مساجد ومصابيح غير منصرف واما فرازنة فمنصرف ولو جعل قوله بغير تاء ايضا مقصودا بالتمثيل في قوله كمساجد لكان هذا المعنى اشد قبولا وقيل اما للاستيناف ويكفي لكونه استينافا عدم سبق

الاجمال

الاجمال ولا يتوقف على عدم سبق كلام نقله الفاضل الهندي عن بعض الشروح ونبه بقوله وامثاله على وجه تذكير منصرف ولو قال واما مثل فرازنة لكان اظهر التنبيه واصحاء وللتذكير وجه آخر مر في بحث التأنيث لا حاجة لك الى التذكير قال الفاضل الهندي بناء على ان كل لفظ اريد به نفسه فهو علم له وتنوينها لمنا كلمة مسماه ونبه بذلك على قاعدة استعمال اللفظ اذا اريد به نفسه وهو انه في حكم اللفظ المستعمل اذا اريد به معناه لان المقصود احضاره فيحفظ حكمه مستعملا في معناه لئلا يكون في احضاره اختلال ومنهم من غفل وقال لك ان لا تنون فرازنة فلا يحتاج الى هذا التوجيه ولعل لم يكن القائل عبد الغفور لكان امره مشكلا الى الله غفرانه لنا ولاخواننا المسلمين قوله وحضاجر علما حال من المبتدا صرح بجوازه ابن مالك ولا غبار عليه لفظا ومعنى وفي عبارة الشرح اشعار به واما نصبه بتقدير اعني فمذموم لاستدعائه المدح او الذم او الترحم والمقام بري عنها وجعله حالا من ضمير غير منصرف فيستدعي تغير الخبر وجعله بمعنى لا لان معمول المضاف اليه لا يتقدم على المضاف وتقييد عدم انصرافه مع اطلاقه لا باس به لتنزيله منزلة نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه قوله هذا جواب عن سوال مقدر شاع هذا البيان في الشروح حتى انه صار مجمعا عليه وانما يحسن تقدير السوال لو كان ناشيا عما سبق وليس كذلك فالاولى انه للرد على من قال يجنان ذلك في القاموس حضاجر اسم للضبع معرفة لا ينصرف لانه اسم لواحد على هيئة الجمع او انه للتنبيه على ان هذا الوزن لا يكون غير منصرف الا للجمعية ويلغو فيه ساير الاسباب ولذا جعل هذا اللفظ غير منصرف للجمعية الاصلية ولم يقيد بالتأنيث والعلمية وقوله يطلق على الواحد والكثير توهم ان بين اطلاقه على الكثير والواحد تنافيا وليس كذلك فان اطلاقه على الكثرة باعتبار اطلاقه على واحد واحد على سبيل البدل وتوهم ان المنافي

للجمعية اطلاقه على الواحد دون الكثير مع ان الاطلاق على الكثير ايضا ينافيها فالاولى ترك
الكثير **قوله** لا للجمعية الحالية بل للجمعية الاصلية نبه على ما يتوجه على المتن من ان
منع الصرف للجمعية الاصلية لا لكونه منقولا عن الجمع وفرق بينهما على ما يوجه به
من ان قوله لانه منقول عن الجمع تعليل للمحذوف او التقدير غير منصرف للجمعية الاصلية
لانه منقول عن الجمع والعلمية وان كانت منافية للجمع كالمنافات للوصفية
لكنه لا مانع من اعتبارها في حال العلمية لان الممتنع اعتبار المتضادين في حكم واحد
لا اعتبار ضد مع وجود الضد **قوله** لان الضبع هي انثى الضبعان في
الحاشية الضبع هي انثى والضبعان هي الذكر والجمع ضباعين كسر
جان وسراحين انتهى **قوله** قلنا العلمية غير مؤثر والا كان بعد التنكير منصرفا
ولو عند بعض كاحمر على اذا نكر اعلم ان الشارح ارتكب مؤنة دفع ما
سوى الجمعية وعنه غنى اذ مع الجمعية والتانيث بالالف لا اثر لسبب آخر ولا
اعتبار له لان كلا من السببين مستقل والجمعية والتانيث غير مستقلين
وغير المستقل وان قل لغلب المستقل وان كثر **قوله** والتانيث غير مسلم هذا
المنع حق لان الضبع يشمل الذكر والانثى على ما صرح به في الصراح ويدل عليه كلام
القاموس وكان من خصها بالانثى وهم ذلك من كلام اهل اللغة هي مؤنثة ومرادهم
انها مؤنثة سماعية فان قلت فحضاجر مؤنثة لتانيث الضبع قلت تانيث
احد المرادفين لا يستلزم تانيث الآخر واعلم ان الغرض من منع التانيث تحقيق
حال التانيث في حضاجر والا فوجود التانيث لا يضر بعد ان العلمية لا تؤثر و
تكثير الجواب وهو اوفق بسوق الخطاب **قوله** لانه علم لجنس الضبع قال في الحاشية
فعلى هذا معنى قوله علم للضبع انه علم شامل لجنس الضبع لا لجنس هو الضبع
انتهى قد عرفت الاستغناء عنه **قوله** لئلا يتوهم بل لانه لا شرط له حتى يشترط بالا

جواب

٤٢

جواب سوال مقدر تقريره ان يقال قد تفصيت عن الاشكال في القاموس
افحص تخلص من خير اوشر كتفصى هذا كلامه وقد اشار بهذا التقدير الى وجه تقديم
حضاجر على سراويل وفيه نظر وله وجهان اخران بهما **قوله** اقوى وادفع او بتوضيح **قوله** وبعد
الاكثر الضمير لعدم الصرف اى عدم صرفه الاكثر ولا حاجة الى تقدير قوله من موارد الاستعمال
وجعله في تقدير فهو مذهب الاكثر بعيد جدا لا يفهم وصحته يتوقف على ثبوت اختلاف
النحاة فيه وهو وان اشتهر ففيه **قوله** حمل على سوازنة لانه الدخيل والدخيل الى الجنس
يميل **قوله** فبناء هذا الجواب على تعميم الجمعية دفع لما في بعض الشروح انه ح يزيد
اسباب منع الصرف على تسعة ويكون منها على الموازن ونحن نقول فيما ذكره الحلاج
من الجواب انه يلزم ان يكون سبب منع الصرف الجمعية او كون الاسم على وزن الجمع
اما مطلقا فيلزم ان يكون في الرجوع سبب منع الصرف وهو الجمعية لانه على وزن
الفلوس الا انه لم يتحقق شرط تاثيره ولا يخفى بعده واما كونه على وزن الجمع الذي
هو على صيغة منتهى الجموع فيلزم ان يتحد الشرط والمشروط في الجمعية الحكمية لانها ليست
الا كون الاسم على صيغة منتهى الجموع او ~~[illegible]~~ العلمية ~~[illegible]~~
في العجمية مع تحرك الاوسط او زيادة على الثلثة وجعل منع صرف سراويل للعجمة بهذا الشرط
فانها مقام السببين **قوله** فكانه سمي كل قطعة من السراويل سروالة دل كلام القاموس
انه جاء سراولة وسروال وسرويل ~~[illegible]~~
~~[illegible]~~
حيث قال سراويل العجمي او جمع سروالة او سروال او سرويل بكسرتين ولم يجئ
فعويل غيره في كلامهم هذا وقال الشارح عليه ما اللوم سروالة فلا معنى لجعل سراويل
جمعا تقديرا بل ينبغي ان يجعل منقولا من الجمع كحضاجر وما يقال ان نقل الجمع الى الواحد
لم يجئ في كلامهم الا في الاشخاص كمدائن برده حضاجر فانه موضوع للجنس
نعم لو قيل لم يجئ صيغة الجمع بعد النقل اسم جنس لم يتجه هذا وما يقال ان السروالة

جمع صح

لم يجئ بمعنى قطعة من الازار بل بمعنى القطعة مطلق فلذا لم يجعل السراويل سروالة
كتحقيق يرده انه لا يتوقف نقل سراويل الى الازار على كونه جمعا لسروالة بمعنى قطعة
من الازار وكان وجه الاحتياج الى تقدير الجمع ~~...~~ انه لم يوجد سراويل
في كلامهم بمعنى الجمع كما وجد مصابيح فيقدر انه كان في الاصل جمع سروالة الا انه لما قدر جمعيته
قبل المفرد معروض مناسب لاختصاصه بالازار وان امكن تقدير كونه جمعا للمفرد
المحقق فان قيل لم قدر فيه الجمع ولم يجعل مع كونه عربيا محمولا على موازنه قلت
لان العربي لا يقبل المتابعة للعربي سيما المفرد الذي هو الاصل فانه ابعد من قبول
المتابعة للجمع الذي هو فرعه بخلاف الاعجمي الذي هو دخيل غريب يتمنى من يؤويه ويجعله
على صح من تابعيه **قوله** واذا صرف لو قال وان صرف لكان تركيبا من قبيل فاذا جاءتهم
الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم سيئة وافعا على درجات البلاغة لكنه راعى
حال المخاطب الذي هو متعلم النحو واقتصر على اصل المعنى **قوله** واذا صرف فلا اشكال بد صح
بالنقض به على قاعدة الجمع دفع لما قيل ان نفي جنس الاشكال لا يتم لانه يتجه
انه وجد مفرد على وزن الجموع التي على وزن مصابيح مما هو على صيغة منتهى الجموع فلا يصح
كون الجمع على هذا الوزن مانعا من الصرف كما انه لا يصح منع موازنه لكونها على وزن
كراهية او اشارة الى انه على تقدير الصرف لا ينتفي جنس الاشكال والمقام لا
يخلو عن الاشكال وبالجملة دفع هذا الاشكال ايضا عرف منه دفع الاشكال الا
ول بان يقال لم يوجد لمصابيح موازن مفرد عربي اذ هو جمع سروالة تقديرا **قوله**
ونحو جوار اي كل جمع منقوص لو فرض نحو جوار بكل غير منصرف منقوص ليشمل
قاض اسم امرأة واعيل تصغير اعلى لكان اعم فائدة **قوله** اي في حالة الرفع مصغر به
والجر يعني رفعا وجرا ظرف فهو متعلق بمعنى النحو ولما لم يقيد المنسبك به بكونه
في وقت الرفع والجر وهو ايضا قيد به اصلحه الشارح بتأويل قوله كقاض بان المراد

منه

حكم صح

منه ان حكمه كقاض بحسب الصورة الكلية والاظهر ان المراد به ان مراد المصنف انه مثله بحسب
الصورة لا من كل وجه حتى يكون حاكيا بانصرافه **قوله** لان الاعلال المتعلق بجوهر الكلمة
مقدم على منع الصرف الذي هو من احوال الكلمة بعد تمامها فيه انه لا اعلال في جوار
نظرا الى نفسه بل بعد التركيب فهو متأخر عما يعرضه في التركيب فالاولى ان
~~...~~ ان الاعلال الذي سببه ثقل محسوس مقدم على منع الصرف الذي سببه شبه
معنوي **قوله** فاصل جوار الى قوله بناء على ان الاصل في الاسم الصرف فيه ان الصرف
ما يعرض بدل ايضا من احوال الكلمة بعد تمامها فينبغي ان يكون متأخرا عن الاعلال بناء على ما ذكره من ان الاعلال
متقدم على ما يعرض الكلمة بعد تمامها **قوله** فاصل جوار في قولك جاءني جوار جواري
بالضم والتنوين لو قال فاصل جوار جواري بالضمة او الكسرة والتنوين لاستغنى
عن قوله فيما بعد وعلى هذا القياس حاله حال الجر بلا تفاوت الى **قوله** في لغة بعض العرب
وهي لغة قبيحة وعليه بيت الفرزدق **قوله** ولو ان عبد الله مولى هجوته ولكن
عبد الله مولى مواليا واستعمال الفرزدق لا يدل على فصاحتها وعدم قبحها لانه
يحتمل انه اختارها للهجو والتعريض بانك من اهل اللغة القبيحة الخارجة عن الفصاحة
ومنهم من قال يحتمل ان يكون الياء للمتكلم والالف للاشباع وفيه مزيد مجهود فيه
انه لا وجه لحذف لام الكلمة ولذا ان تقول الالف عوض عن ياء المتكلم كما في غلاما
قوله التركيب وهو صيرورة كلمتين او اكثر كلمة واحدة من غير حرفية جزء سواء
كانتا اسمين او اسما وفعلا نحو بخت نصر ويرد عليه انه غير جامع لخروج علام
زيد وخمسة عشر وضرب زيد وامثاله واجيب بان المراد تركيب في الاسم وذلك
لا يتحقق الا بان يجعل المركب علما او اسم جنس ويمكن ان يراد بالصيرورة الصيرورة
بالقوة القريبة من الفعل فانه بعد التركيب يصلح ان يصير كلمة واحدة بمجرد
جعله علما او اسم جنس ويقول التعريف غير جامع لخروج المركب من النجم والصفق

تركيبا امتزاجيا لان جزئية الحرف لا يمنع من عدم الانصراف بعد التركيب وكذا المركب
الامتزاجي نحو مصري وبصري فعدول جاء في مصري بصري فالوجه ان يقيد مفهوم التركيب
بقوله من غير حرف فيه جزء ويجعل النجم وبصري خارجين بشرط عدم كونه اسناديا لانه كالتركيب
التوصيفي في معنى الاسنادي فان النجم معناه نجم معين ومعنا بصري رجل منسوب
الى البصرة وحمل التركيب على معنى سيجيء في باب المبنيات وهو ضم الكلمة الى الكلمة
على وجه لا يكون بينهما نسبة لم يحتج الى الشروط العدمية فلذا لم يحمل عليه ولكن
ان الانسب جعل التركيب المعتبر في منع الصرف بهذا المعنى والاستغناء
عن اعتبار الشروط العدمية **قوله** فلا يرد النجم وبصري ولا يرد ضاربة فانه
مركب من الضارب والتاء **وقوله** شرطه العلمية ليأمن من الزوال ومن قال
او ليتحقق السبب الآخر فمع بعده عن الفهم يتجه عليه انه لا فرق بين التأنيث
والعجمة والتركيب والالف والنون في الاسم في هذا الاشتراط فجعل اشتراط العلمية (على صح)
في التركيب لهذا دون اخواته تحكم انه لو سمي بعلبك مؤنث لزم ان لا يكون السبب
الثاني فيه الا العلمية مع ان السبب الثاني فيه يصح ان يكون التأنيث **قوله** لان الاعلام
المشتملة على الاسناد من قبيل المبنيات قيل الا عند جماعة منهم المصنف ومن قبيل
المعربات المحكية عند جمع فقيل ولا يبعد ان يجعل غير منصرف وان لم يظهر انه منع الصرف
وفيه انه لا معنى للحكم بمنع صرفه مع انه لا يظهر فيه اثر منع الصرف والاصل في الاسم
الصرف اعلم ان ما ذكره يخالف ما نقل من الرضي عن المصنف في بحث المركبات ان الا
سنادي ليس بمعرب ولا بمبني **قوله** كانه اكتفى انما قال كانه لاحتمال ان يكون منع
منع صرف خمسة عشر علما كما هو مذهب بعضهم فان قلت لم يذكر فيما بعد ان
خمسة عشر علما من قبيل المبنيات بل المركب الذي يتضمن الثاني منه حرف العطف ولم
يتضمن خمسة عشر علما قلت الكلام فيما بعد في المركب مطلقا سواء كان تركيبه في

الاصل

الاصل او في الحال بقرينة جعل بعلبك منه مع انه مركب في الاصل بقي انه لم يذكر فيما
بعد ان سيبويه ونفطويه من قبيل المبنيات بل ما ذكره هو كون [illegible] المركب
الذي لم يتضمن الثاني منه حرفا معربا باعتبار الجزء الثاني يقتضي ان يكون مثلها معربا و (مثل بعلبك صح)
لا يبعد ان يقال قولنا في تعريف التركيب من كلمتين يخرج سيبويه لتركبه من كلمة و
صوت اذ الصوت ليست بكلمة وقولنا من غير جزئية حرف يخرج عنه مثل خمسة عشر
لان حرف العطف جزء له بحسب المآل فتأمل **قوله** من غير ان يقصد بينهما نسبة
لا في الحال ولا في الاصل بخلاف عبد الله علما فانه قصد بين جزئيه نسبة في الاصل
الالف والنون المعدود ان من اسباب منع الصرف فان قلت هذه الصفة
مشتركة بين الالف والنون وسائر الاسباب فلما خصص الوصف بها قلت
الشرط للالف والنون الخاص لا لمطلقهما بخلاف نظائرهما فاحتاج ههنا الى
التنبيه على الخصوصية المستفادة من لام العهد دون سائر المواضع او لما كان
الذكر ههنا مخالفا لما ذكر في مقام عد الاسباب بالضرورة الشعرائي بهذا الوصف
ليعلم ان المعدود سابقا هذا ومحل لضيق البيان السابق لهذا البيان (لضيق البيان صح)
في ذلك المقام والاولى المعدود بالافراد لانهما معدود واحد من الاسباب
قوله يسميان مزيدتين لانهما من الحروف الزوائد وهي حروف اليوم تنساه
السمان او لانهما من الحروف الزوائد في الكلمة ولا يكونان اصليين والثاني ارجح
قوله والراجح هو القول الثاني لان اشتراط انتفاء فعلانة على القول الاول
غير ظاهر وان قيل انه ليتحقق فرعيتهما من غير شائبة اصالة اذ لو دخل
التاء لكانا اصليين للتاء الزائد عليهما لانه لو ضعف الفرعية بزيادة شيء
عليه لضعف بزيادة في التنبيه **قوله** يعني به ما يقابل الصفة يعني لا ما يقابل الفعل
والحرف والآتي قال ولا الاسم المقابل للكنية والمقابل للمهمل والمقابل للظرف

اى صح

اللازم الظرفية بما لا يعينه اذ لا يذهب السامع فى هذا المقام الى غير المقابل للفعل والحرف حتى يحتاج الشارح الى تعيينه قوله وافراد الضمير باعتبار انهما سبب واحد فيناسب الافراد عند اضافة الشرط اليه واما عند اسناد الكون والوجود اليهما فالمناسب تثنيتهما لانهما كاينان هذا من فوايد من هو اسنادى وجدى وبه طلع انار رجدى وظهراز لا رجدى مولانا حسام الملة والدين داود الخوافى اضاف الله على روحه الى ان بعث غفرانه الوافى قوله او شرط ذلك الاسم فى امتناعه من الصرف هذا بعيد عن الفهم لانه صار فى المعنى الاول كالعلم فى هذا البحث وان كان مرادهم ان السبب الآخر فى هذا الاسم لا يتحقق بدون العلمية قوله او كانا فى صفة لم يقل او ان كانا فى صفة ليكون من عطف شرطية على شرطية ليستغنى عن حذف ان فجعله من عطف شرط وجزاء على شرط وجزاء بحرف عطف واحد وحذف كانا بعد ان حذف شايع منه قيل ان خبرا فخبر والعطف على شرط وجزاء بحرف عطف واحد من قبيل العطف على معمولى عامل واحد بحرف عطف واحد ولا كلام فى جوازه ولم يجعله من قبيل العطف على عاملين مختلفين لعدم تحقق شرط واما العطف بكلمة او وان يقع فى نظايره العطف بكلمة الواو فللتنبيه على التنافى بين الشرطين وعلى التنافى بين الشرطين فتامل قوله يعنى امتناع دخول تاء التانيث عليه انتفاء فعلانة يفيد بظاهره عدم دخول تاء التانيث عليه فيلزم عدم انصراف عريان وانصراف عريانة ففسره بامتناع دخول تاء التانيث تفسيرا اللازم بالاخص بقرينة وقيل وجود فعلى فانه يدل على ان المراد انتفاء فعلانة فى موئنته لا فى نفس كلمة فيه الالف والنون قوله ولهذا انصرف عريان الالف والنون فى الصفة لا يكون على وزن فعلان بكسر الفاء وبضم الفاء لا يكون الا مع فعلانة بخلاف الالف والنون فى الاسم فانه يكون على فعله صح

الاوزان

٧٠

الاوزان الثلثة قوله لانه متى كان مؤنثه فعلى لا يكون فعلانة معه قطعا لا نظرا الى الاستعمال ولا نظرا الى اصل وضع الصيغة بخلاف رحمن فانه نظرا الى اختصاص الاستعمال بالله تعالى لا يجىء فيه فعلانة واما بالنظر الى الوضع فحاله مبهم فانتفاء فعلانة فيه مبهم بل جانب الوجود راجح لان الفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء اغلب والحاق المشكوك بالاكثر انسب قوله فى رحمن فى انه منصرف او غير منصرف الاولى فى انه غير منصرف واما الاختلاف فى انه منصرف او غير منصرف فلا محصل له لانه اتفق فى انه احدهما وغاية التكلف ان المعنى اختلف فى دفع انه منصرف او غير منصرف اى فى دفع هذا التردد فان قلت كيف اشتبه استعمال رحمن على هولاء الاعلام من علماء اللغة والنحو والبيان حتى بنوا امرهم فيه على المعقول ولم يخبر احدهم عن المنقول ولم يكشف عن المعمول عند البلغاء قلت كانهم لم يجدوه مستعملا فيما نقل من العرب الا معرفا باللام او مضافا او منادى قوله دون سكران اذا اعترض عليه بان عدم الاختلاف فى سكران ليس للاختلاف فى الشرط بل يكون مع الاتفاق ايضا والجواب ان عدم الاختلاف فى سكران للاختلاف فى الشرط على الوجه المخصوص حتى لو انتفى الاختلاف المخصوص لاحتمل ان يتنفع على وجه يلزم الاختلاف فى سكران فافهم قوله وهو كون الاسم على وزن يعد من اوزان الفعل كانه اراد تعميم وزن الفعل على وجه يحتاج الى تخصيصه ببيان الشرط لئلا يلغو ذكر الشرط وذلك لان المتبادر من الاضافة الى الفعل ما له زيادة نسبة الى الفعل فلو لم يصرفه عن الظاهر للغا ذكر الشرط لكن لا يخفى ان قوله يعد من اوزان الفعل قاصر فى هذا التعميم لان عد الوزن المشترك من اوزان الفعل يشعر بمزيد اختصاص له بالفعل فالاولى وهو كون الاسم على وزن ثبت للفعل وفى تفسير وزن الفعل بكون الاسم على وزن الخ نظر لان الوزن ليس مصدرا

قلت

بل كيفية تحدث في حروف الفعل ولا ضرورة ولا داعي الى حمله على هذا المعنى فان
ما فائدة جعل مطلق الوزن للفعل سببا وبيان شرط تاثيره وكان الاظهر ان يجعل
السبب الوزن الخاص فلا يحتاج الى شرط تاثير مع انه لا يظهر الفرعية الا فيما له زيادة
نسبة بالفعل فان الاصل في كل نوع ان لا يوجد فيه وزن له مزيد نسبة الى النوع
الآخر قلت اراد رعاية المناسبة بين الاسباب في كون كل منها مؤثرا بشرط وكان
الاصل في كل نوع ان لا يوجد فيه ما له مزيد نسبة بالنوع الآخر كذلك الاصل فيه ان
لا يوجد فيه ما في النوع الآخر لان التمييز بين انواع اللفظ مطلوب جدا التمييز
المعاني غاية تميز واما جعل فرط بمعنى شرط تحققه لا شرط تاثيره كما وهم بعض مما
سمحه سمع العقل قوله بمعنى الا لا يوجد في الاسم العربي الا منقولا من الفعل وفهم ذلك
من الاختصاص باعتبار ان المتبادر الاختصاص في اللغة العربية لان الكلام فيها لكن
والمنقول من الفعل مستعار في الاسم واستعارة الشيء من احد لا يمنع
اختصاص المستعار به على انه لك ان تجعل كشمر قيدا للاختصاص فيستفيد منه المراد
بالاختصاص في هذا المقام قوله من التشمير وهو بمعنى المرور حادا او مختالا او
التقلص على ما في القاموس والمناسب بعلم الفرس ان يكون علما منقولا
من معنى المرور حادا او الفرس فرس الحجاج وكانه لم يعينها تحاشيا عن ذكر الحجاج
والاظهر ان التمثيل بالعلم والا فيحتمل ان يكون المقصود بالتمثيل شمر معروفا
او مجهولا كضرب ويؤيد كونه علما تقديمه على ضرب مع كونه مثالا ثانيا مجردا الا ان
التمثيل بضرب مبني على فرض العلمية وبشمر لتحقق اسميته فهو اولى بالتقديم
قوله وكذلك بذر في القاموس تبر يكم ومعناه الفعل على ما فيه اسرف
او جرب قوله وعثر الموضع في القاموس هي كما سدة وجعل معناه الفعل
جبلة واكبوه قوله وخضم كرجل في القاموس الخضم الاكل او باقصى الاضراس

او ملاء

او ملاء الفم بالماكول او خاص بالشيء الرطب كالقثاء وخضم كبقم للجمع الكثير من
الناس ويلبدوها ورجل او اسم العنبر بن عمرو بن تميم وقد غلبت على القبيلة
لكثرة اكلهم انتهى قوله وشلم علما لموضع بالشام في القاموس شلم كبقم وكيف
وجبل اسم بيت المقدس ممنوع للعجمة وهو بالعبرانية شليم قوله فانه على البناء
للفاعل غير مختص بالفعل بخلاف بناء المجهول فانه لم يجئ في الاسماء الا الفاظ قليلة
بالعدم وهو الوعل لغة في الوعل ورسم بمعنى الاست ودئل علما للقبيلة مع انه
اول بانه منقول بمعنى المنتي منتيا مخصوصا والتغيير للدلالة على العلمية كما قيل في شمس
شمس بالضم ودئل اسم دويبة وقيل منقول من دئل بمعنى اسرع وان كان نقل
الفعل الى معنى اسم الجنس قليلا كما عرف قيل وقال قوله ولم يذهب الى منع صرفه
الا بعض النحاة هذا لا يصلح وجها للتقييد بالبناء للمفعول وانما يوجه به شرط الاختص
بالفعل او الزيادة وذلك البعض يونس فان الوزن المشترك عنده سبب مطلقا وعيسى
بن عمر النحوي فانه ذهب الى ان الوزن المشترك يؤثر بشرط نقل اللفظ من الفعل
الى الاسم قوله اويكون غير مختص خص هذا القسم بغير المختص مع انه يصح ان يكون
او مانعة الخلو لان المختص مما في اوله زيادة كزيادته لا يحتاج الى اشتراط عدم قبول
التاء فليس جعلا ومانعة الخلو اظهر كما قيل قوله اي اول وزن الفعل فجعل الزيادة
في اول الوزن مجاز عقلي قيل به لعله ظاهر الضمير اواول ما كان فجعل حقيقة النسبة محفوظ
وحرف الضمير على الظاهر قوله اي زيادة حرف رعاية لظاهر الزيادة او حرف زائد
رعاية لما هو اقرب بظرفية الاول قوله من حروف اتين اما في الحال او في الاصل كما في يهرق
امر امن الارق فلو تصرف في الوزن بما يخرجه عن الوزن مع بقاء الزائد لم يصرف
قوله اي حال كونه وزن الفعل فيه نشر على ترتيب اللف والحال من المضاف
اليه لانه يمكن حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه فانه اذا صح قولنا في اوله زيادة

صح قولنا فيه زيادة فهو من قبيل نتبع ملة ابراهيم حنيفاً **قوله** بالاعتبار الذي
امتنع من الصرف الخ قيل اراد عدم القبول بحسب الوضع فلا يرد النقص بأسود
ونحن نقول يكفي تقييد عدم القبول بكونه قياساً اذ الفرق بين مذكر الاسم ومؤنثه
بالتاء خلاف القياس ونادر وانما القياس الفرق بالصيغة كما في رجل وامرأة وغيره
اتاناً صرح به الرضي في بحث الجمع الصحيح **قوله** لم يرد عليه اربع اذا سمي به لانه يقبل التاء
فلا حاجة لدفعه الى تقييد عدم القبول بقولنا قياساً انما يحتاج اليه لتصحيح قول
النحاة ان انصراف اربع بعدم اصالة الوصف **قوله** ومن ثم امتنع احمر قيل وجود
الشرط لا يستلزم وجود المشروط قلت وجود الشرط النحوي مستلزم لانه امارة لثبوت
الحكم ويذكر ليعرف بمعرفته ثبوت الحكم ومما يقضى منه العجب انه قيل جعل ههنا علة للحكم
بامتناع احمر لا لامتناعه ولا يخفى ان هذا الاشتراط سبب للحكم المذكور وكيف لا واذا
لم يكن الشرط سبباً لتحقق الحكم كيف يصير سبباً للحكم **قوله** بان يأول بواحد من
الجماعة المسماة به المراد بالجماعة ما فوق الواحد فلا يرد انه يوجب ان لا ينكر المشترك
بين الاثنين و المعنى يأول بمفهوم المسمى بمعنى مسمى به فلا حاجة الى تأويله بمفهوم
صادق على واحد من الجماعة كما ظن بعض الظن وقوله فانه اريد به المسمى اي هذا
المفهوم في ضمن فرد ما فاللام فيه للعهد الذهني وكان الاوضح ان يقول سمي بزيدو
مما يجب ان ينبه عليه في هذا المقام ولم ينبه عليه احد ان المراد بالتنكير التنكير حكماً او تأويلاً
وبل لا يصير نكرة حقيقة اذ النكرة الحقيقية ما وضع لغير معين لا ما اريد به غير معين
مجازاً **قوله** او يجعل عبارة عن الوصف المشتهر صاحبه به اذ لو أول بوصف
غير مشتهر به بقرينة يصير نكرة ايضاً فتقييده بالمشتهر لكفاية بالمشتهر من
التأويل **قوله** لما تبين اي ظهر حين تبين يعني ظهر من غير بيانه بل في ضمن بيان اسباب
منع الصرف وشرائطها ولذا اختار تبين على بين ولا يخفى عليك ان كلام المصنف مغلق
مغلق بدل

ولو قال

ولو قال وكل ما فيه تبين لكان واضحاً **قوله** استثناء مما بقي من الاستثناء الاول اي
استثناء من مآل الكلام لانه يؤول قوله لا يجامع مؤثرة الا ما هي شرط فيه الى انه لا يجامع غير
ما هي شرط فيه فقوله الا العدل ووزن الفعل مستثنى من هذا المفهوم الذي هو مآل هذا
الكلام ولو قال لا يجامع مؤثرة غير ما هي شرط فيه الا العدل ووزن الفعل لكان
اخصر واوضح كما انه لو قال الا ما هي شرط فيه والعدل ووزن الفعل وليس المراد ان
المستثنى مستثنى بعد تقييد المستثنى منه بالاستثناء الاول على طبق تقييد
الكلام بالظرفين من جنس واحد لانه يقيد الثاني بعد التقييد بالاول كما توهم لان
المستثنى منه لا يكون مقيداً بالمستثنى وليس معنى الاستثناء على وجه يكون قيد المستثنى
منه ويمكن ان يكون المستثنى مستثنى من مفهوم الكلام بان يكون في معنى كل ما يجامع العلمية
المؤثرة فهي شرط فيه الا العدل ووزن الفعل **قوله** فان العلمية تجامعها مؤثرة قيل
اختلف النحاة في تأثير العلمية مع العدل في اسم كان غير منصرف قبل العلمية كثلث
ومثلث فذهب اكثر النحاة الى انصرافه لان العدل تابع للوصف وقد زال با
لعلمية وذهب جماعة الى اعتبار العدل الاصلي فاختار قولهم الشيخ الرضي واختار
سيبويه منع صرف أخر وجمع واخواته اعلاماً والكوفيون صرفوها ولا يخفى عليك
انه لا اختلاف في تأثير العلمية مع العدل انما الاختلاف في زوال العدل بزوال الوصف
قوله اي لا يوجد شيء من الامر الدائر بين مجموع هذين السببين وبين احد
هما فقط الا احدهما فقط لا مجموعهما لا يخفى سماجة هذا التوجيه ومع ذلك جمع
الامع قوله فقط لا مجموعهما مما يعيبه الفصحاء كما بيّنا في محله والاولى ان المستثنى
منه شيء منهما اي لا يكون مع العلمية شيء منهما الا احدهما المنفرد عن الآخر ولا
يلزم استثناء شيء من نفسه لان المستثنى منه شيء منهما اعم من المنفرد عن الآخر و
المجتمع مع الآخر والمستثنى احدهما المقيد بالوحدة والانفراد وان المستثنى منه

[illegible] وهو يشمل مجموعهما وكلا منهما
لصدق السبب عليهما لان المجموع سبب تام وكل واحد سبب ناقص **قوله** فاذا نكر
عن المنصرف الخ الشرطية ممنوعة انما يلزم البقاء بلا سبب لو لم يكن السبب الاصلي
معتبرا لكنه يكون الوصف الاصلي معتبرا فليكن العلمية التي هي اقوى منه معتبرة بعد
زوالها الا ان يقال العلمية لما كانت ناسخة لاعتبار السبب الاصلي الذي لا يؤثر و
حده في الكلمة حيث نسخت اعتبار الصفة لم يعتبر بعد الزوال ومن هذا علمت
ان قوله وخالف سيبويه الاخفش يصح ان يكون جوابا للسؤال يتوجه على هذه الشر
طية من انه يلزم البقاء بلا سبب اذا لم يكن في الكلمة صفة اصلية منعت العلمية
عن اعتبارها كالوصف الاصلي اما اذا كان فيجوز ان يعتبر زوال العلمية فلا يبقى
الكلمة على سبب واحد او بلا سبب فاجاب بهذا المنع انما يتجه على قول سيبويه وقول
الاخفش اقوى منه والملازمة مبنية عليه وقوله فاذا نكر بقي بلا سبب او على سبب
واحد ظاهره انه بقي بلا سبب في غير ما احد سببيه العدل ووزن الفعل
وفيه نظر لا يبقى على سبب واحد في سكران علما اذا نكر كما سيصرح به الشارح
قوله لم يبق فيه سبب من حيث هو سبب فيما هي شرط فيه من الاسباب الاربع المذكورة
قيل وان كانت مجتمعة كما في اذربيجان **قوله** ان اصمت بكسر الميم بقطع الهمزة
ووصلها على ما في القاموس **قوله** لجواز ورود اصمت بكسر الميم بناء على جواز ورود
قوله يصمت بالكسر ونحن نقول اصمت علم للمفازة سميت بلفظ اصمت بضم الميم
مبالغة في شدة الخوف فيها بحيث يامر كل صاحبه بالصمت ولا يمكن له حفظ
لسانه عن الغلط من غاية الاضطراب فاصمت غلط لا معدول ولا مدفع
للنقض باخر فانه معدول كاخر ومع ذلك فيه العدل الا ما ذكره بقوله والجمع
قد عرفت فيما تقدم **قوله** وخالف سيبويه في القاموس سيبويه هو التفاح

ومن هاهنا صح

بان صح

ووزن الفعل صح

هو فار

[illegible]

هو فارسي وفيه سيبويه اي رائحته لقب امام النحاة عمرو بن عثمان الشيرازي **قوله**
جعله اصلا هذا مبني على جعل الاخفش مفعولا وهو المرجح لانه اذا اشتبه الفاعل بالمفعول
في اللفظ يجب جعل المقدم فاعلا فكذا اذا اشتبه الفاعل بالمفعول في الخط يجب ان يجعل
المقدم فاعلا وقيل ظهور كون الاعتبار مفعولا المرجح كونه مفعولا **قوله** وان كان غير
مستحسن فان قلت لا يرتكب البليغ غير المستحسن لنكتة قلت المراد غير المستحسن
بحسب الظاهر والبليغ يعدل عن مقتضى الظاهر لنكتة وهو من اسرار البلاغة فان
قلت دفع الشبهة عن سيبويه يدل على ان المرجح عنده قول سيبويه قلت دفع الشبهة
لا يدل الا على ضعف الشبهة وكون الراجح عنده قول الاخفش من الوضوح في درجة لا يعرضه
شبهة **قوله** في انصراف نحو احمر علما على ما حال والعامل هي المماثلة او المخالفة وعلى
الثاني ذو الحال نحو او ما اضيف اليه كما في قوله تعالى واتبع ملة ابراهيم حنيفا **قوله** وكذلك
افعل التفضيل ولذا لا يعمل في الظاهر بخلاف مثل احمر **قوله** حتى صار افعل اسما اي
كالاسم الخالي عن الوصفية **قوله** وان كان معه من فلا ينصرف بلا خلاف اشارة الى انه
بعد تفسير نحو احمر بما قلنا يتجه عليه دخول افعل من فيه مع انه لا خلاف فيه فنقول
ينبغي ان يفسر نحو احمر بما يكون الوصف فيه ظاهرا ولا يكون معه في اللفظ حال يكون
مع احمر من كلمة من التفضيلية حتى لا يتجه عليه افعل من **قوله** وهذا القول
اظهر وقد سبق ما دل على قوله اظهر ومن موجباته ان العلمية الاصلية تمنع من اعتبارها
لانه لا وجه لاعتبارها والعلمية تشاركها في كونها في الاصل ويترجح عليها
لقرب العهد والقوة **قوله** لزمه ان يعتبره في حال العلمية ايضا الاولى ان
يقول كان مظنة ان يلزمه لئلا يكون هو وقوله فاجاب متنافيين
فتامل وقد جعل يلزمه من اللزوم ولك ان تجعله من الالزام فان العلم للمخصوص

اى موضوع للخاص والوصف مذكور للعام والاوضح فى بيان التضاد ان العلمية كون اللفظ موضوعا لذات معينة من غير اعتبار صفة والوصفية كونها مستعملة فى ذات مبهمة فى غاية الابهام مع اعتبار صفة قوله وهو منع صرف لفظ واحد يتجه عليه ان الوصفية والعلمية متضادين فى هذا الحكم بل متوافقان ولا مانع من اعتبار المتضادين فيما يتوافقان فيه وهما يقضى منه العجب انه جعل البعض اظهار التوفيق فى هذا المكان الواسع فى كمال التضييق فقال فى شرح قوله وهو منع صرف لفظ واحد منعا شخصيا فلا يرد اعتبار المتضادين فى منع صرف الفاظ وهو واحد اى بالنوع ولا فى منع صرف احمر فى حالتى الوصفية والعلمية لتعدد المنع ولا يخفى على احد انه ليس فى شئ مما ذكره اعتبار المتضادين متقابل حين اعتبار ضد لم يعتبر ضد آخر قوله وجميع الباب اى باب غير المنصرف لا باب ما فيه علمية معتبرة كما يوهمه كون الكلام فيه قوله اى بصورة الكسر اى بما هو على صورته فاطلاق الكسر استعارة للحركة الاعرابية التى تشبهه بالكسر الذى هى حركة بنائية قوله بيانه ذلك ان العلمية تزول باللام والاضافة اى بحقيقة اللام لا بمجرد صورته كما فى الحسن فضلا عما يزول العلمية فيه باللام وهو غير منصرف واعلم ان الخلاف فى انصرافه وعدم انصرافه مما لا ثمرة له فلذا لم يلتفت اليه المص فكلماته نعم الكلمات قوله المرفوعات انما جمع ولم يات بالمفرد لان تعريف المرفوع وتعريف الرفع يوهمان ان المرفوع ليس الا واحدا هو فازال ذلك الوهم بصيغة الجمع الدالة على التعدد الا انها فى المجرورات بمجرد المشاكلة وفى المنصوبات مستعارة للكثرة وههنا فى موقعها قوله لان معصوف الاسم الخ دليل على النفى والاثبات فيكون الموصوف الاسم وكونه مذكرا ثم النفى ونظامه ذكرت معها صح الاثبات وقوله لا موصوفه الاسم اما لان الكلام فى الاسماء فالظاهر جعل الموصوف الاسماء لا

الكلمات

الكلمات واما لانه لو جعل موصوفه الكلمات لم يصح قوله هو ما اشتمل على علم الفاعلية لان الكلمة المرفوعة تشمل الفعل المضارع المرفوع وهو لا يشتمل على علم الفاعلية لان الرفع فيه ليس علم الفاعلية وهذا وجه دقيق ينعدم منه ما يستغنى به ادلوا لا يصار الى وجه يدرج فى اختيار علم الفاعلية فى تعريف المرفوع على الرفع وهو ان ما اشتمل على الرفع اعم من الاسم المرفوع الذى هو المعرف فى هذا المقام وله وجه بديع آخر وهو انه نبه بذكر علم الفاعلية فى تعريف المرفوع الذى نبه على انه انواع اولا وصرح به ثانيا على ان المراد بالفاعلية فى تعيين الرفع ما اشتمل غيرها قوله كما فات للذكور من الخيل كتب فى انى نسبه الصافن من الخيل الذى يقوم على قوائم واقام الرابعة على طرف الحافر هذا كلامه والسجل على وزن القمطر الضخم كما كشف للعظيم الحديد والايام الخاليات مجاز لان خلا المكان بمعنى مات او مضى على ما فى القاموس وتحليته المكان بالموت او المضى حال الايام بل حال من فيها قوله اى المرفوع الدال عليه المرفوعات ولا يجمع على واحده والكلام يحتمل تعيين المرجع وتقدير المبتدا قوله لان التعريف انما يكون للماهية لا للافراد فيلغو ذكر الفرد والاشعار به فى مقام التعريف ويكاد ان تقول السنة فيما بين الادبا وتفسير المفرد المذكور لا فرع قوله ان يكون موصوفا بها الكلام مبنى على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان الاصل فى جعل الرفع لمدلول الاسم فجعل الاسم موصوفا بالرفع وقيل شبه الحركات والحروف بالاوصاف لاحتياجها فى وجودها الى الكلمات ولتعينها بها فى التلفظ احتياج النعوت الى حالها وتعينها بها قوله ولا شك ان الاسم موصوف بالرفع المحلى رد لما حققه الفاضل المهذبى فى هذا المقام حيث قال الاعراب المحلى لا يشتمل عليه اللفظ فلا يكون هولا فى جانب هولا مرفوعا اذ معنى الرفع المحلى انه فى محل لو

لو كان ثمة معرب لكان مرفوعا بهذا كلامه فلم يرد بذلك ان المرفوع وما اشتمل على الرفع
لا يشمله بل اراد ان شموله لها ليس الا بضرب من المسامحة السابقة ولقد تعرض
الشارح بالفاضل بل شنع عليه تشنيعا لطيفا بان دبهلك يثبت نقيض دعواه
لان الاسم موصوف بالرفع المحلي موجب البراءة عن الرفع حقيقة والاشتمال عليه حكما
ومقصوده التنبيه على عدم الاشتمال حقيقة ولك ان تقول مقصود الشارح
ايضا بها التنبيه على كون الاسم موصوفا بالرفع المحلي وداخلا في المرفوع وان خلا
عن الرفع حقيقة وليس مقصوده التعرض للفاضل الهندي فان قلت المعرب
محلا هل هو معرب بالحركة او بالحرف وهو بحيث لو فرض في محل المعرب بالحروف كان معربا
بالحروف ولو فرض المعرب بالحركة قلت الاقرب بالاعتبار ان يجعل مثل الذي
معربا بالحركة محلا ومثل اللذان واللذين معربا بالحروف محلا وهذا بحث مثلا
ليس تخصيص الرفع في هذا المحل مع البحث عن احوال الفاعل المبني
بشكل المشابه من الاستعداد لجواز ان يكون البحث عنه تقريبا ومثله غير
نادر في كتب العلوم قوله اي من المرفوع يرجح ورود النقض ما ورد
عليه التعريف كما هو ان يع وتوافق البارزين المتتاليين في المرجع
وان يا باه عنه قوله ومنها المبتدا والخبر او ما اشتمل يرجحه توافق الضمرين
المتتاليين في المرجع وكونه اوفق اذ مرجع كل منهما لان جزء الجملة الفعلية اي
غالبا لئلا يشكل بزيد قايم ابوه قوله التي هي اصل الجمل لان التركيب فيها
اشد وامتزاج احد الجزئين وهو الفعل بالاخر اكثر ولانها تشتمل الجزء والانشاء
وضعا لجوهرها من غير حاجة الى التوسل بخارج منها بخلاف الاسمية ومن
جهات اصالة الفاعل انه لا يحذف وحده بدون ما يقوم مقامه وكانه لم يلتفت
اليه لانه ينتقض بنحو ما ضرب واكرم

الا انا

49

الا انا وقولهم نذلك اي راي ومنها ان رفعه لا ينسخ بالنواسخ وكانه تركه لانه اورد
عليه نحو كفى بالله شهيدا وان اعتذر بانه نادر غير مطرد والباء زايد لكن حديث عدم
الاطراد ضعيف لوجود كثير مطرد نحو ما جاءني من احد قوله ولان عامله اقوى لانه لفظي
كالفعل ومناسبة العامل مع المعمول موجبة لقوة عمله ومن اثار قوة العامل اللفظي
انه يغلب على عامل المبتدا وينسخه فان قلت كون عامل الفاعل اقوى من المبتدا
لا يوجب كونه اصلا بالنسبة الى سائر المرفوعات قلت المراد انه اقوى من المبتدا مثلا
فيدخل في الحكم خبر المبتدا اذ خبره اصل بالنسبة الى سائر المرفوعات ايضا فانه لا
يحكم عليه الا بالمشتق اذ لا يسند اليه الا المشتق ليشتمل الخبر والانشاء لعدم
صدقه لانه يسند اليه المصدر وهو ليس بمشتق ومن حكم بان المراد بالمشتق
حقيقة او حكما والمصدر في قوة ان مع الفعل فقد غفل عن الحكم قوله وقيل اصل
المرفوعات المبتدا لانه باق على ما هو الاصل في المسند اليه وهو التقدم اي باق غالبا
وهو ظاهر فان قلت لا يلزم من الدليل الا اصالة المبتدا بالنسبة الى الفاعل والمدعى
ان المبتدا اصل المرفوعات قلت اصالة المسند اليه بالنسبة الى المسند واصالة
المبتدا بالنسبة الى اسم ما ولا امران محققان ظاهران فاعتمد عليه في ثبوت
المدعى قوله اي اسم حقيقة او حكما ليدخل فيه الخ فان قلت لم يحمل بعموم
كلمة ما ليستغني عن التعميم قلت للتخصيص كلمة ما في التعريفات بما يستدعيه
المقام سنة موكدة يرى تركها سيئة قوله اسند اليه الفعل بالاصالة لا
بدا ولا ان يثبته على ان المراد بالاسناد مجرد ثبوت شيء لشيء سواء تعلق به ادراك
وقوعه او ادراك عدم وقوعه او طلب او انشاء ففي مادام سلب
الوقوع لا سلب الاسناد وفي ان قام فرض الوقوع لا فرض الاسناد
فلا حاجة في شمول التعريف لفاعل النفي والشرط الى ما اشتهر من تكلف

ان المراد بالاسناد اعم من الاسناد ايجابا او سلبا نفيا محققا او مقدرا وثانيا
ان ينبه على ان التقييد بالاصالة لا يختص باسناد الفعل بل اسناد شبه الفعل
ايضا مقيد فالاولى بحال الشارح ان يذكر القيد قبل ذكر الفعل ويضم الفعل الى قوله
او شبهه فينفتح تعلق التقييد بالمطلق وثالثا ان التقييد بالاصالة معنيا فالاحد منها ما يعرفه
كل ناظر وهو ما يقابل التبعية المأخوذة في التوابع وثانيهما ما لا يعرفه الا اولو
الالباب ولا تعجب او لا تجده الامعي وقل لنفسك اذا جاءك الحق اتبعي والتعصب
الا هذه فانية دعي فان الملك لله يعطيه من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين وهو ان
اسناد الفعل بالاصالة ليس الا الى الفاعل وفي المعطوف والبدل انما هو بالاصالة
العطف على المسند اليه والابدال منه وبتبعيته الاسناد اليه والمتبادر من الاسناد الاصلي
الاصالة باي معنى تريد ويجب حمل العبارات في التعريفات على ما هو المتبادر فقوله
بقرينة ذكر التوابع بعدها لمزيد التوضيح فمناقشته من قال الاخفى بعدها عن التعريف
مما لا يليق وراجعا ان المراد باخراج التوابع اخراج بعضها وهو المعطوف
بالحرف والبدل اذ لا اسناد الى التابع الا فيهما بخلاف النعت والتأكيد
وعطف البيان **قوله** اي وما يشبهه في العمل لم يقل في الاشتقاق لانه يخرج
المصدر ولا في الدلالة على الحدث لئلا يخرج الظرف والظاهر ان اطلاق شبه
الفعل على هذه الامور قبل العمل لانهم يعللون عمل هذه الامور بمشابهة الفعل
فالاولى ان يفسر بالمشابهة في الدلالة على الحدث والظرف ايضا يدل على الحصول
والثبوت كانه يشارك صيغة الحاصل في ذلك ولذا وجب حذف عامله **قوله** وقدم
عليه عطف على اسند وجعله حالا بتقدير قد خال عن الاستقامة **قوله** لانه ما اسند
اليه الفعل رد على المص ومن يحذو حذوه في جعل قوله وقدم لدفع توهم فاعلية
زيد في المثال المذكور بناء على توهم اسناد ضرب الى زيد والفعل عن الضمير الى

[illegible]

المستتر وانما احتاجوا الى هذا التكلف لحملهم الاسناد على الاسناد بحسب الدلالة اللفظ يعني صح
كما هو الظاهر واعلم ان تعريف الفاعل على راي البصريين انما هو غنى تعريفه على
راي الكوفيين فبين بهذا القيد فان زيدا في المثال المذكور فاعل عند الكوفيين فلم
مزيد اهتمام بذكر هذا القيد احتيج اليه لتمام التعريف كما ذهب اليه الشارح
~~او لان ذهب اليه ... والمراد تقديمه عليه وجوبا انما يحتاج اليه الشارح~~ لحمل
الاسناد على الاسناد حقيقة او بحسب الظاهر واما من لم يجعل زيدا في زيد ضرب
مسندا اليه ضرب فهو على غنى من التكلف لاخراجه من ذكر نعم دفع التوهم لا
يشمله والامر فيه هين واما ما ختاره الشارح فمع افضائه الى تكلفات عديدة بعيدة
لا يستقيم التعريف عليه كيف والمسند الذي لا يجب تقديم نوعه انما يعرف بعد
تعيين نوعه ونحن في تعيين النوع فيدور اي اسنادا واقعا جعله مفعولا مطلقا
فرده الى الاسناد لعدم استقامة رده الى القديم فلزم لذلك الفصل بين العامل
والمعمول بغير المعمول والاولى جعله حالا من ضمير قدم اي مستعملا على طريقة فيه
قول كصاحب المفصل وتبعه الشيخ عبد القاهر واكثر البصريين **قوله** والاصل في الفاعل
اي ما ينبغي ان يكون الفاعل عليه ان لم يمنع مانع وهو مرجح الخلاف ثم ما بالغ
حد الوجوب او دونه فمباحث وجوب تقديم الفاعل داخل تحت الاصل بمعنى
الاولى انحرف المنفك عن الوجوب فمباحثه عدول للاصل وهذا الاصل مختلف
فيه خالفهم فيه ابن جني والاخفش والاصل عندهما في كل من الفاعل والمفعول
به ذلك لشدة اقتضاء الفعل المفعول به كالفاعل فاي منهما يعبر عن الفعل
فقد عدل عن مكانه ورتبته بحسب فعله فلذلك عندهما جاز كلا المثالين من الا
ضمار قبل الذكر لان المرجع لكون حقه ان يكون متصلا بالفعل كانه اتصل وتقدم و
تأخر الاخر ضرورة فهو مقدم رتبة وان تأخر لفظا وبهذا اندفع ان ضرب غلامه زيد

كما ذهب اليه الشارح او لكما ذهب اليه غيره قوله والمراد تقديمه عليه وجوبا انما يحتاج اليه الشارح صح

قوله صح

جبجا صح

والاصل صح

امتناع صح

تقدم صح

لا يصير دليلا على ان الاصل تقدم الفاعل لان الفاعل والمفعول به لو تساويا فيه لامتنع
ايضا لعدم المرجع رتبة لانك عرفت انه يتقدم ح رتبة لكنه نوجه انه لا يصح فعلى ولذلك
جاز لان الجواز لا يصير دليلا على ان الاصل في الفاعل قرب الفعل لانه مع تساوى
الفاعل والمفعول به في ذلك ايضا يجوز ضرب غلامه زيد **قوله** الفعل المسند اليه
يعني اللام للعهد وانما قال الاصل ان يلى الفعل ولم يقل ان يليه فرجع الضمير الى
احد الامرين فيكون اخصر واشمل لايهام الاخصر وايهامه ان الاصل ان يلى الفعل
الفاعل فيتوهم ان الداعي الى الولى هو الفعل والمقصود ان الفاعل ولد
لان الاقتصار على ذكر الفعل على ان الشبه اولى بهذا الحكم لان الفعل مع قوة عمله
اذا كان لا يرضى الفاعل بالفاصل بينه وبين الفعل [illegible]
فبالطريق الاولى ان لا يرضى بالفعل بينه وبين ضعيف العمل **قوله** اى يكون بعده
حقيقة ولا يخفى ان هذا التكلف مما يحتاج اليه في التعريف ايضا في قوله وقدم عليهم
كانه لم ينبه فاهمله او حكما كما في الفاعل المستتر فان البعدية هنا حكمية كوجوده او هو
خلاف الاصل كما نع الاستتار **قوله** لانه كالجزء من الفعل عندهم لشدة احتياج
الفعل اليه يدل على ذلك اى كونه كالجزء عند العرب لتلك اسكان اللام ليس في ضربت وصح
اسكان اللام وليلا ثانيا كى يتوهم فعلل اى يدل دلالة انية كما ان السابق دل
دلالة لمية فان قلت اسكان اللام لم يدل على كونه كالجزء مطلقا بل حين كونه
ضميرا متصلا قلت بل مطلقا ولذا لم يسكن في ضربك فتامل **قوله** لتقدم مرجع
الضمير وبعد زيد رتبة التقدم الرتبي هو التقدم بالقوة القريبة من الفعل
لوجود سببه نزل القرب من الفعل منزلته **قوله** وذلك غير جائز خلافا للا — او بالمفعول به صح
خفش وابن جني لا مطلقا بل اذا اتصل بالفاعل ضمير المفعول به ضمير الفاعل
بل لم يخالفا في عدم جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة وان اشتهر ذلك منهما

بل اتفق

خفش

بل اتفق فيه وخالفا في لزومه في المثال المذكور كما اوضحناه لك ففي قوله خلافا للا
وابن جني نظر ولك ان تقول الخلاف في تأخر مرجع الضمير لفظا ورتبة لان قوله
وذلك غير جائز **قوله** جزى ربه عني عدي بن حاتم البيت دعا عليه واخبار باجا
به وعائه تفاولا ومعناه قتل قتلا هدرا الا قوله فان كلب غير الماشية وكلب
غير الصيد هو الكلب العاوي يعني ليس له الا العوا فيقتل من غير مبالاة بقتله
ولا اشد عند العرب من القتل هدرا فان طلب العفو وعندهم محال بد منه وهذا
معنى بديع للبيت يليق ان لا يجاوزه كتب في الحاشية عوى الكلب يعوى
عوا صح انتهى **قوله** وبما لا انم ان الضمير يرجع الى العدي بل الى المصدر جعل — الى صح
الضمير العدي هو المعنى الجزيل الذي لا يكاد يتخطاه البليغ لانه الموافق للعرب من
حواله الرجل المسيء الى ربه ولان الرب هو الملجأ للرجل فاذا انتقم المظلوم منه يكون اشد
عليه **قوله** اى الامر الدال عليها لا بالوضع ان اراد لا بالوضع له يلزم ان يكون اللفظ
المستعمل في المعنى المجازي قرينة على المعنى المراد ولم يعهد اطلاق القرينة عليه وان
اراد لا بالوضع له ولا يلزمه هو لزم ان لا يكون القرينة دالة على الشيء بالتضمن والا
لتزام اصلا وهو ظاهر البطلان فالصواب ان يقال اى الامر الدال عليها مع غير — قوله صح
الاستعمال فيها فلا يرد ان ذكر الاعراب مستغنى عنه السبهة ودفعها مما
اورده الفاضل الهندي وتبعه الشارح ولعمري ان هذا الشيء عجاب اذ ليس
الشبهة شيئا ولا الجواب اذ القرينة ما يدل على تعيين المراد باللفظ
او على تعيين المحذوف لا ما يدل على المعنى والمعنى انه اذا انتفى الاعراب لفظا وقد
وانتفى قرينة الاعراب فلم يعلم ان الاعراب الساقط ما هو وح لا وجه لتوهم
صحة الاكتفاء بانتفاء القرينة اعلم انه انما وجب تقديم [illegible] الفاعل — لعدم جواز صح
في هذه الصورة بمعنى انه لا يجوز ان يتقدم المفعول على مجرد الفاعل لكنه يجوز
تقديم المفعول على الفعل مع الفاعل معا فيجوز موسى ضرب عيسى على ان يكون عيسى فاعلا لانه لا يلتبس المفعول ح بالفاعل

تقديم الفاعل على الفعل صرح الفاضل الهندي ويمكن ان يقال لم ينتف هنا القرينة لان تقدم موسى قرينة على ان الفاعل هو عيسى **قوله** او كان الفاعل ضميرا متصلا بالفعل ليس المراد بالاتصال معنى اللغوي بل المصطلح وهو كون الضمير غير مستقل في اللفظ فاذا كان الفاعل هكذا لا يصح تقديم المفعول عليه فلا يطلب قوله متصلا مثله ولا فائدة في قول الشارح بالفعل بل توهم اختصاص الحكم بفاعل الفعل وليس كذلك لجريانه في رويدا زيدا مثلا **قوله** اي يجب تقديم الفاعل على المفعول في جميع هذه الصور قيل في جميع هذه الصور لا فائدة فيه في جزاء الشرط لان الشرط يغني غناه فاعتباره في المعنى مما لا ينبغي وكان الشارح لم يتردد انه معتبر في نظم كلام المصنف وان كان ظاهر عبارته بل اراد بذكره التنبيه على ان الجزاء لجميع الشروط السابقة **قوله** اما في صورة كون الفاعل ضميرا متصلا فلمنافاة الاتصال الانفصال ولكونه كالجزء من الفعل وامتناع وقوع كلمة بين اجزاء كلمة **قوله** ضميرا مع جواز ان يكون عمرو مضروبا بالشخص آخر قال من امتاز في زمانه بنصف الفضل عن اقرانه تغمده الله بغفرانه هذا ظاهر في المثال المذكور ونظائره مما كان الفاعل خاصا اما اذا كان عاما فلا نحو ما ضرب احد الا زيدا وذلك لانه لم يبق احد حتى يصح ان يكون زيد مضروبا له فلعل فيما كان الفاعل عاما لا يكاد يوجد مثال صادق بل ما يخفى كذبه اذا بقي الفاعل على عمومه لبداهة كذب حصر ضاربية كل احد في زيد والكواذب الظاهرة الكذب مما لا يبالي به في تعليل القواعد الادبية لانه مما لا يلتفت اليه اهل اللغة ولا يدخلونها تحت قصدهم فالمقصود الصحيح من المثال المذكور ما ضرب احد من الجماعة المختصة التي تخصص مقام الاخبار العام به وح يصح ان يكون زيد مضروبا للغير واما دعوى ظهوره فيما كان الفاعل خاصا فقط فهو عجيب لا ينبغي ان يقع فيه اديب كيف وهو لا

يصح

لا يصح قطعا في مثل ما خلق الله على احسن الصور الا يوسف لخلوه لغيره ولقد فتحت بابا للنقض يأتي فيه الامثلة متسلسلة بحيث لا يكاد ينقطع السلسلة ورفع الاشتباه ان المراد بجواز كون المفعول مفعولا لفاعل آخر الجواز بالنظر الى الهيئة التركيبية فان هيئة الضرب في المثال المذكور تمنع كون الفاعل فاعلا لغير هذا المفعول ولا تمنع كون المفعول مفعولا لغير هذا الفاعل والمنع انما يأتي فيما يأتي من خصوص المادة فلا ينافي دعوى الجواز **قوله** وان قلنا بشرط توسطها يجب عند اكثر النحاة تقديم الفاعل اذا كان المفعول بعد الا ولا يجوز تقديم المفعول لا مع الا ولا بدونها ويجوز التقديم مع الا عند السكاكي وجماعة من النحويين فالظاهر في حل عبارة المتن على مذهب السكاكي ان المصنف علل وجوب التقديم بانقلاب المعنى ولكن ان نتكلف في التعليل فنقول المراد انه يلزم الانقلاب في بعض الصور ونحمل الباقي عليه طردا للباب **قوله** لكنه لم يستحسنه بعضهم لانه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها ففيه عدول عن الاصل مع مانع عن العدول ولا يجوز العدول بلا منع مانع عن الاصل فضلا عن جوازه مع المانع عن العدول **قوله** ضميرا متصلا بالفعل يبقى فيه نحو زيد ضربك فان المفعول فيه ضمير متصل بالفعل مع انه يجب تقديم الفاعل فاخرجه بقوله وهو غير متصل **قوله** وان قدر الفعل دفع لما قال الشيخ الرضي رضي الله عنه ان زيد في المثال المفروض مبتدا لا فاعل ليطابق السوال فانه جملة اسمية ولان السوال عن القائم لا عن الفعل والاهم تقديم المسؤول عنه وذلك ان تجعله دفعا لما يتجه من ان حذف الفعل انما يكون عند قرينة دالة على نفس المحذوف وليس هناك قرينة كذلك لان المحذوف كما يمكن ان فعلا يمكن ان يكون خبر المبتدا **قوله** لان تقدير الجزء يوجب حذف الجملة ثانيه وهو ان في حذف الجزء حفظ المناسبة بين السوال

والجواب وفى حذف الفعل تقليل الحذف والثانى لا يعارض الاول فضلا ان يرجح عليه الا يرى انهم يرجحون رعاية المناسبة على رعاية السلامة عن الحذف فى باب الاضمار على شريطة التفسير **قوله** زيد مرفوع والاصل على يزيد لان البكاء يتعدى بعلى لكنها تحذف لكثرة الاستعمال ونقل عن العارف الرومى ان يزيد منادى بحذف حرف النداء والجملة ندائية معترضة وذلك لان المناسب للمقام ان يدعى ان المضارع والمختبط لما وقعا فى شدة ونقمة بسبب موت يا يزيد ناسب ان يبكى عليهما وذلك لانك فى نخار ونعمة كالجمع جمع ملقحة الاظهر جمع ملقح لان الملقح هو النخل **قوله** ومما يتعلق بمختبط قال قدس سره فى الحاشية وتعلقه بيبكيه المقدر يعنى باء سليقة الشعر لا بلا بين سبب الفراعة مناسبا لان يبين سبب الاختباط ايضا هذا فمثل وان احد من المشركين استجارك اى فيما حذف وفسر اما بنفس المحذوف او بما يفهم منه معناه نحو قوله تعالى ولو انهم صبروا والتقدير لو ثبت انهم صبروا فحذف ثبت وفسر بان الدلالة على الثبوت التى خبرها فعل ماض وذلك فيما بعد لو خاصة سواء كان للشرط او للتمنى وبهذا ظهر ان ما ذكره الشارح انه لو ذكر الفعل لصار المفسر حشوا الا يتم **قوله** وقد يحذف فاعل اختصاص لهذا الحذف بالفعل والفاعل بل يحذف اى كلام كان اسميا فعليا قصيرا او طويلا مركبا من الفعل والفاعل او من الفعل وجميع متعلقاته

قوله دون الفاعل وحده وان تبعهم نعم قام فى جواب اقام زيد فاعرفه لعدم قيام ما يؤدى مؤداه مقامه نقض ذلك بمثل لولا زيد لكان كذا فانه وجب فيه حذف الخبر مع عدم قيام ما يؤدى مؤداه مقامه ويمكن دفعه بان حذف الفعل لا يكون واجبا بدون ما يؤدى مؤداه بخلاف الخبر فانه يجب بالتزام الغير موضعه **قوله** وانما قدر الجملة الفعلية قلت لا بد ان تقدر الجملة اسمية ليتأكد فيصلح جوابا للمتردد كما لا يخفى ليكون الجواب مطابقا للسؤال ولان فيه تقليل الحذف لما

لايخفى

والجملة [illegible]

فيه التقديم [illegible]

[illegible]

بحث التنازع

لا يخفى **قوله** بل العاملان او التنازع يجرى فى غير الفعل ايضا لكن ينبغى ان يخص العاملان بغير المصدر من نحو ضرب وقتل زيد ولا يصح فيه قطع التنازع على مذهب البصريين والكوفيين اذ الاضمار الفاعل والمفعول ولا يذهب عليك ان اولى مقامه بالتنبيه على ان المراد بالفعل العامل قوله والاصل ان يلى الفعل **قوله** وقد يقع فى اكثر من فعلين اختصارا على اقل مراتب التنازع ونحن نقول ذكر الفعلين اقتصارا على ما هو الاكثر اعتمادا على ظهور المقايسة فى ما هو اقل معمول للفعل الاول اذ هو يستحقه قبل الثانى اى يستحقه قبل الثانى فلا يكون فيه مجال التنازع لان الفعل الثانى قبل وجود الثانى لا يمكن ان ينازع فيما اخذه الفعل الاول قبل وجوده فلا يرد ان استحقاق الاول قبل الثانى لو منع التنازع لتعين اعمال الاول لان استحقاق الاول قبل الثانى لا يمنع وانما يمنع استحقاق الاول قبل وجود الثانى وبينهما فرق جلى لا يفقده فطن زكى ويصلح ان يكون هو مع وقوعه فى ذلك الموضع معمولا لكل واحد منهما على البدل ولا ينتقض حد التنازع بحسبنى وحسبتهما الزيدان منطلقا او منطلقين بناء على انه على اى تقدير لا يمكن الا كونه معمولا لواحد منهما لانه يمكن وقوعه معمولا لكل واحد منهما على البدل لان افراده وتثنيته ممكنا لا يلزم ما فيه حتى يصح شيء منهما صحة وقوعه معمولا لما ينافيه ومنهم من قال المراد انه يصح كونه معمولا لكل منهما مع وقوعه فى ذلك المحل من حيث انه واقع فى ذلك المحل يعنى لا يمنع ذلك وقوعه فى هذا المحل وانما يمنع تخالف المفعولين ولا يخفى انه وقوع فى مضيق التدقيق مع ظهور سعة التحقيق **قوله** واما الضمير المنفصل الواقع بعدهما نحو ما ضرب واكرم الا انا هذا منقوض بمثل اقائم او قاعد انت فان قائما وقاعدا يتنازعان فى انت ويمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية والبصرية بلا كلفة ولا يخفى عليك ان قائم مع استتار فاعله هنا مبتدا فى الكلام حتى يكون ضربه وهو صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لغير الظاهر فينتقض به حد المبتدا ايضا فيمكن هذا على ذكر

يجيبنى ٥

فى المصدر ٥

يمنع ٥

منك حتى لا يحتاج الى تنبيه مبتدا او في محله **قوله** لانه حرف لا يصح اضماره ولان انا ضمير
المتكلم لا يصح اضماره في الفعل الماضي وكانه لم يلتفت اليه القصد الى تحقيق التنازع في ما
بعد الا بما هو مشترك بين الظاهر والضمير ليتم التحقيق معنى **قوله** واما على مذهب
غيرهما فلا يمكن قطعه يمكن بتكرار المتنازع فيه لكنه لم يقطعه العرب كذلك فمعنى قوله
لان طريق القطع عندهم الاضمار ان طريق القطع فيما تحقق في كلام العرب الا اضمار
بحسب بادي الراي وهو ممتنع لما عرفت فان قلت هل يرضى غيرهما بابقاء
النزاع بينهما قلت لا بل يقطع النزاع بما هو طريق الكسائي على ما اشار اليه
الرضي رضي الله عنه وقوله واما على مذهب غيرهما فلا يمكن قطعه انه لا يمكن على قطعه م
ما هو مذهبهم لان مذهبهم عدم امكان قطع النزاع ولا يخفى عليك ان الكسائي بهذا م
ايضا يجاوز عما جعل مذهبا له في المثال من اضمار الفاعل في الثاني عند اعمال
الاول لانه يتعين حذف الفاعل فيه سواء اعمل الاول او الثاني وحينئذ ينبغي ان ينبه
عليه ان قطع التنازع في ما ضرب واكرمت الا اياي عند الكل بالتكرار فتقول ما
ضرب الا انا وما اكرمت الا اياي **قوله** فقد يكون الفاء والجزائية ان كانت للفاء
جزائية واعتراضية ان كانت معترضة والجزاء **قوله** فان اعملت الاول ان كان
قوله ويختار بالواو وعلى ما في اكثر النسخ وقوله فيختار ان كان بالفاء وعلى ما بعض
النسخ ومفعول ما لم يسم فاعله اما داخل في الفاعلية مخاطبا على اصطلاح
الغير او لان اداة الفاعلية حقيقة او حكما واما داخل في المفعول وفيه ما فيه
لكن جعله في المفعولية انما يصح بظاهره لو كان المفعول لفظ مشترك بين المفاعيل
الخمسة ومفعول ما لم يسم فاعله لكنه خلاف الظاهر فلما بد من تاويله بما يطلق
عليه المفعولية ويعد فيه نظر لا يتوقف على اشتراك لفظ المفعول بين الستة
والظاهر انه جزء من الاسماء الستة الا ان يقال استعمال المفاعيل في عباراتهم

للخمسة

للخمسة يشعر باشتراكه بينها فيكون لكل اسم تخصيص به **قوله** وليس هذا قسما
ثالثا من التنازع لان المقسم في كل قسم مقيد بالوحدة فكانه قال التنازع من حيث
انه قسم واحد يكون في الفاعلية وهذا ليس قسما واحدا من التنازع بل اجتماع قسمين
فهو خارج عن المقسم ومن لم ينتبه لهذا منع وضوحه من قوله بل ~~هو من قوله~~ بل
هو اجتماع قسمين قال لان الكلام في التنازع في اسم واحد كما يدل عليه افراد
ظ وتنكيره ايضا ولا يخفى انه يلزم ان يخرج المثال المذكور عن بحث لان ليس
متنازعا فيه في ظ واحد بل في اسمين **قوله** يعني قد يكون تنازع الفعلين ثم
على حالة مختلفين وعلى ذي الحال والعامل ايضا وهو في نفي الفعل وهو المستفاد
من الضمير الراجع الى المصدر لا نفس الضمير كما يتبادر منه لان الضمير لا يعمل ولو رجع
الى المصدر **قوله** فيختار البصريون لم يقل فالمختار اعمال الثاني خلافا للكوفيين
مع انه اخصر وبعبارته في البيان اوفق لانه ح لا يعلم ان المختار عند الكوفيين الاول
لاحتمال المساواة **قوله** لقربه اي قربه مع مساواة العاملين في القوة وينتقض
بمثل زيد يضرب ويكرم عمرو **قوله** وللاحتراز عن الاضمار قبل الذكر ينبغي ان يقول
وحقق ه التكرار وبدا به لانه المذهب المختار الاكثر استعمالا ولان الكتاب
في مذهب البصري **قوله** لجواز الاضمار قبل الذكر في العمدة بشرط التفسير
وان لم يكن التفسير المذكور لمحض التفسير كما في نعم رجلا بل الغرض اخر كما في ما
نحن فيه فان المفسر فاعل جملة ذكر لكونه متعلق النسبة في جملة اخرى بخلاف
الاضمار قبل الذكر في غير العمدة فانه لا يجوز الا بشرط ما هو محض التفسير ولم
يفرق الكسائي بين الاضمار قبل الذكر في العمدة وغيرها في اشتراط محض التفسير
وقوله وللزوم التكرار بالذكر اي الاظهار اراد بالذكر ما يقابل الاضمار والاولى
لفظا ومعنى وللزوم التكرار بالاظهار بل الاولى ولا امتناع التكرار بالاظهار

من غير اضطرار وامتناع الحذف اى امتناع حذف الفاعل من غير ما يسد مسده
فى غير المصدر ونقض بما اكرم الا انا واسمع بهم وابصر واضربن وضربوا القوم
واضربن يا هند واضربى القوم فينبغى ان يقيد الامتناع بقيود حتى يتم الاستدلال
لال به قوله على وفق الظاهر هذا فيما لم يستو فيه المذكر والمؤنث نحو اخرج
وقل يا هند فانه لا يضمر على وفق الظاهر بل يضمر مفردا مذكرا لا غير قوله وجاز اى
اعمال الفعل الثانى اى المصدر خلافا للفراء عن عليه فصار بيانه متعلق وهو
متعلق باختيار اعمال الاول مطلقا عند الكوفيين واختيار اعمال الثانى مطلقا
عند البصريين فلو اتصل به واضحا بان يقول ويختار البصريون اعمال الثانى
والكوفيون الاول خلافا للفراء مع الفريقين فانه لا يجوز اعمال الثانى فقط
فيما اذا اقتضى الاول الفاعل بل يجب عنده اعمال الاول قوله ورواية
المتن غير مشهور عنه يقال فليشعر عبارة المتن على خلاف ما هو المشهور فى تغيير
ما فيتشعر على مخالفة المشهور وهو ان المعنى وجاز اعمال الثانى مع الاضمار
فى الفعل الاول والاستتار فيه خلافا للفراء فانه لا يجوز اعمال الثانى مع الاضمار
فى الاول بل اما ان يقول بتشريك الاول للثانى فاما اذا اقتضيا الفاعل او ذكر
الضمير الذى هو فاعل الاول بعد الظاهر قلنا وعلى هذا التفسير لا يتجه عليه ان
حقه ان يتصل بقوله ويختار كما يتجه على التفسير الاول وعن الاضمار قبل الذكر
فى الفضلة قيل وربه رجلا شاذ قلت قد سبق ان الاضمار قبل الذكر بشرط مجئ
التفسير لا يحصى العمارة نحو فقضيهن سبع سموات نعم الاولى ان يقول وعن
الاضمار قبل الذكر من غير مختص لتفسير فى الفضلة قوله لانه لا يجوز حذف
احد مفعولى باب حسبت اعترض عليه بانه واقع كما فى قوله تعالى ولا يحسبن
الذين يبخلون بما آتيهم الله خيرا لهم فمن قرا على صيغة الغيبة اى بخلهم هو
بفضله

خبر

٥٨

هو خير لهم قلت يمكن جعل هو فى الآية من وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب قوله لئلا يلزم
الاضمار قبل الذكر فى الفضلة لا بد ان يقول او الفصل الكثير بين الفعل ومعموله الذى يريد
الاقتضاء له لئلا يتجه انه فليسو الضمير عن الظاهر قوله على مذهب المختار الاولى
على الاستعمال المختار وكانه اراد بالمذهب الاستعمال قوله ولا يحذفه وان جاز
حذفه لئلا يتوهم فان قلت كون المختار عدم الحذف لا يحتاج الى بيان سبب لانه الاصل قلت
ليس الاصل مختارا مطلقا بل اذا لم يدع داع الى حذفه والا لكان الذكر مختارا مطلقا والحقيقة
مختارة مطلقا دون المجاز فلا بد لكونه مختارا مطلقا من امر زائد على اصالة وهو ههنا
ما ذكر قوله ويكون الضمير ح راجعا الخ فيمكن الاضمار ولا يحذف مع امكان الاضمار كذا ذكر هذا
الوجه فى الهندى وفيه نظر لانه ان اراد لا يجوز الحذف مع امكان الاضمار ففاسد وان اراد
لا يحسن فمم فالوجه الاولى قوله الا ان يمنع مانع اى احترز على المختار وحذف على غيره
الا ان يمنع مانع من الاضمار كما هو القول المختار ومن القول الغير المختار قوله الا ان يمنع
مانع مستثنى من الحذف والاضمار جميعا قوله ولا يخفى انه لا يتصور التنازع فيه لحيث
لانه انما يتم امتناع التنازع لو كان الافراد والتثنية او التانيث او التذكير لازما
للمنطلق وشئ منها غير لازم بل بعد افراده يصح ان يثنى فيصح تنازع الفعلين المختلفين
فى المفعول المفرد والمثنى فى منطلقا حال افراده بان يطلب احدهما ان يكون منطلقا
معموله ليصير مثنى فيخرج عن افراده ويطلب الآخر ان يكون معموله فيبقى على افراده
قوله ولما استدل الكوفيون قيل لا يقال لقائل ان يقول لا يجوز ان يكون من
باب اعمال الاول والا لزم حمل كلامه على الوجه المرجوح وهو حذف المفعول لانا نقول
الحذف للضرورة انكسار الوزن هذا ولا يخفى على ارباب الالباب انه ليس بشئ والجواب
اما الاول فلان اعمال الاول اولى عند من يدعيه سواء حذف المفعول من الثانى او اظهر

واتمام

والبيت شاهد له فتنبها ونه مع حذف المفعول الثانى التام الثانى فلانه اذا جاز حمل البيت على غير
التنازع لا يكون الضرورة داعية الى حذف المفعول على غير المختار لاستلزامه عدم
السعى لادنى معيشته وكفاية قليل من المال وثبوت المنافى لكل منهما اما منافاة الطلب
الذى هو عينه مستلزما لهما ويمكن دفع المنافاة بانه لو كان صدور السعى البليغ عنى
لادنى تيسر فى المعيشة كفانى قليل من المال لان ادنى تيسر المعيشة قليل من المال لا مال كثير
جواع نفسى قليلا ولم اطلب القليل من المال لمعيشتى لانه كان ينبغى من الناس من غير طلب
لمصالحه الكل معه خيث فمعنى بادنى ما اعيش ولكن السعى للمجد المؤثل لكل شريف
ينازعنى ويضيق فى المعيشة فلم يكفنى قليل من المال ولم يحصل لى بلا طلب وسعى لكثرة
المنازعين ولا يخفى ان هذا المعنى هو الظاهر دون ما حمله عليه البصريون اى طلب
العز والمجد فيه انه يلزم الفاصلة بين الفعل وفاعله بالجملة المعطوفة على جملتها
فى غير ضرورة للتنازع فيكون مثل جاءنى وضربنى بكر وعمرو وهو فصل بالاجنبى الا ان
يقال بجوازه للضرورة ولكنها فان قلت ما وجه الاستدراك قلت لما ذكر فى
البيت السابق انه لو كان يسعى فى تحصيل المال لادنى معيشته لكفاه قليل من المال
لو لم يطلب المجد والعز فربما يتوهم ان سعيه ليس للمجرد ادنى معيشته بل له و
للمجد فاستدرك بجعله العز والمجد ومن الناس من ذكر فى توجيه هذا الاستدراك
كلاما طويلا اراك لا ترضى بسماعه اذ ناك اى لم يفصله عن الفاعل ولم يقل و
فيه ان داب المص فى هذا الكتاب عدم الفصل بين اقسام المرفوع ولا المنصوب
بكلمة منه فقوله ومنها المستند اخلاف عادته فهو الذى يستدعى نكتة دون ما ترك
فيه الفصل اى مفعول فعل او شبه فعل الاظهر الاخصر مفعول عامل لم يسم يصدق م
فاعله وبالجملة على مفعول المصدر المحذوف الفاعل وعلى مفعول الفعل المحذوف
الفاعل نحو ضرب القوم واضربا القوم واضربى القوم وامثالهما مما لا يحصى فهو

من

٦٤ ل

من تخصيص اللفظ بقسم منه اصطلاحا تأخذ فاعله اى فاعله النحوى فلا يشكل بانبت الربيع
البقل ولك ان تقول المراد بقوله واقيم هو مقامه اقامة المفعول على وجه لا يخرج عن المفعولية
فيخرج انبت الربيع البقل لانه لا يستفاد منه مفعولية الربيع بخلاف ضرب يوم الجمعة فانه يفهم ويستفاد منه مفعولية يوم الجمعة
واقيم هو اكد الضمير المستتر ليدل على مكانه فلا يتوهم عطف المعطوف عليه يجب
فى المعطوف فاعليه وفى اقامة المفعول مقام الفاعل على مذهب المص فى الفاعل نظر لان
مقام الفاعل ليس مقام اسناد الفعل او شبهه اليه مطلقا بل مقام اسناد الفعل
المعروف فزيد فى ضرب زيد فى مقام المفعول لا فى مقام الفاعل فتدبر لكن هذا انما يتوجه لو اريد با
الفاعل الفاعل النحوى وقد عرفت بانه عنه غنى الى فعل اى الى الماضى المجهول
فهو تاويل لعلم الوزن بصيغة المشتهر بها ونظيره لكل فرعون موسى اى لكل ظالم
عادل كذا قيل وفيه نظر لان الصيغة المشتهر بها فعل هو الماضى المجهول من الثلاثى المجرد
لا الماضى المجهول مطلقا فالاولى انه مذكور بطريق التمثيل فيكون فى معنى فعل ونحوه
وتقديم الجر نقصان كلام المتن لعدم شمول البيان شرط زيد مضروب غلامه فزيد فى
التكلف وقيل المراد بصيغة الفعل صيغة الفاعل وبقوله فعل ويفعل صيغة المفعول
ولما كان غايته فى البعد لم يلتفت اليه الشارح اكتفى فى اصلاح بيان المص بقدر
الامكان ولا يقع المفعول الثانى من باب علمت لم يرد بها افعال القلوب
كما هو المتبادر بل كل فعل متعد الى مفعولين هما مسند ومسند اليه نقل
ان المتاخرين جوزوا ذلك يلزم ان يكون مسندا ومسندا اليه ينتقض هذا
بزيد معلوم ابوه قائما اذ لو اقيم قائم مقام الفاعل لا يكون المسند اليه باسناد
تام لان اسناد اسم المفعول الى مرفوعه فى هذا التركيب غير تام على انه اذا جاز
كون المفعول الاول للقيام مقام الفاعل مسندا اليه باسنادين تامين فليجز
~~كون المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل مسندا اليه باسناد من تامين الثانى مسندا~~

ومسندًا اليه بها ولا الثالث من باب اعلمت قلت لو اكتفى بقوله ولا الثا
لث لصح لانه لا ثالث الا لباب اعلمت قيل لم يقع الثاني ايضه والمفعول له
بلا لام قيل مع اللام ايضه لا يقع لان النصب فيه بالعلية قيل نصب الظرف ايضه مشوه
مشعر بالظرفية فلا بد من بيان فارق ويمكن جوابه بان ذات المفعول فيه يقتضي الظر
فية والنصب يدل على قصدها بخلاف المفعول له فان ذاته لا يقتضي العلية وانما يعلم
علية بالنصب كقصدها اى كل من المفعول له والمفعول معه كذلك نبه على ان
الكلام من عطف الجملة الاسمية على الفعلية وليس قوله والمفعول له من قبيل
عطف المفرد وانما رجح هذا الاحتمال لان الاول يستدعى اعادة لا في المفعول له
والمفعول معه وفي هذا الاحتمال تجديد اسلوب البيان وجعل كذلك عمدة والاولى تغيير
كذلك بالمفعول الثاني من باب علمت ليكون اشارة الى واحد بعيد تعين له تعين
وجوبا عند البصريين وتعين اولوية عند الكوفيين وبعض المتاخرين بدليل القراءة الشاذة
لولا نزل عليه القران بالنصب وقراءة ابى جعفر المدنى ليجزى قوما بما كانوا يكسبون
وقراءة عاصم وكذلك نجى المؤمنين وحمل التعين على الاولوية اشد مناسبة لقوله
فالجميع سواء وبين هذه القاعدة وقاعدة ان المفعول الاول من باب اعطيت
اولى من الثاني تنافٍ اذ قد يكون المفعول الاول من هذا الباب مجردا بحرف الجر كما في اتاه
الله شيئا الا ان ياتى الى الله شيئا لشدة شبهه بالفاعل التحقيق ان يقال كما ان
المفعول به قائم مقام الفاعل كذلك غير المفعول به قائم مقامه في اسناد الفعل المجهول
اليه لان الفعل المجهول وضع للايقاع على الشيء فاذا اسند الى غير المفعول به اوقع الفعل
عليه بضرب من التشبيه والتنزيل فمتى وجد المفعول به لا يصح اقامة غيره مقامه لعدم
جواز اجتماع النائب والمنوب وهذا يقتضى ان يكون المتعدى بحرف الجر
متعينا للمفعول بواسطة فجعله مع غيره على السواء لعدم تحقيق المقام وقصر النظر على

الظاهر

٥٧

الظاهر وان يكون ذكره في قولهم ضرب في الدار لغوا مبنيا على مسامحات الكلام اذ معنى
مضروبية الدار بضرب من التنزيل وفائدة وصف الضرب وكذا فائدة الزمان
المعين في التمثيل حيث قال يوم الجمعة ولم يقل زمانا وفائدة المكان المعين حيث
قال امام الامير ولم يقل مكانا للتنبيه على ان الزمان المطلق والمكان المطلق لا يصلحان
للقيام مقام الفاعل لعدم الفائدة لدلالة الفعل عليهما على ما قيل وعلى هذا ينبغ
ان لا يجوز قيام مفعول مبهم غاية الابهام مقام الفاعل بان يقال ضرب شخص كذا غاية
المفعول بواسطة اذا كان في العموم نحو ضرب في مكان لان فيه معنى الفاعلية
قيل ينبغى ان يكون المفعول الاول من باب اعلمت اولى من الثاني لانه العالم والثاني
هو المعلوم وفي بعض النسخ منه الاوجه في المراد ومن الفاعل وفائدته التنبيه قوله
على انه من ملحقات الفاعل ولذا جعل الرفع علم الفاعلية للتلازم الواقع بينهما
والاستتار كما هو الظاهر فان بيان وجوب تقديم المبتدا يكفل ببيان وجوب تاخير الخبر
وبالعكس بل وجوب العائد في الخبر الى المبتدا ووجوب تعريف المبتدا حين
تعريف الخبر يصح ان يجعل من مسائل ايهما شئت على ما هو الاصل فهي من
قسم الاول من المبتدا لا القسم الثاني مما اعترف به للضرورة حيث لم يوجد
وجه لاعرابه سوى الابتداء وقال النحاة للعادة في توجيه رفعه انه خبر المرفوع بعده و
تكلفوا في اقائم الزيدان فاقتصروا على احدهما بقادرها على التكرار فصار اقائم الزيدان
فارتكبوا ما ترى من التكلف هربا عن جعل المسند مبتدا او بعضهم العلامة التفتازاني
المحقق التفتازاني فاقتصر نحوه في بيان المبتدا على القسم الاول ولا يخفى ان الظاهر
على ما هو الاصل فيه فتامل اى الذى لم يوجد فيه عامل اصلا يعنى ان التجريد تجريد
عن مقتضاه وهو سبق الوجود وقيل وجه الاتيان بالتجريد تنزيل امكان الوجود
منزلة الوجود كما في ضيق فم الركية وصغر جسم بعوض قلت بنبه على ان الاصل العامل

اللفظي وعدل عنه الى المعنوي فكانه جرد الاسم عنه ومن فوائد هذا التفسير ايضا ان التجريد عن العوامل
بمعنى التجريد عن جنس العامل حتى يؤول الى السلب الكلي لا لمجرد رفع الايجاب الكلي ومنها ان المراد
ليس التجريد من نواسخ المبتدا والخبر كما قيل نقضا على الانتقاض بقولهم بحسبك زيد لانه يصدق
على زيد في قام زيد انه مجرد عن نواسخ المبتدا او مسند اليه ومن قال لم يحمل على ما قيل لانه بعيد
عن الفهم يتجه عليه ان ما ارتكبه الشارح ايضا بعيد وكانه اراد بالعامل اللفظي ما يكون مؤثرا
في المعنى لئلا يخرج نحو بحسبك درهم بهذا التقييد بعيد ليس له في الكلام مستند والاوجه ان يفسر
تعميم التجريد اي المجرد لفظا او معنى بان لا يكون للعامل تاثير في معناه وان اثر في لفظه ويعتبر
في التعريف قيد الحيثية اي الاسم المجرد عن العوامل اللفظية مسند اليه من حيث هو كذلك وحسبك
من حيث انه مجرد ليس مبتدا او بل مضاف اليه حكما فتدبر وثاني قسمي المبتدا او الثاني قسمي
ما يطلق عليه المبتدا او لان المبتدا مشترك لفظي بين هذين المفهومين وليس للمبتدا مفهوم عام يندرج
تحته هذان القسمان فلو قال وعن المبتدا او بالمعنى الثاني لكان اظهر وافيد لا يتقول فليكن معنى المبتدا المفهوم
المردد بينهما قلت هذا لا يلتفت اليه في تعيين المعاني ولا يعد مما وضع له اللفظ والا لم يوجد
مشترك في كلمة او لمنع الخلو لان المبتدا لا يخلو عن ان يكون ما وضع له هذا او ذاك دون الجمع لان
كلها ما وضع لها المبتدا فمن قال امتناع الاجتماع بينهما فمن قال او لمنع الخلو دون الجمع ايضا
لم يات بشيء فقد يعد مما احترز عنه بقوله مسند اليه جميع الاسماء المعدودة واسم الفعل الا
ان يقال لم يلتفت اليه الشارح لاحتمال خروجها بقيد التجريد عن العامل اللفظي قلنا
يتبادر منه ان يكون له عامل ولا يكون لفظيا لكن ينبغي ان يجعلها في سلك ما احترز عنه بقوله
المجرد عن العوامل اللفظية ولا يقتصر على ما ذكره بعد حرف النفي كما ولا والف الاستفهام
الاخصر الشامل لهل قوله بعد حرف النفي والاستفهام والاخصر منه الشامل لها ولغيره مثل كلمات
الاستفهام قولك بعد النفي والاستفهام مثال الغير ما قال الشاعر ونعم ما قال غير ماسوف
على زمن ينقضي بالهم والحزن كهل ومتى نحو من ضارب زيد وما فاعل زيد على ان يكون من وما
مضى

مفعولين

[stamp]

مفعولين وعن سيبويه جواز الابتدا بها من غير استفهام ونفي مع قبح والاخفش
يرى ذلك حسنا وكان المصنف لم يعترف به فلذا ولكن للرد على من جعل اسماء الافعال مبتدا آت الى
بقيد الفصل الدال على حصر المبتدا في الخبر فانه جزئي لكلي كما صرح به الشارح التلخيص قدس سره
وعليه قول الشاعر فخير نحن عند الناس منكم فخير مبتدا وكون منكم مفسر المحذوف تقديره فخير منكم
نحن عند الناس فلما حذف فسر بقوله منكم ولو صح ما ذكره لصح اخير نحن فينتقض قاعدة جواز
الامرين به لانه من جواز الامرين وقد خرج من القاعدة لان اخير ليس مطابقا للمفرد فافهم وبعد
يرد انتقاض القاعدة بقولنا اخير منكم عند الناس انا رافعه لظاهر او ما يجري مجراه
لم يرض بجعل الظاهر بمعنى الملفوظ كما في بعض الشرح لان اخلاء اللفظ عن معناه الاصطلاحي بالكلية
من غير ضرورة لا يحسن فحمله على الظاهر المقابل للمضمر وجعله اعم من الحقيقي والحكمي وبعدهم بهم التوفيق
لانه يبقى صفة رافعه لضمير مستتر راجع الى الفاعل في صورة التنازع نحو اضارب ومكرم زيدا
اعمل مكرم وقد سبق التنبيه عليه واورد على التعريف اقائم ابوه زيد فان قائم خبر زيد مع صدق
التعريف عليه واجيب عنه بتقييد الصفة بان لا يكون غير صالحا لان يكون مبتدا او هو مع
بعده يشكل بما قائم زيد فان غيره صالح لان يكون مبتدا وهو زيد فالجواب ان النفي الوقوع
بعد حرف الاستفهام ان يكون اعتماده عليه في العمل وفي قولنا اقائم ابوه زيد اعتماده على
المبتدا في العمل فان طابقت الصفة الواقعة بعد حرف النفي والف الاستفهام بنه على
ان ضمير طابقت ليس على ظاهره او لو كان للزم ان يجوز في الرافعة للظاهر امران ولا يخفى ان الاوضح
الاخصر فان مفردا الى المرفوع ولا داعي الى ما اتى به المصنف ويشكل القاعدة بقوله نعم اراغب
انت عن الهتي فانه مطابق للمفرد ويتعين كونه مبتدا والا لزم الفصل بين راغب ومعموله باجنبي
وهو المبتدا فيه ويشكل الشمس فانها تطابق المفرد بينهما لكونها مبتدا اذ لو كان
خبر الوجب اطالعة الشمس جاز الامران قيل لو كان زيد مبتدا ينبغي ان لا يجوز اقائم
زيد لانه يلزم تقديم يتعين فيه كون زيد فاعلا بحيث يختفي احتمال كونه مبتدا بالمرة لانه

لانه لا سبيل على خلاف اصل بخلاف كونه مبتدا فيلتبس المقصد التباسا شديدا بخلاف
اقائم زيد فان الفاعلية تشتمل على كون قائم مبتدا على خلاف الاصل وكونه مبتدا ويشتمل على
تقديم الخبر على خلاف الاصل بحسب المقصد وبسبب كون خلافه اظهر الاختصار فيجوز الامران
اقول لا ضرورة في تقديم الخبر في زيد قائم حتى يرتكب الالتباس لاجلها وفي اقائم زيد يجب تقديم
قائم لتضمنه الاستفهام وتعلق الاستفهام به والمشتمل على الاستفهام يجب تقديمه لا نقول
فالضرورة قائمة في اقائم زيد قلت لا ضرورة لجواز زيد اقائم بخلاف زيد اقائم فتامل
اي الاسم المجرد الخ قيل ان اريد بالاسم الاسم حقيقة او حكما دخل فيه الخبر الجملة لانها في تاويل الاسم فزيد
يضرب في قوة زيد ضارب وسيصرح بان تعريف الخبر ليس شاملا للخبر الجملة لانها ليست باسم قلنا
المراد هو الاعم وعند محققي النحاة الجملة على حالها خبر من غير تاويل بمفرد فينافي كلام الشارح عليه
نعم يتجه ان المص ممن ذهب الى تاويل الجملة الواقعة خبرا صرح به في ايضاح المفصل وبناء قوله
فيما سبق ولا يتاتى الكلام ~~الا من الكلام~~ الا من اسمين او في فعل واسم عليه وقيل الاولى تقدير المرفوع
لانه ذكر اقسام المرفوع فلا يصدق التعريف على يضرب لانه ليس بمرفوع بالمعنى المذكور ولا
يتجه عليه ما اتجه على تقدير الاسم من الترديد المذكور ولا يخفى ان المرفوع من احكام الخبر وانما يعرف
الخبر بالرفع فتعريفه به دور على ما عرفت في تعريف المعرب عند المتقدمين فلا تغفل اي
ما يوقع الاسناد به يشعر كلامه بان التركيب من قبيل اسناد المشتق الذي لم يسم فاعله
الى مصدره على طريقة فقد حيل بين العير والنزوان وليس كذلك بل المسند مسند الى الجار
والمجرور والباء للسببية اي الاسم المسند بسببه لان اللفظ سبب اسناد المعنى الا
انه يتجه ان النحوي يصف الالفاظ بصفات المعاني فيقول للفظ مسندا ومسندا اليه
كما سبق في تعريف المبتدا فلا حاجة الى ذكر الباء السببية او يجعل الباء بمعنى الى
والضمير المجرور راجعا الى المبتدا الاقرب ان يراد المسند الى المجرد او يجعل الضمير راجعا الى
المجرد والاولى جعل الباء والى المبتدا او الى المجرد المسند الملابس بالمجرد والفعل قد لابس بالمعمول

المعمول للعامل اللفظي انه لا بالمجرد وكتب في الحاشية وكان النكتة في تغيير العبارة ان لا يشتبه
بالمسند اليه المذكور في تعريف المبتدا وح يظهر لقوله به فايدة والا لا حاجة اليه انتهى ولا يخفى
ان الالتباس لا يندفع بالتفسير عن معنى الى والباء وانما يندفع بان قوله اليه في تعريف المبتدا
فاعل المسند وفي تعريف الخبر متعلق المسند وفاعله المستتر فالتغيير ليس بذاك وعلى
التقدير يخرج به القسم الثاني ضميره راجع الى المسند به فيه انه يخرج الصفة التي هي خبر
المبتدا لانها مسندة الى فاعلها لامحالة لا الى المبتدا واجيب بانها لم تسند الى فاعلها
لان الاسناد هي النسبة التامة للصفة الى فاعلها بل الى المبتدا وفيه ان جعل الاسناد في
تعريف المبتدا بمعنى النسبة التامة بعد جعله في تعريف اسم الفاعل بمعنى النسبة الاعم
تكلف بعيد جدا وقد يجاب بان المراد بالاسناد اعم من الاسناد اليه او الى ضميره
او الى متعلق ضميره ويتجه انه يدخل في تعريف الخبر ح يضرب في زيد يضرب وقد يتكلف
بان الخبر مجموع الصفة ومعمولاته كالفعل الا انه اجرى اعراب الخبر على جزئه القابل له وهو
الصفة اي تجريد الاسم عن العوامل اللفظية ليسند الى شيء كما في القسم الثاني
من المبتدا او يسند اليه شيء كما في القسم الاول من المبتدا وهذا الابتداء بعينه عامل في
الخبر لاقتضائه للمبتدا والخبر على السواء كذا يستفاد من الرضي فلا يحمل عبارة الشارح
على ان تجريد الخبر للاسناد الى شيء عامل فيه ويسمى بالابتداء فانه وهم فلا يخفى ان تعريف
الابتداء صادق على ما قام بالخبر والتعريف الصحيح تجريد المبتدا عن العوامل اللفظية
لان المبتدا او ذات والخبر حال بهذا انما يتم كليا لو لم يجز جعل الشخص جزاء ويجب ان
يقال هذا زيد بهذا مسمى بزيد فالحق انه حكم اكثري قيل هذا الدليل جار في الفاعل فيلزم ان يكون
الى الفاعل عليه تقديمه على الفعل لذلك الا انه منع مانع وهو ان المسند عامل ورتبة
العامل التقديم وذكر الفاعل لداعي الفعل الداعي متقدم على مادعا اليه جاز في
داره زيد واختلفوا في صحة داره قيام زيد جوزه الاخفش لان المضاف اليه المبتدا او

لشدة اتصاله بالمبتدا او حكمه وقد جاء في اكتفائه درج الميت ومنه اقرون وقد
يكون نكرة ولا يخفى ان المنظوم هو ان الجمع قوله واصل المبتدا التقديم وقوله واذا كان المبتدا
مشتملا على ماله صدر الكلام الى آخر مباحث التقديم والتاخير واعتذر بانه قدم بحث منكر المبتدا
وقوله حمله على تتمة بحث التقديم للجمع بين الاصول الثلاثة التقديم وتعريف المبتدا او نكرة وبنيه على
اصالة الافراد بقوله والخبر قد يكون جملة وتوفيق بعض ما هو من تتمة بحث التقديم على معرفة
بحث التنكير والخبر الجملة والقدر شبيه بالعذر اذ لا يندفع به الامكان بالجمع بتاخير اصل التقديم
عن الاصلين الآخرين اذا تخصصت بوجه ما يقال الاصح الاوضح اذا تخصصت
بمثل ولعبد الخ ويدفعه انه يوجب التخصيص بما ذكره بخلاف عبارته فانها لا توجيه
اذ بالتخصيص يقل اشتراكها فتقرب من المعرفة التي هي منافية للشركة غالبا فلا يرد ان مزية
ادخل السوق على سوقة فان الشركة غير ظاهرة وكما انه يقل الاشتراك بالتخصيص قد يعدم
الا انه خصوصه ذكر ما هو الغالب ويكفي للوقوع مبتدا وحيث وصف بالمؤمن تخصص
بالصفة قيل لا معنى لعدم صحة ان يخبر من قرين بل صحة جسم نام خير من حجر قلنا ما ذكره نحوي
لا التزام العرب تخصيص النكرة في مقام الابتدا او لا مناقشة في الاسرار لذوي الابصار
ومثل قولك ارجل في الدار ام امرأة وبما يخصص هذا الاستفهام فانه يصح ان يقال
رجل او يقال امرأة فانه يخصص بعلم المخاطب بثبوته في الدار على وجه الاحتمال فكانه
قال رجل احتمل عندك انه في الدار فكانه قال اي من الامرين المعلوم كون احدهما في
الدار اعترض عليه بان هذا التخصيص عند المتكلم والنافع التخصيص عند المخاطب
وهو مندفع بانه يخصص عند المخاطب ايضا بان الخبر لرجل معلوم له انه في الدار وهو
مستفهم عن تعينه فعلم انه ينبغي له التعيين في الجواب واستفاد من الكلام ما ينتفع به واعترض
ايضا بانه لو كان المخصص في المثال المذكور ما ذكره ينبغي ان لا يجوز رجل في الدار وهذا ايضا مندفع
بان المخصص في كوكب عظيم انقض الساعة هو الوصف مع جواز كوكب انقض الساعة فكلما

منها

[stamp]

منها لكن مراده رجل كما يوضح عنه قوله دون الدار خبره ولك ان تراعي ظاهره وتريد بكونه مبتدا
حقيقة او حكما فان المعطوف على المبتدا مبتدا حكما فان النكرة فيه وقعت في خبر النفي
فافادت عموم الافراد وشمولها فتعينت وتخصصت اي تخصصت حكما لانه وان
لم يحصل فيه تقليل الاشتراك او رفعه لكنه صار في حكم ما قل اشتراكه في التعيين فلا يرد ان
تقليل الاشتراك التخصيص ببعض الافراد وهو كم يخص هنا وكذا كل نكرة في الاثبات
قصد بها العموم نحو تمرة خير من جرادة هذا قول امير المؤمنين علي عليه الصلوة والسلام تعيين
فدية الجرادة اذا اصلها من احرام والمقصود انه يتصدق بما شاء وعموم النكرة مع الاثبات
في المبتدا كثير وفي الفاعل قليل نحو قوله تعالى علمت نفس ما قدمت واخرت بخلاف ما في خبر
النفي فانه يستوي فيه المبتدا والفاعل وغيره شبهه به اذ يستعمل الخ او لانه كان
في الاصل فاعلا قدم للتخصيص بالنباح المعتاد فيه تسامح اذ الهرير صوت الكلب
دون نباحه على ما في الصحاح قد يكون خيرا قيل اما بالنسبة اليه فشر وفيه بل لانه يهر اذ
اراى الجنيب للنظر لانه يراه غير اجنبي ونباحه اذا راى العدو ولا اضطرابه حيث يراه
فيعذر وصف وقد يكتفى بجعل التنوين للتعظيم والاول انسب بحال هذا العلم و
الثاني بعلم المعاني فلا تغفل فالمثال انما يكون للمخصص بما يخصص به الفاعل اذا استعمل
في نباح معتاد واما اذا استعمل في نباح غير معتاد فالمثال للمخصص بالصفة
وهذا مثل تصحيح الابتدا انما يحتاج اليه باعتبار اصل التركيب واما باعتبار المعنى
التمثيلي فالتركيب مفيد من غير حاجة الى تخصيص المبتدا علم ان ما يذكره موصوف
بصحة استقراره في الدار اورد عليه ان قائم رجل كذلك ويمكن ان يعتذر بان هذا سر نحوي
لا يطرد اعتباره ولا يخفى ان الاولى ان يخصصه بتقديم الخبر الظرف هذا هو
المشهور فيما بين النحاة اشارة الى الحكم بان النكرة يجب ان تخصص حتى تقع
مبتدا فحيح يكون وقال بعض المحققين منهم الخ عدم بلاله واما اشارة الى ما ذكر في

تفسير سلام عليك والمقصود منه الاشارة الى ما فيه من المناقشات التي ذكرها الفاضل الهندي
والابحاث التي نظمها في هذا المقام فارجع اليه ان كانت لك المرام وقال بعض المحققين
منهم بان لا تنافي بين كلام النحاة وما ذكره بعض المحققين الا انهم لما رأوا ان المبتدا
لا تفي مونه بالثمرة بين المقيد من الحكم على النكرة وغيره ضبطوا امثلة قلما يتخلف عنه الفايدة لتكون
على بصيرة من الحكم على النكرة ولما كان الخبر المعرف فيما سبق مختصا بالمفرد يرد عليه انه
فلا يصح حصر الكلام فيما هو من اسمين او فعل واسم اراد ان يشير الى ان خبر المبتدا
قد يقع جملة خبر المبتدا من الجمل التي لها محل من الاعراب وحصرها في سبع الخبر والحال والمفعول
والمضاف اليه والجزاء لشرط جازم وقع بعد الفاء او اذا والتابع لمفرد والتابع لجملة لها
محل من الاعراب والجمل التي لا محل لها من الاعراب ايضا حصرت في سبع المستانفة
وتسمى ابتدائية كما تسمى الجملة التي صدرها مبتداء والمعترضة والتفسيرية نحو قوله تعالى
واسروا النجوى الذين ظلموا هل هذا الا بشر مثلكم فجملة الاستفهام مفسرة للنجوى والمجاب بها القسم
والواقعة لشرط غير جازم مطلقا كلو ولولا ولما وكيف او جازم ولم يقترن بالفاء ولا باذا جزاء ٥
الفجائية والواقعة صلة اسم او حرف والتابعة لما لا محل لها من الاعراب فلتكن على ذكر منك هذه
الجملة حتى يتصل لك الحارسة تفصيلا مغنيا ولم يذكر الظرفية لانها راجعة الى الفعلية
بمعنى انها نايبة عن الفعلية والا فالظرفية جملة الانتقال اسناد الفعل الى الظرف ولهذا
استتر فيه ضمير كان فاعلا للفعل ولك ان تقول لم يذكر لانها سبقت غير مرة بل منفصلا
بهذه المسئلة فلا بد في الجملة وكذا في المشتق والمأول به وقال الكسائي لا بد في
الخبر مطلقا من عائد واستدل بالاجماع على ان في خبر كان ضميرا حتى قالوا معنى كان زيد
اخاك كان زيد اخاك هو ولا فرق بين خبر كان وخبر المبتدا واجيب بانه خبر كان للمقارنة بالزمان
فهو بمنزلة الفعل وقوله لا بد من عائد الظاهر فيه ولا بد الا انه شبه مضاف ليتعلق من عائد
به الا انه عمل ببعض اللغات في شبه المضاف وجعل من عائد خبرا لبعيد امن رعاية المعنى

قوله

[stamp]

كاللام في نعم الرجل لا يخفى ان نعم الرجل من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر الا ان الظاهر
صالح لوضعه موضع المضمر باعتبار لام العهد فلا معنى لجعله له او وضع المظهر موضع المضمر
الحاجة في مقام التعظيم مطلقا وفي غيره جائز في جملتين مطلقا هذا في سعة الكلام وفي الشعر
جائز عند سيبويه بشرط ان يكون للفظ الاول وعند الاخفش مطلقا او يكون الخبر
تفسيرا للمبتدا او الاولى عين المبتدا ويشتمل قولنا الشان زيد قايم ومقولي عمرو قاعد
ويحذف العايد اذا كان ضميرا فكون الخبر عين المبتدا ولا يقبل الحذف ووضع الظاهر موضع المضمر
لنكتة تفوت مع الحذف وكذا لام العهد اذ مع الحذف لا ينساق الذهن الا الى الضمير
لتقليم قرينة دل كلامه على ان الحذف شايع كلما قام قرينة وليس كذلك بل خص ذلك بالضمير
المجرور بمن اذا كان في جملة اسمية يكون المبتدا فيها جزءا من مبتدا واما في غيرها ففي
المرفوع لا يجوز الحذف وفي المنصوب والمجرور سماعي نحو الكر بستين الحاشية الكر
دوازده شتر وار مهذب وتفصيله ان الكر اثنا عشر وسقا والوسق ستون صاعا و
الصاع اربعة امداد والمد المن ان الكر منه والجار والمجرور المحذوف ههنا حال من
ضمير بستين فيلزم تقديم الحال على العامل المعنوي فالاولى ان يقدر موخرا او ان
قيل ذلك جائز في الحال الظرف وقوله السمن منوان منه في هذا المقام صفة منوان وما
وقع ظرفا اي الخبر الذي وقع ظرف زمان او مكان الظرف عندهم لظرف الزمان والمكان و
هم يتسامحون فيطلقونه على الجار والمجرور ثم يتسامحون فيطلقون على ما يعم الجميع
فان رجع جرى على التسامح لا جر تعميمها للفايدة وظرف الزمان لا يقع خبرا عن
عين لا يكون متجددا فلا يقال زيد يوم بخلاف الهلال ليلة الجمعة ومن العجايب ما وقع
لبعض في هذا المقام حيث نقل الحكم مطلقا وعلله بان الاخبار عن الجثة بالزمان لا
يفيد لعدم اختصاص الزمان بجثة دون جثة بخلاف المكان ثم اعترض على نفسه بان
قولنا الزمان الخريف من قبيل الهلال ليلة الجمعة فالاعتراض على ما نقل لا على ما قالوا

قائل فالاكثر من النحاة وهم البصريون لعوده كان التقدير بالجملة من البصريين لكن
المناسب ان يقول وما وقع ظرفا يقدر بجملة خلافا للكوفيين فالظاهر ان التاويل بالجملة لا
يختص فوعا منهما بل يعم الاكثر وقوله على انه اشارة الى تقديرها ليصح كونه خبرا عن الا
كثر ولو جعل المحذوف مضافا من المبتدا اى حكم الاكثر انه مقدر بجملة لكان اخف
اى ماول بجملة اول التقدير بالتاويل لان التقدير يلزمه التاويل والصرف عن الظاهر لتصحيح
تعديته بالباء والحكم على ما وقع ظرفا بكونه مقدرا مع انه ليس بمقدر بل مذكور وهذه الجملة
مطارح الانظار ذكروا فيها لجبا ان يغض عنه الابصار ومما لا يبعد ان ينقل ان التقدير
بمعنى الالحاق يقال تدرك هذا بذاك اى المعقبة به اى الظرف ملحقا بالجملة ومجعول من جملتها
ومما يلقى اليك ان التقدير بمعنى التعيين يقال الغروض المقدرة في كتاب الله اى
المعينة فالمعنى ان الخبر الظرف مبهم معين بجملة عند الاكثر وبمفرد عند الاقل بتقدير
الفعل ذلك الفعل ذلك الفعل العام كالحصول والكون الا نادرا حتى حصر عامة النحاة الظرف
المستقر فيما كان عامله عاما وحقق بعض المتاخرين انه قد يكون من الافعال الخاصة اذا
انساق الذهن اليه بحسب المقام واما قولهم فلما راه مستقرا عنده فالاستقرار فيه بمعنى
الكون لا بمعنى الحصول العام بخلاف ما اذا قدر فيه اسم الفاعل بهذا منقوض
بمثل زيد في الدار ابوه او ما في الدار ابوه فان الخبر فيه جملة سواء قدر الفعل او اسم الفاعل
لانه من قبيل اما حاصلا ابوه وما حصل ابوه ومما جمعنا ان الظرف لا بد له من
متعلق قيل اتفق النحاة على ذلك وفيه بحث لان الظرف لا بد له من مظروف والمظروف
في زيد في الدار هو زيد ولا حاجة الى امر آخر بهذا قلت الظروف يكون ظرفا لامر من امور
زيد من قيامه او سكونه او حصوله او غير ذلك فلا بد من تقديره ليتم البيان
والاصل في الخبر الافراد قيل ليوافق الركنان اقول لانه اسرع قبولا للربط
اى على معنى وجب له صدر الكلام وهو معنى صدر الكلام كالاستفهام والتمني والترجي

الى غير

الى غير ذلك وذهب بعض النحاة لم يقل وذهب غيره لئلا ينتقض بما حصه
بتمام سيبويه فمن قال بل غير سيبويه فقد غفل لكونه معرفة وكون من نكرة ولا يجوز الا
خبار بالمعرفة عن النكرة ومنع سيبويه الامتناع في الابتداء المتضمن لمعنى الاستفهام
وابن الحاجب منع كون نكرة وكانه اشار الى هذا المنع حيث قال
فان معناه ايهذا ابوك ام ذاك ولم يقل فانه معناه اى رجل ابوك لكن في قوله وهذا
مذهب سيبويه خفاء فاعرفه وهي اجاز سيبويه في الاخبار عن افعل التفضيل في جملة
وقعت صفة نحو مررت برجل افضل منه ابوه او كانا متساويين لو اكتفى به
عن قوله او كان معرفتين يكفي الا انه مررت عن الحمل على التساوي في مرتبة التعريف
فالمراد التساوي في صحة الوقوع مبتدا او كان الخبر فعلا له اى صورة فخرج بقوله
له قام ابوه في زيد قائم ابوه وبقوله صورة خرج الزيدان قاما لان الخبر ليس فعلا صورة
كذا قيل ومنه ان زيد قام ابوه ليس الخبر فيه فعلا صورة فلا حاجة لاخراجه الى قيد له بمعنى قوله
او كان الخبر فعلا له او كان الخبر مشتملا على فعله اى تقديم المبتدا او على الخبر في
هذه الصورة ليس الجزاء مقيد بقوله في هذه الصورة والا لكان القيد لغوا لاغناء
الشرط عنه فينبغي ان يحمل على انه اشار الى ان الجزاء وجب الشرط متعدده او بالبدل
عن الفاعل اذا كان مثنى او مجموعا قيل وجوب التقديم في هذه الصورة مختلف
فيه فلو حمل مذهب الكتاب على عدم الوجوب لكان اصف كالاستفهام قيل لا متضمن
الخبر من موجبات التقديم الا ان الاستفهام وفيه نظر لان ما قائم زيد مما يجب
فيه تقديم الخبر لتضمنه النفي فان قلت فينبغي ان يجب تقديم الخبر في زيد لا قائم لانه تضمن
الخبر مع النفي قلت مقتضى صدر الكلام ما يغير معنى الجملة وما في زيد لا قائم لا الغير
حرف النفي معنى للجملة فاعرفه لتصدره جملة وجملته ما بعده او كان
الخبر متعلقه احترز عن الخبر بآخره مصححا مبتدا نحو زيد قام فان زيدا انما يصح كونه

مبتداء التاخر قام حتى لو تقدم قام يجب كونه فاعلا اى المتعلق الخبر التابع له لم
يقل المصـ او لجزء الخبر ولم يفسر الشارح المتعلق بالخبر الذى يمتنع تقديمه عليه وانما اراد
بالتعلق مثل تعلق الخبر بالكل دون تعلق العامل بالمعمول ضمير المبتداء فى مثال على
الله عبده متوكل مع انه لا يجب تقديم الخبر وقد يقال اراد بتعلق الخبر بالكل دون
المعمول بالعامل ليشمل مثل فرس كل رجل ضيفه اونقيض المبتداء اوكان الخبر
جزاعن ان المفتوحة الواقعة مع اسمها وخبرها الماول بالمفرد مبتداء ولما كان الخبر عن ان
لا يصلح ان يكون جزاعن المبتدا اراد الشارح التنبيه على ان فى الكلام مسامحة والمراد
انه خبر عما مركب عن ان ولم يتوجى لاصطلاحه لظهوره بعد التنبيه على المسامحة و
من قال اصلح كلام المصـ على ظاهره اذ قولنا عندى خبر فى التحقيق عن معنى ان لان ان
عندى تحقق قيامك والتحقيق معنى حرف الذى هو ان فيل هذا اذا لم يكن ان بعد اما
انك خارج ولولا انك خارج وخرجت فاذا ان السبع حاضر والتخصيص بما بعد اما
من ضيق العطن اى تقديم الخبر على المبتداء فى جميع هذه الصور فان قلت اذا كان
المعنى على ما ذكره لكان الشرط ماخوذا فى الجزاء قلت لم يرد بيان المعنى بل اراد ذكر ما ير
تبط به الجزاء من الشرط وهو كل واحد فى هذه الصور فالاولى فى كل من هذه الصور
وقد يتعدد الخبر من غير تعدد المخبر عنه قيده به لوحدة الكلام فيكون المعنى وقد يتعدد
الخبر مع تعدد المخبر عنه كثير ومنه زيد قايم وعمرو قاعد ولم يقيده به لوحدة الكلام فيكون
المعنى وقد يتعدد الخبر فى كلام واحد لانه ايضا كثير كما فى زيد ابوه قائم فانه تعدد
الخبر بهذه الكلام الواحد ومن قال للتعليل او التحقيق واللفظ بمعنى المعنى للجميع
والمجازى من غير صادق من حقيقة فانهما فى الحقيقة خبر واحد لان المقصود
اثبات الكيفية المتوسط فان قلت يلزم خلو الحلو مثلا عن ضمير فيكون الخبر المشتق
خاليا عن الضمير على انه يكذبه وجوب هذان حلوان حامضان قلت اعتبر فى كل منهما ضمير استحق

المجموع وفى هذه الصورة ترك العطف اولى هذا انما يتم فيما اذا لم يتعدد المبتداء
نحو هما عالم وجاهل فانه مع العطف واجب لانه يجمع المتعدد ولان فى هذه الصورة بالعطف
اولا ثم يجعل خبرا ويجب ان يكون جامد لفظا او تقديرا لئلا يلزم خلو الخبر المبتداء عن
ضمير المبتداء فيهما عالم وجاهل فى تقدير هما رجل عالم وجاهل ولا يبعد ان يقال مراد
المصـ بتعدد الخبر ما يكون لغير عاطف هذا هو الملائم بالحكم بامتناع تعدد الفاعل وهى
سببية الاول للثانى اوللحكم به هذا المذهب اليه جمهور النحاة او ما على تحقيق الشيخ
الرضى ان معناه لزوم الثانى للاول فلا حاجة الى التكلف فيها او راج ما بكم من نعمة فمن الله فى
القاعدة فلا يرد عليه اى على هذا الاصل هذا المثال اى خروجه فلا يكون الاصل
جامعا ولا يدفع هذا الحكم لشذوذه لكثرته وتوجيه الورود على ما قالوا ان كون النعمة
معهم ليس سببا لكونه من الله ولو قيل افعاله تعد بالغرض لكان سبيلا الى ظهور تضمنه
معنى الشرط فوقوع الزمخشرى فى هذه الاشكال غفلة عن سهو لتحمل العقال على قاعدة
الاعتزال فيشبه المبتدا الشرط لكن قصد السببية لازم للشرط اذ لا فائدة
له سواها بخلاف المبتداء فانه يصح فيه قصدها وعدمه لبعد الفائدة بدون قصدها فلذا
افتر فالصحة الدخول على الجزء لزومه فى الجزاء ومن لم تنبيه لهذا قال وجه عدم لزوم
الفاء ههنا كون المبتداء وضيلا فى معنى الشرط معنى الشرط غير عريقا الاسم الموصول
بفعل ماضيا كان باقيا على معناه او غيره على خلاف الشرط فانه لا يكون الا استقبالا فى المعنى
والاول ههنا قليل والشرط لا يكون ظرفا ايضا قيل لا ينحصر هذا فى ما ذكره لان المبتداء
الذى دخل عليه اما والمبتداء الذى يكون احد الاسماء المتضمنة لمعنى الشرط ايضا كذلك
وهذا مما يقضى منه العجب فان مدخول اما والاسماء المتضمنة كالشرط فى الفاء وليست مصححة
لدخولها ولا نقض بالاسم الموصول باسم الفاعل او المفعول لانه للموصول بفعل معنى
او النكرة الموصوفة بهما اى باحدهما فالاولى افراد الضمير ان الموت الذى

تغزون منه فانه ملاقيكم توقّفت بان الفاء ههنا زايدة اذ المبتداء المتضمن لمعنى الشرط
يجب ان يفيد العموم ككلمات الشرط ورد ان الشيخ الرضي صرح بان ذلك لا يجب فيه ويتجه
ان معنى الشرط ههنا منتفية اذ لا سببية للفرار بالنسبة الى الملاقات ودفع بانه سبب
للحكم بالملاقات كل غلام رجل ياتيني الخ فيا تيني صفة رجل فان قلت كل رجل ياتيني
ايضا مثال للمضاف الى الموصوف لان الوصف انما يكون لما اضيف اليه كل كلام لا الكل
على ما لا يخفى على المتتبع لكلامهم قلت المراد بالموصوفية معنى لا لفظا والكل المحيط للافراد
الموصوف بمعنى   والشرط والجزاء من قبيل الاخبار اى الجملة الشرطية لا يكون الا خبرية
فلا يرد ان الجزاء قد يكون امرا ونهيا وفيه انه يشكل بالاستفهام عن الجملة الشرطية فانه يقصد
كثير الدوران فيما بين الناس يبعد ان يكون مهملا نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود ويمكن ان يدفع بانه لم يقع لتنازع الاستفهام وحرف الشرط في الصدارة
ويدفع الحاجة بان يقال هل يتحقق ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ويتجه عليه
ايضا ان وجه المنع في ليت ولعل لو كان كونهما مزيلين للخبرية لوجب ان لا يمنع باب
كان وعلمت فالاظهر ان يقال نواسخ المبتداء اذا دخل عليه سقط اعتبار صدارة ما   فاعل
الشرط الذي تضمنه المبتداء فضعف معنى الشرط لانتفاء لازمه الذي هو الصدارة فلم
يصح دخول الفاء في خبر المبتداء لضعف مقتضيه وكان القياس عدم دخول على
جزا ان ايضا الا انه لعدم تاثيره في المعنى كالعدم وعدم منع المفتوحة لالحاقها بالمكسورة
فان قيل باب كان في التسهيل ان المنع من حيث التتبع والاستعمال انما
انما يتحقق في ليت ولعل وكذا الاختلاف في غيرها من باب القياس هذا مظهر وجه
كل تخصيص وقع من المصنف في هذا المقام   ووجه ذلك التخصيص الاهتمام
ببيان الاختلاف الواقع فيها يشعر بان المانع لا تفاق يستقل لبيان الاختلاف ولا وجه
له فالوجه انه دعاه الى بيان خبر الحروف المشبهة ههنا انه ستقول وامره كامره خبر

المبتدا

[library seal, partly legible]

المبتداء فلو لم يبين حاله ههنا لا وقع الحكم المذكور فيما بعد المتكلم في الغلط   وقد
يجب حذفه قيل لا يجب حذفه اصلا لانه يمكن ايصاله في الكلام نحو الحمد لله اهل الحمد في
تقدير اهل الحمد هو واحتمال كون المخصوص خبر مبتداء محذوف وما قبله خبره قلت يكون
من المقطوع سواقع وجوب حذف الخبر وبيان المصنف احتمال كون المخصوص خبر المحذوف
عن الاعتداد به بل القدر في عدم ذكرها هاهنا هذا الموقع ان الاول في كتبهم من مبنيات
يجب افعال المدح والذم   اى المبتداء المحذوف جعله مثال للمبتداء المحذوف
والظاهر جعله مثال لحذف المبتداء وعلى الاول في الكلام حذف مضاف اى كمبتداء قول المستهل
وعلى الثاني حذف مضافين اى كحذف مبتداء قول المستهل بل بالمعنى لا للتقدير حتى
يطلب وجه صحته   المبصر للهلال القمر الى ثلث ليالى هلال وبعده القمر كذا قيل لكن
في القاموس الهلال غرة القمر ولليلتين او الى ثلث او الى سبع ولليلتين من اخر الشهر ست
وعشرين وسبع وعشرين وغير ذلك قمر واشار الى المراد بالمستهل لكن لم يجب في كتب اللغة المستهل
بمعنى المبصر للهلال بل هو الصبي الرافع صوته حين ولد وفي القاموس استهل الصبي رفع
صوته بالبكاء وكذا كل متكلم رفع صوته واخفى هذا فاستعير للمبصر للهلال الرافع
صوته وفي بعض الحواشي قيل ان استهلال ماه نو ديدن و بانگ كردن و كلاهما يستقيم
هذا فكانه اشار الى ان قول الشارح اشارة الى استعمال اللفظ المشترك في معنييه
لان مقصود المستهل منه منع لاحتمال ان يكون مقصوده تعيينه شئ بالا
شارة والحكم به على الهلال فالاولى ان يقال ليس من باب حذف الخبر لان العرب
حين تصرح بالمحذوف لا يصرح الا بالمبتداء   جريا على عادة المستهلين
غالبا العادة ما انتفى خلافه اولا ونعوله غالبا لتعيين ان العادة منها الى قسم ووجه
العادة ان الحكم مما يتكرر لان امتياز الرائي من بين المتوجهين الى الرؤية مع كرهم
من مكان الانكار   ولئلا يتوهم نصب الهلال وجهه ان الغالب فيما هو في آخر

افرد

الكلام الوقف عليه وقيل الاصل فيها افرد بالذكر الوقف فان تقديره على
المذهب الصحيح واما على بعض المذاهب الغير الصحيحة فليس مما نحن فيه لان منها ان
اذا ظرف مكان خرجا عن السبع اى مكان خروج السبع ومنها انه ظرف زمان والمحذوف
هو المضاف اى المبتدا خرجت فوقت خروجى وجود السبع والمذهب الصحيح ان
التقدير فوقت خروجى السبع واقف فاذا ظرف الخبر المحذوف والذى يدل على صحة هذا
المذهب عندى ان العرب اذا يصرح بالمحذوف يقول فاذا السبع واقف وانما قلنا
على بعض المذهب الغير الصحيحة لانه على بعضها مما نحن فيه ايضا وهو ان اذا مفعول
فاجأت المقدر والتقدير خرجت ففاجأت وقت السبع واقفا ويحتمل ان يجعل ظرفه
مكان فى هذا التقدير ثم كلمة الفاء اما للعطف واما فاء الجزاء والشرط محذوف
فيما التزم يقال لزمه الشئ فالتزمه اى قبل ملازمته وقوله فيما التزم اى فى تركيب يقال الا
ظهر فى خبر لئلا يخلو الجملة عن العائد الى كلمة ما لا يخفى انه لا معنى لظرفية الخبر فالحق مع ان رح
والعائد محذوف اى فى موضعه بعده فالتركيب من قبيل البر الكر بدرهم ولك ان
ان تجعل ما مصدرية والمصدر حينئذ فيكون المعنى وجوبا فى وقت التزام غيره فى موضعه
وذلك فى اربعة ابواب لم يلتفت المص الى حذف الخبر فى زيد فى الدار اى حصل
او حاصل لان تقدير الخبر لامر لفظى لا يساعده المعنى والمعنى حاكم بان الخبر فى الدار
ليس الا الاول المبتدا او الذى بعد لولا الاولى ان يقول المبتدا الذى بعد لولا
وخبره عام يستغنى عن قوله هذا اذا كان الخبر عاما وكانه اختيار تنبيها على ان تعين
النحاة الضابطة الاولى قاصر لا بد من تقييده اى لولا وجد زيد وزلف ما ان حذف
الفعل لا يكون واجبا من غير تقييد ولا فى الماضى يجب تكريره فى غير الدعاء وجواب
القسم الا نادر وقال الفراء لولا هى الرافعة ولا يخفى انه لا بد من القول بحذف مسند
الكلام فح ان كان خبر يلزم كون المسند اليه معمولا للعامل اللفظى دون الخبر وثانيها

كلا

المصدر المتبادر
كلا مبتدا اى كان مصدرا صورة الاولى كان مصدرا او ما ولا به فان المبتدا من
صورة ان لا يكون حقيقة فافهم منسوبا الى الفاعل يدخل فيه نحو ضرب
زيد عمروا وان يجاو وقد اشترط الاضافة الى احدهما او كليهما نحو تضاربنا قايمين
وبعده حال ويجب فى هذه الحال الواو اذا كانت جملة اسمية واكثر
شربى السويق ملتوتا واخطب ما يكون الامير قائما قال الشيخ الرضى يجوز فى هذا
القسم رفع الحال على الخبرية بان يقول اخطب ما يكون الامير قائم لان اول الكلام
كان مجازا والمجاز ليس المجاز فجعل اخره مجازا فان قلت فلا يكون التركيب من مواضع
وجوب حذف الخبر فلا يتم القاعدة قلت اذا رفع قائم لم يكن التركيب من القاعدة لانتفاء
الحال ولا يخفى ان ما ذكر من جواز رفع الحال فى هذا القسم مفيد بما اذا كان اوله مجازا كما
افاده تعليله الا ان الحكم مبنيا على اطراد الباب وجوز الشيخ وغيره جعل المصدر فى
اخطب ما يكون الامير اى اخطب اوقات كونه فالمراد بالفعل المضاف الى المصدر
اعم من المضاف اليه بلا واسطة او بواسطة ضربى زيدا حاصل اذا كان قائما
تقديرا اذا كان ليحصل للحال عامل سوى المصدر لا يكون عاملا فيه كى يستوفى ولا يجوز ان
يكون العامل حاصلا لان ذا الحال هو غير المصدر وفاعل حاصل هو المصدر فلو جعل حاصلا عاملا
اختلف عامل الحال وصاحبه وهو لا يجوز عندهم ولهذا عرفنا ان منحور الاختلاف
فى تقديره اذا كان ويكتفى بتقدير حاصل يحذف متعلقات الظروف الا
متعلق الظروف ثم حذف اذا مع الشرط العامل فى الحال اذ اظرفية خالية عن
معنى الشرط وفيه تكلفات كثيرة من حذف اذا مع الجملة المضاف اليها وايثت
فى غير هذا المكان ومن العدول عن ظاهر معنى كان الناقصة الى معناه وفى قيام الحال مقام
الظرف هكذا كتب فى الحاشية ولا يخفى عليك ان الواجب مع الجملة المضاف اليها وفى
حذف اذا مع الجملة المضاف هو اليها اكثر منه اما حصل فى غير هذا المقام مع الفاء الفصيحة

ووجه كان نامة انهم لم يجدوا ابدا من جعل المنصوب بعد المصدر لا يظهر وجه نكارته ولزوم
الواو فيه اذا كان جملة اسمية فلو قدرنا فصه لكان جزاجابرا التعريف غير حامل للزوم الواو
اذ لا يدخل الواو في خبر كان الا تشبيها بالحال ولا يلتزم وفي ما ذكر من التوجيه
الحال عن التكلف ان المحذوف متفاوت لان الملابسة بالنظر الى الفاعل بمعنى وبالنظر
الى المفعول بمعنى آخر وان اصدر الضرب وقوعه لا يعهد التعبير عنهما بالملابسة
ثم نقول حذف المفعول الذي هو ذو الحال لو قال بحذف العامل وذي الحال مرة واحدة
كان راشدا مهديا لكان اكثر استراحة من التكلف وتقييد المبتدا المقصود عمومه
بدليل الاستعمال يقال وجهه ان الجنس المعرف اذا استعمل بلا قرينة تخصص بعض
ما يقع عليه دفعا لترجيح بلا مرجح وهذا يؤكد وجوب كون هذا المصدر مضافا فالوجوب
اضافته الى المعرفة حتى يتعرف اي ضربي زيدا ضربه قائما ولا عيب فيه الا انهم لم يجوزوا
حذف المصدر مع بقاء معموله وهو لا نحذف ان مع الفعل مع بقاء معموله وهو حذف
الموصول مع بعض صلته ولم يجوزوه ..... بمعنى الفعل يؤكده عدم صحة تاكيده
المعنوي ولو صيغة يقال وجه استفادة الحصر تعين تقدير الخبر عنه وثانيها كل
مبتدا اي اشتمل خبره على معنى المقارنة جعل الشيخ الرضي حذف الخبر هنا غالبا وجعل الكوفيون
الواو بمعنى مع جرى فالرفع عندهم منتقل من الواو الى مدخوله وهو تكلف وذلك مثل كل
رجل وضيعته كتب في الحاشية الضيعة في اللغة العقار التي هي الارض والنخل والمتاع
وههنا كناية عن مصحعها اعني الصنعة انتهى وكانهم شبهوا صنعة الرجل بالارض
المغلة التي لا تبقى وفي مثل هذا التركيب سؤال مشهور وهو ان ضمير ضيعته لا يصح الى
كل ولا الى رجل ووقعه انه كما ان كل رجل نائب عن اسماء كثيرة ضميره نائب عن ضمائر
كثيرة يعود بكل اعتبار الى رجل في كل رجل فكانه قيل زيد وضيعته وعمرو
وضيعته وهكذا اي كل رجل مقرون مع ضيعته لم يقدر كل رجل وضيعته مقرونان

ليكونا ان

ليكونا ان محل التابث عن الخبر متاخرا عنه فيصح الحكم متبداينة واقيم المعطوف في موضعه
لان المعطوف على المبتدا وان كان من تتمته لكنه يذكر بعد الخبر فيصح ان يبدو غير الخبر
ويستقل فكانه ومن استشكل عليه وقال هو معطوف على ضمير هو الفاعل للخبر اي كل
رجل مقرون هو وضيعته محذوف المؤكد مع المؤكد وهو جائز ومعنى كلامهم كل مبتدا
عطف عليه بالواو بمعنى مع انه عطف عليه صورة لا حقيقة ولا يخفى انه يستغنى عنه بما
ذكرنا يكون مقسما به متعينا لذلك مشتهرا فيه بحيث يتبادر من سماعه ان ذكر
للاقسام به فيكون قرينة على حذف الخبر الذي هو الذي هو قسمي والعمر بمعنى واحد
ولا يستعمل مع اللام في القاموس العمر بالضم والفتح البقاء وبالفتح الذي قيل ومنه لعمري
اي من المرفوعات خبر ان واخواتها بنه على ان ذكر خبر ان ليس لانه من خبر
المبتدا بل لانه من المرفوعات ولم يرد ان خبر ان مبتدا حذف مجرد وقوله هو المسند
جملة متابعة لانه تكلف بعيد لا حاجة اليه والاخوات بمعنى الاشباه وليس
هذا وصفا نحو ما بلا هو استعمال لغوي قال الله تعالى كلما دخلت امة لعنت اختها
وانما قال المصنف خبر ان ولم يقل ومنها خبر ان قصد الى البيان على وجه يحتمل المذهب
الاصح وهو مذهب الكوفي وهكذا اما في الاقسام احد هذه الحروف
زاد لفظ الاحد لانه الامر فوع دخل جميع هذه الحروف ولا بد من مثل هذا التصرف
في الحدود اي خبر واحد من ان واخواتها والاوضح الاخصر الانفع ان يقال خبر
الحروف المشبهة بالفعل هو المسند بعد دخوله عليهما على المسند الى شيء
اخر ولا يخفى عليك ان المفهوم من العبارة دخول هذه الحروف على المسند لا على
المسند الى شيء اخر وان كان صحيحا في الواقع ولا حاجة الى الحمل عليه فالاولى الا
على ما هو المتبادر والمراد بدخول هذه الحروف كانه معنى عرفي للدخول والمتبادر
في العرف الفني الدخول لا يراث اثر لفظي لان نظر الفن فيه بالتعميم حلاف الظاهر مع

صح قولنا فيه زيادة فهو من قبيل نتبع ملة ابراهيم حنيفا قوله بالاعتبار الذى
امتنع من الصرف الخ قيل اراد عدم القبول بحسب الوضع فلا يرد النقض باسود
ونحن نقول يكفي تقييد عدم القبول بكونه قياسا اذ الفرق بين مذكر الاسم ومؤنثه
بالتاء خلاف القياس ونادر وانما القياس الفرق بالصيغة كما فى رجل وامراة وغيره
انما صرح به الرضى فى بحث الجمع الصحيح قوله لم يرد عليه اربع اذا سمى به لا تقبل التاء
فلا حاجة لدفعه الى تقييد عدم القبول بقولنا قياسا انما يحتاج اليه لتصحيح قول
النحاة ان انصراف اربع لعدم اصالة الوصف قوله ومن ثم امتنع احمر قيل وجود
الشرط لا يستلزم وجود المشروط قلت وجود الشرط النحوى مستلزم لانه امارة لثبوت
الحكم ويذكر ليعرف بمعرفته ثبوت الحكم ومما يقضى منه العجب انه قيل جعل ههنا علة للحكم
بامتناع احمر لا الامتناع ولا يخفى ان هذا الاشتراط سبب للحكم المذكور وكيف لا واذا
لم يكن الشرط سببا لتحقق الحكم كيف يصير سببا للحكم قوله بان يأول بواحد من
الجماعة المسماة به المراد بالجماعة ما فوق الواحد فلا يرد انه يوجب ان لا ينكر المشترك
بين الاثنين و المعنى يأول بمفهوم المسمى بمعنى مسمى به فلا حاجة الى تأويله بمفهوم
صادق على واحد من الجماعة كما ظن بعض الظن وقوله فانه اريد به المسمى اى بهذا
المفهوم فى ضمن فرد ما فاللام فيه للعهد الذهنى وكان الاوضح ان يقول مسمى بزيد و
مما يجب ان ينبه عليه فى هذا المقام ولم ينبه عليه احد ان المراد بالتنكير التنكير حكما اذ بالتاويل
لا يصير نكرة حقيقة اذ النكرة الحقيقية ما وضع لغير معين لا ما اريد به غير معين
مجازا قوله او يجعل عبارة عن الوصف المشتهر صاحبه به اذ لو أول بوصف
غير مشتهر به بقرينة يصير نكرة ايضا فقيده بالمشتهر لاكتفائه بالمشتهر من
التأويل قوله لما تبين اى ظهر حين تبين يعنى ظهر من غير بيانه بل فى ضمن بيان اسباب
منع الصرف وشرائطها ولذا اقتصر على بين ولا يخفى عليك ان كلام المص معلق
معلق بدل

ونوال

ولو قال وكل ما فيه بين لكان اوضح قوله استثناء مما بقى من الاستثناء الاول اى
استثناء من مآل الكلام لانه يؤول قوله لا يجامع مؤثرة الا ما هى شرط فيه الى انه لا يجامع غير
ما هى شرط فيه فقوله الا العدل ووزن الفعل مستثنى من هذا المفهوم الذى هو مآل هذا
الكلام ولو قال لا يجامع مؤثرة غير ما هى شرط فيه الا العدل ووزن الفعل لكان
احصر واوضح كما انه لو قال الا ما هى شرط فيه والعدل ووزن الفعل وليس المراد ان
المستثنى مستثنى بعد تقييد المستثنى منه بالاستثناء الاول على طبق تقييد
الكلام بالظرفين من جنس واحد لانه يقيد الثانى بعد التقييد بالاول كما توهم لان
المستثنى منه لا يكون مقيدا بالمستثنى وليس معنى الاستثناء على وجه يكون قيد المستثنى
منه ويمكن ان يكون المستثنى مستثنى من مفهوم الكلام بان يكون فى معنى كل ما يجامع العلمية
المؤثرة فهى شرط فيه الا العدل ووزن الفعل قوله فان العلمية تجامعهما مؤثرة قيل
اختلف النحاة فى تاثير العلمية مع العدل فى اسم كان غير منصرف قبل العلمية كثلث
ومثلث فذهب اكثر النحاة الى انصرافه لان العدل تابع للوصف وقد زال با
لعلمية وذهب جماعة الى اعتبار العدل الاصلى فاختار قولهم الشيخ الرضى واختار
سيبويه منع صرف أخر وجمع واخواته اعلاما والكوفيون صرفوها ولا يخفى عليك
انه لا اختلاف فى تأثير العلمية مع العدل اى الاختلاف فى زوال العدل بزوال الوصف
قوله اى لا يوجد شئ من الامر الدائر بين مجموع هذين السببين و بين احد
هما فقط الا احدهما فقط لا مجموعهما لا يخفى سماجة هذا التوجيه ومع ذلك جمع
الاسم قوله فقط لا مجموعهما مما يعيبه الفصحاء كما بين فى محله والاولى ان المستثنى
منه شئ منهما اى لا يكون مع العلمية شئ منهما الا احدهما المنفرد عن الآخر ولا
يلزم استثناء شئ من نفسه لان المستثنى منه شئ منهما اعم من المنفرد عن الآخر و
المجتمع مع الآخر والمستثنى احدهما المقيد بالوحدة والانفراد وان المستثنى منه

[illegible] وهو يشمل مجموعهما وكلاً منهما لصدق السبب عليهما لان المجموع سبب تام وكل واحد سبب ناقص قوله فاذا نكر غير المنصرف الخ الشرطية ممنوعة لانا انما يلزم البقاء بلا سبب لو لم يكن السبب الاصلي معتبراً لكنه يكون الوصف الاصلي معتبراً فليكن العلمية التي هي اقوى منه معتبرة بعد زوالها الا ان يقال العلمية لما كانت ناسخة لاعتبار السبب الاصلي الذي لا يوثر وحده في الكلمة حيث نسخت اعتبار الصفة لم يعتبر بعد الزوال ومن ههنا علمت انه قوله وخالف سيبويه الاخفش يصح ان يكون جوابا السوال يتوجه على هذه الشرطية من انه يلزم البقاء بلا سبب اذا لم يكن في الكلمة صفة اصلية منعت العلمية عن اعتبارها كالوصف الاصلي اما اذا كان فيجوز ان يعتبر زوال العلمية فلا يبقى الكلمة على سبب واحد او بلا سبب فاجاب بان هذا المنع انما يتجه على قول سيبويه وقول الاخفش اقوى منه والملازمة مبنية عليه وقوله فاذا نكر بقي بلا سبب او على سبب واحد ظاهره انه بقي بلا سبب في غير ما احد سببيه العدل ووزن الفعل وفيه نظر لا يبقى على سبب واحد في سكران علما اذا نكر كما سيصرح به الشارح

قوله لم يبق فيه سبب من حيث هو سبب فيما هي شرط فيه من الاسباب الاربع المذكورة قيل وان كانت مجتمعة كما في اذربيجان قوله ان اصمت بكسر تين بقطع الهمزة ووصلها على ما في القاموس قوله لجواز ورود واصمت بكسرتين بناء على جواز ورود قوله اصمت بالكسر ونحن نقول اصمت علم للمفازة سميت بفلظ اُصْمُتْ بضمتين مبالغة في شدة الخوف فيها بحيث يأمر كل صاحبه بالصمت ولا يمكن له حفظ لسانه عن الغلط من غاية الاضطراب فاصمت غلط لا معدول ولا يدفع للنقض بآخر فانه معدول كآخر ومع ذلك فيه العدل الا ما ذكره بقوله وايضا قد عرفت فيما تقدم قوله وقال سيبويه في القاموس سيب هو التفاح

ومن ههنا صح

بانه م

ووزن الفعل صح

هو فار

هو فارسي وفيه سيبويه اي رائحة لقب امام النحاة عمرو بن عثمان الشيرازي قوله جعله اصلاً هذا مبني على جعل اخفش مفعولا وهو المرجح لانه اذا اشتبه الفاعل بالمفعول في اللفظ يجب جعل المقدم فاعلا فكذا اذا اشتبه الفاعل بالمفعول في الخط يجب ان يجعل المقدم فاعلاً وقيل ظهور كون الاعتبار مفعولا له يرجح كونه مفعولا قوله وان كان غير مستحسن فان قلت لا يرتكب البليغ غير المستحسن لنكتة قلت المراد غير المستحسن بحسب الظاهر والبليغ يعدل عن مقتضى الظاهر لنكتة وهو من اسرار البلاغة فان قلت دفع الشبهة عن سيبويه يدل على ان المرجح عنده قول سيبويه قلت دفع الشبهة لا يدل الا على ضعف الشبهة وكون الراجح عنده قول الاخفش من الوضوح في درجة لا يعرضه شبهة قوله فانصراف نحو احمر علما على حال ذا العامل هي المماثلة او التي لغيره وعلى الثاني ذو الحال نحو اذ هو ما اضيف اليه كما في قوله تعالى واتبع ملة ابراهيم حنيفا قوله وكذلك افعل التفضيل ولذا لا يعمل في الظاهر بخلاف مثل احمر قوله حتى صار افعل اسما اي كالاسم الذي لا عن الوصفية قوله وان كان معه من فلا ينصرف بلا خلاف اشارة الى انه بعد تفسير نحو احمر بما فسر يتجه عليه دخول افعل من فيه مع انه لا خلاف فيه فنقول ينبغي ان يفسر نحو احمر بما يكون الوصف فيه ظاهرا ولا يكون معه في اللفظ حال يكون مع احمر من كلمة من التفضيلية حتى لا يتجه عليه افعل من قوله وهذا القول اظهر وقد سبق ما دل على قوله اظهر ومن موجباته ان العلمية الاصلية تمنع من اعتبارها لانه لا وجه لاعتبارها والعلمية تشاركها في كونها في الاصل ويترجح عليها لقرب العهد والقوة قوله لزمه ان يعتبره في حال العلمية ايضا الاولى ان يقول كان مظنة ان يلزمه لئلا يكون هو وقوله فاجاب متنافرين فتأمل وقد جعل يلزمه من اللزوم ولك ان تجعله من الالزام فان العلم للمخصوص

أى موضوع للخاص والوصف مذكور للعام والاوضح فى بيان التضاد ان العلمية كون
اللفظ موضوعاً لذات معينة من غير اعتبار صفة والوصفية كونها مستعملة
فى ذات مبهمة فى غاية الابهام مع اعتبار صفة قوله وهو منع صرف لفظ
واحد يتجه عليه ان الوصفية والعلمية متضادين فى هذا الحكم بل متوافقان ولا
مانع من اعتبار المتضادين فيما يتوافقان فيه ومما يقضى منه العجب انه جعل البعض
اظهار التوفيق فى هذا المكان الواسع فى كمال الضيق فقال فى شرح قوله وهو منع
صرف لفظ واحد منعاً شخصياً فلا يرد اعتبار المتضادين فى منع صرف الفاظ وهو
واحد اى بالنوع ولا فى منع صرف احمر فى حالتى الوصفية والعلمية لتعدد المنع
ولا يخفى على احد انه ليس فى شئ مما ذكره اعتبار المتضادين بمقابل حين اعتبار
ضد لم يعتبر ضد آخر قوله وجميع الباب اى باب غير المنصرف لا باب ما فيه علمية مؤثرة
كما يوهمه كون الكلام فيه قوله اى بصورة الكسر اى بما هو على صورته فاطلاق الكسر
استعارة للحركة الاعرابية التى شبيهة بالكسر الذى هى حركة بنائية قوله بيانه
ذلك ان العلمية تزول باللام والاضافة اى بحقيقة اللام لا بمجرد صورته كما فى
الحسن فضل علماً مما يزول العلمية فيه باللام وهو غير منصرف واعلم ان الخلاف
فى انصرافه وعدم انصرافه مما لا ثمرة له فلذا لم يلتفت اليه المص فكلماته نوع الكلمات
قوله المرفوعات انما جمع ولم يأت بالمفرد لان تعريف المرفوع وتعريف الرفع
يوهمان ان المرفوع ليس الا واحداً هو فازال ذلك الوهم بصيغة الجمع الدالة على
التعدد الا انها فى المجرورات لمجرد المشاكلة وفى المنصوبات مستعارة للكثرة
وههنا فى موقعها قوله لان موصوفه الاسم الخ دليل على النفى والاثبات فيكون
الموصوف الاسم وكونه مذكراً لم النفى ونظائره ذكرت معها صح الاثبات وقوله لان
موصوفه الاسم اما لان الكلام فى الاسماء فالظاهر جعل الموصوف الاسماء لا

الكلمات

الكلمات واما لانه لو جعل موصوفه الكلمات لم يصح قوله هو ما اشتمل على علم الفاعلية
لان الكلمة المرفوعة تشمل الفعل المضارع المرفوع وهو لا يشتمل على علم الفاعلية لان
الرفع فيه ليس علم الفاعلية وهذا وجه دقيق ينقدح منه ما يستغنى به اولو الابصار الى
وجه يدرج فى اختيار علم الفاعلية فى تعريف المرفوع على الرفع وهو ان ما اشتمل
على الرفع اعم من الاسم المرفوع الذى هو المعرف فى هذا المقام وله وجه بديع آخر وهو انه
نبه بذلك علم الفاعلية فى تعريف المرفوع الذى نبه على انه انواع اولاً وصرح به ثانياً
على ان المراد بالفاعلية فى تعيين الرفع ما اشتمل غيرها قوله كالصافنات للذكور من
الخيل كتب فى الى شبه الصافن من الخيل الذى يقوم على قوائم واقام الرابعة
على طرف الحافر هذا كلامه والسجل على وزن القمطر الضخم كالكنف للعظيم الجيد والايام
الخاليات مجاز لان خلا المكان بمعنى مات او مضى على ما فى القاموس وتحليته المكان
بالموت او المضى حال الايام بل حال ما فيها قوله اى المرفوع الدال عليه المرفوعات ولا
للجمع على واحده والكلام يحتمل تعيين المرجع وتقدير المبتدأ قوله لان التعريف
انما يكون للماهية لا للافراد فيلغو ذكر الفرد والاشعار به فى مقام التعريف
ويمكن ان تقول السنة فيما بين الادباء تعيين المعرف المذكور لا فرعهم قوله ان
يكون موصوفاً بها الكلام مبنى على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان الاصلى
مدلول الرفع لمدلول الاسم فجعل الاسم موصوفاً بالرفع وقيل شبه الحركات والحروف
بالاوصاف لاحتياجها فى وجودها الى الكلمات ولتعينها بها فى التلفظ احتياج
النعوت الى محالها وتعينها بها قوله ولا شك ان الاسم موصوف بالرفع المحلى
رد لما حققه الفاضل الهندى فى هذا المقام حيث قال الاعراب المحلى لا يشتمل
عليه اللفظ فلا يكون هؤلاء فى جاءنى هؤلاء مرفوعاً اذ معنى الرفع المحلى انه فى محل لو

لوكان ثمه معرب لكان مرفوعًا بهذا الكلام فلم يرد بذلك ان المرفوع ما اشتمل على الرفع
لا يشمله بل اراد ان شموله له ليس الا بضرب من المسامحة السابقة ولقد تعرض
الشارح بالفاضل بل شنع عليه تشنيعًا لطيفًا بان دليلك يثبت نقيض دعواك
لان الاسم موصوف بالرفع المحلي موجب البراءة عن الرفع حقيقة والاشتمال عليه حكمًا
ومقصوده التنبيه على عدم الاشتمال حقيقة ولك ان تقول مقصود الشارح
ايضًا بهذا التنبيه على كون الاسم موصوفًا بالرفع المحلي وداخلا في المرفوع وان خلا
عن الرفع حقيقة وليس مقصوده التعرض للفاضل الهندي فان قلت للمعرب
محلًا هو متعين بالحركة او بالحرف وهو بحيث لو فرض في محله المعرب بالحروف كان معربًا
بالحروف ولو فرض المعرب بالحركة قلت الاقرب بالاعتبار ان يجعل مثل الذي
معربًا بالحركة محلًا ومثل اللذان واللذين معربًا بالحروف محلًا وبهذا البحث ممتلا
ليس تخصيص الرفع بهذا المحلي مع البحث عن احوال الفاعل المبني
بتلك المثابة من الاستعداد لجواز ان يكون البحث عنه تقريبًا ومثله غير
نادر في كتب العلوم قوله اي من المرفوع برجحه ورود التفسير ح ما ورد
عليه التعريف كي هو ان يع ويوافق البارز من ح المتتاليين في المرجع
وان يا باه عنه قوله ومنها المبتدا والخبر او مما اشتمل برجحه توافق الضميرين
المتتاليين في المرجع وكونه او فق اذ مرجع كل منهما ح لان الجزء للجملة الفعلية اي
غالبًا للاشكل بزيد قايم ابوه قوله التي هي اصل الجمل لان التركيب فيها
اشد وامتزاج احد الجزئين وهو الفعل بالاخر اكثر ولانها تشمل الجزء والانشاء
وضعًا لجوهرها من غير حاجة الى التوسل بخارج منها بخلاف الاسمية ومن
جهات اصالة الفاعل انه لا يحذف وحده بدون ما يقوم مقامه وكانه لم يلتفت
اليه لانه ينتقض بنحو ما ضرب واكرم

الا انا

الا انا وقولهم بذلك اي راي ومنها ان رفعه لا ينسخ بالنواسخ وكانه تركه لانه اورد
عليه نحو كفى بالله شهيدا وان اعتذر بانه نادر غير مطرد والباء زايد لكن حديث عدم
الاطراد ضعيف لوجود كثير مطرد نحو ما جاني من احد قوله ولان عامله اقوى لانه لفظي
كالفعل ومناسبة العامل مع المعمول موجبة لقوة عمله ومن اثار قوة العامل اللفظي
انه يغلب على عامل المبتدا وينسخه فان قلت كون عامل الفاعل اقوى من المبتدا
لا يوجب كونه اصلا بالنسبة الى المرفوعات قلت المراد انه اقوى من المبتدا مثلا
فيدخل في الحكم خبر المبتدا اذ خبره اصل بالنسبة الى ساير المرفوعات ايضًا فانه لا
يحكم عليه الا بالمشتق الا المسند اليه الا المشتق ليشمل الخبر والانشاء لعدم
صدقه لانه لا يسند اليه المصدر وهو ليس بمشتق ومن حكم بان المراد بالمشتق
حقيقة او حكمًا والمصدر في قوة ان مع الفعل فقد غفل عن الحكم قوله وقيل اصل
المرفوعات المبتدا ولانه باق على ما هو الاصل في المسند اليه وهو التقدم اي باق غالبا
وهو ظاهر فان قلت لا يلزم من الدليل الا اصالة المبتدا بالنسبة الى الفاعل والمدعى
ان المبتدا اصل المرفوعات قلت اصالة المسند اليه بالنسبة الى المسند واصالة
المبتدا بالنسبة الى الاسم ما ولا امران محققان ظاهران فاعتمد عليهما في ثبوت
المدعى قوله اي اسم حقيقة او حكمًا ليدخل فيه الخ فان قلت لم يعمل بعموم
كلمة ما ليستغني عن التعميم قلت لان تخصيص كلمة ما في التعريفات بما يستدعيه
المقام سنة موكدة يري تركها سيئة قوله اسند اليه الفعل بالاصالة لا
بدا ولا فانه ينبه على ان المراد بالاسناد مجرد ثبوت شي لشي سواء تعلق بها د
راك وقوعه او ادراك عدم وقوعه او طلب او انشاء ففي ما قام سلب
الوقوع لا سلب الاسناد وفي ان قام فرض الوقوع لا فرض الاسناد
فلا حاجة في شمول التعريف لفاعل النفي والشرط الى ما اشتهر من تكلف

ان المراد بالاسناد اعم من الاسناد ايجابا او سلبا نفيا محققا او مفروضا وثانيا
ان ننبه على ان التقييد بالاصالة لا يختص باسناد الفعل بل اسناد شبه الفعل
ايضا مقيد فالاولى بحال الشارح ان يذكر القيد قبل ذكر الفعل ويضم الفعل الى قوله
او شبهه فيتضح تعلق التقييد بالمطلق وثالثا ان التقييد بالاصالة معنيا فان احدهما ما يعرفه
كل ناظر وهو ما يقابل التبعية الماخوذة في التوابع وثانيهما ما لا يعرفه الا الا وحدي
الالمعي ولا تعجب او لا تجده الا مع وقل لنفسك اذا جاءك الحق اتبعي والتعصب
الاصه (?) فانية ودعي فان الملك لله يؤتيه من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين وهو ان
اسناد الفعل بالاصالة ليس الا الى الفاعل وفي المعطوف والبدل انما هو بالاصالة
العطف على المسند اليه والابدال منه وبتبعه الاسناد اليه والمتبادر من الاسناد الاصلي
الاصالة باي معنى تريد وجب حمل العبارات في التعريفات على ما هو المتبادر فقوله
بقرينة ذكر التوابع بعدها لمزيد التوضيح فمنافسة من قال الحكم بعدها عن التعريف
مما لا يليق ورابعا ان المراد باخراج التوابع اخراج بعضها وهو المعطوف
بالحرف والبدل اذ لا اسناد الى التابع الا فيهما بخلاف النعت والتاكيد
وعطف البيان قوله الا وهو ما يشبهه في العمل لم يقل في الاشتقاق ليخرج
المصدر ولا في الدلالة على الحدث لئلا يخرج الظرف والظاهر ان اطلاق شبه
الفعل على هذه الامور قبل العمل لانهم يعللون عمل هذه الامور بمشابهة الفعل
فالاولى ان يفسر بالمشابهة في الدلالة على الحدث والظرف ايضا يدل على الحصول
والثبوت كانه يشارك صيغة الحاصل في تلك ولذا وجب حذف عامله قوله وقدم
عليه عطف على اسند وجعله حالا بتقدير قد خال عن الاستقامة قوله لانه مما اسند
اليه الفعل رد على المصه ومن لحذ وحذوه في جعل قوله وقدم لدفع توهم فاعلية
زيد في المثال المذكور بناء على توهم اسناد ضرب الى زيد والفعل عن الضمير الى

المستتر

المستتر وان احتاجوا الى هذا التكلف لحملهم الاسناد على الاسناد بحسب دلالة اللفظ
كما هو الظاهر واعلم ان تعريف الفاعل على راي البصريين انما يحتاج عن تعريفه على
بعينه صح
راي الكوفيين فبين بهذا القيد فان زيدا في المثال المذكور فاعل عند الكوفيين فلهم
مزيد اهتمام بذكر هذا القيد احتيج اليه لتمام التعريف ~~كما ذهب اليه الشارح~~
~~او لا كما ذهب اليه غيره والمراد تقدمه عليه وجوبا انما يحتاج اليه الشارح~~ لحمل
كما ذهب اليه الشارح او لا كما ذهب اليه غيره قوله والمراد تقدمه عليه وجوبا انما يحتاج اليه الشارح صح صح
الاسناد على الاسناد حقيقة او بحسب الظاهر واما من لم يجعل زيدا في زيد ضرب
مسندا اليه ضرب فهو على غنى من التكلف لاخراج كريم من بكر كريم نعم دفع التوهم لا
يشمله والامر فيه هين واما ما اختاره الشارح مع افضائه الى تكلفات عديدة بعيدة
قوله صح
لا تستقيم التعريف عليه كيف والمسند الذي لا يجب تقديم نوعه انما يعرف بعد
تعيين نوعه ونحن في تعيين النوع فيدور اي اسناد او وقعا جعله مفعولا مطلقا
فرده الى الاسناد لعدم استقامة رده الى التقديم فلزم لذلك الفصل بين العامل
والمعمول بغير المعمول والاولى جعله حالا من ضمير قدم اي مستعملا على طريقة قيامه (?)
قوله كصاحب المفصل وتبعه الشيخ عبد القاهر واكثر البصريين قوله والاصل في الفاعل
جيحا صح
اي ما ينبغي ان يكون الفاعل عليه ان لم يمنع مانع وهو مرجح الخلاف فاثر بالفا…
والاصل صح
حد الوجوب او دونه فمباحث وجوب تقديم الفاعل داخل تحت الاصل بمعنى
الاولى انحرف المنفك عن الوجوب فمباحثه عديل للاصل وهذا الاصل مختلف
فيه خالفهم فيه ابن جني و الاخفش والاصل عندهما في كل من الفاعل والمفعول
به ذلك لشدة اقتضاء الفعل المفعول به كالفاعل فاي منهما يعبر عن الفعل (?)
فقد عدل عن مكانه ورتبته بحسب فعله فلذلك عندهما جاز كلا المثالين من الا
ضمار قبل الذكر لان المرجع لكون حقه ان يكون متصلا بالفعل كانه اتصل وتقدم و
امتناع صح
تاخر الآخر ضرورة فهو مقدم رتبة وان تاخر لفظا وبهذا اندفع ان ضرب غلامه زيد

تقدم صح

لا يضر دليلا على ان الاصل تقدم الفاعل لان الفاعل والمفعول به لو تساويا فيه لامتنع
ايضا لعدم المرجع رتبة لانك عرفت انه يتقدم ح رتبة لكنه توجه انه لا يصح فعلى هذا ولذلك
جاز لان الجواز لا يضره دليلا على ان الاصل فى الفاعل قرب الفعل لانه مع تساوى
الفاعل والمفعول به فى ذلك ايضا يجوز ضرب غلامه زيد قوله الفعل المسند اليه
يعنى اللام للعهد وانما قال الاصل ان يلى الفعل ولم يقل ان يليه فرجع الضمير الى
احد الامرين فيكون اخصر واشمل لايهام الاخصر وايهامه ان الاصل ان يلى الفعل
الفاعل فيتوهم ان الداعى الى الولى هو الفعل والمقصود هو الفاعل ولا
لانه الاقتصار على ذكر الفعل على ان الشبه اولى بهذا الحكم لان الفعل مع قوة عمله
اذا كان لا يرضى الفاعل بالفاصل بينه وبين الفعل
فبالطريق الاولى ان لا يرضى بالفصل بينه وبين ضعيف العمل قوله اى يكون بعده
حقيقة ولا يخفى ان هذا التكلف مما يحتاج اليه فى التعريف ايضا فى قوله وقدم عليه
كانه لم ينبه فاهمله او حكما كما فى الفاعل المستتر فان البعدية هنا حكمية كوجوده او هو
خلاف الاصل لمانع الاستتار قوله لانه كالجزء من الفعل عندهم لشدة احتياج
الفعل اليه يدل على ذلك اى كونه كالجزء عند العرب لتلك اسكان اللام ليس فى ضربتُ و
اسكان اللام وليلا ثانيا كى يتوهم فعلل اى يدل دلالة اه كما ان السابق دل
دلالة لم فان قلت اسكان اللام لم يدل على كونه كالجزء مطلقا بل حين كونه
ضميرا متصلا قلت بل مطلقا ولذا لم يسكن فى ضربكما فتأمل قوله لتقدم مرجع
الضمير وهو زيد رتبة التقدم الرتبى هو التقدم بالقوة القريبة من الفعل
او بالمفعول به صح لوجود سببه نزل القرب من الفعل منزلته قوله وذلك غير جائز خلافا للا
خفش وابن جنى لا مطلقا بل اذا اتصل بالفاعل ضمير المفعول به ضمير الفاعل
بل انهم يخالفان فى عدم جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة وان اشتهر ذلك منهما

بل اتفق

خفش
بل اتفقا فيه وخالفا فى لزومه فى المثال المذكور كما او ضحناه لك ففى قوله خلافا للا
وابن جنى نظر ولك ان تقول الخلاف فى تأخر مرجع الضمير لفظا ورتبة لا فى قوله
وذلك غير جائز قوله جزى ربه عنى عدى بن حاتم البيت وعاء عليه واضيارا باجا
به وعاية تغافلا ومعناه قتل قتلا هدرا الاقوله فان كلب غير الماشية وكلب
غير الصيد هو الكلب العاوى يعنى ليس له الا العواء فيقتل من غير مبالاة بقتله
ولا اشد عند العرب من القتل هدرا فان طلب العفو عندهم مما لا بد منه وهذا
معنى بديع للبيت يليق ان لا يجاوزه كتب فى الحاشية عوى الكلب يعوى
عواء صاح انتهى قوله وبما لا نم ان الضمير يرجع الى العدى بل الى المصدر جعل
الى صح الضمير العدى هو المعنى الجزيل الذى لا يكاد يتخطاه البليغ لانه الموافق للعرب من
حواله الرجل المسئ الى ربه ولان الرب هو الملجأ للرجل ماذا ينتقم المظلوم منه يكون اشد
عليه قوله اى الامر الدال عليها لا بالوضع ان اراد لا بالوضع له يلزم ان يكون اللفظ
المستعمل فى المعنى المجازى قرينة على المعنى المراد ولم يعهد اطلاق القرينة عليه وان
اراد لا بالوضع له ولا يلزمه هو لزم ان لا يكون القرينة دالة على الشئ بالتضمن والا
قوله صح لتزام اصلا وهو ظاهر البطلان فالصواب ان يقال اى الامر الدال عليها من غير
الاستعمال فيها فلا يرد ان ذكر الاعراب مستغنى عنه الشبهة ودفعها مما
اورده الفاضل الهندى وتبعه الشارح ولعمرى ان هذا الشئ عجاب اذ ليس
الشبهة شيئا ولا الجواب اذ القرينة ما يدل على تعيين المراد باللفظ
او على تعيين المحذوف لا ما يدل على المعنى والمعنى انه اذا انتفى الاعراب لفظا وفقد
وانتفع قرينة الاعراب فلم يعلم ان الاعراب الساقط ما هو وح لا وجه لتوهم
صحة الاكتفاء بانتفاء القرينة اعلم انه انما وجب تقديم الفاعل
لعدم جواز صح في هذه الصورة بمعنى انه لا يجوز ان يتقدم المفعول على مجرد الفاعل لكنه يجوز
تقديم المفعول على الفعل والفاعل معا فيجوز موسى ضرب عيسى على ان يكون عيسى فاعلا لانه لا يلتبس المفعول ح بالفاعل

تقديم الفاعل على الفعل صرح الفاضل الهندي ويمكن ان يقال لم ينتف هنا
القرينة لان تقدم موسى قرينة على ان الفاعل هو عيسى قوله او كان الفاعل
ضميرا متصلا بالفعل ليس المراد بالاتصال معنى اللغوي بل المصطلح وهو كون الضمير غير
مستقل في اللفظ فاذا كان الفاعل هكذا لا يصح تقديم المفعول عليه فلا يطابق
قوله متصلا مثله ولا فائدة في قول الشارح بالفعل بل توهم اختصاص الحكم بفاعل
الفعل وليس كذلك لجريانه في رويد زيدا مثلا قوله اي يجب تقديم الفاعل
على المفعول في جميع هذه الصور قيل في جميع هذه الصور لا فائدة فيه في جزاء الشرط
لان الشرط يغني غناءه فاعتباره في المعنى مما لا ينبغي وكان الشارح لم ير وانه معتبر
في نظم كلام المص وان كان ظاهر عبارته بل اراد بذكره التنبيه على ان جزاء الشروط لجميع
السابقة قوله اما في صورة كون الفاعل ضميرا متصلا فلمنافاة الاتصال الانفصال
ولكونه كالجزء من الفعل وامتناع وقوع كلمة بين اجزاء كلمة قوله ضميرا
مع جواز ان يكون عمرو مضروبا لشخص آخر قال الفاضل الهندي في زمانه تضعف
الفضل عن اقرانه تغمده الله بغفرانه هذا ظاهر في المثال المذكور ونظائره
مما كان الفاعل خاصا اما اذا كان عاما فلا نحو ما ضرب احد الا زيدا وذلك
لانه لم يبق احد حتى يصح ان يكون زيد مضروبا له قلت فيما كان الفاعل عاما لا يكاد
يوجد مثال صادق بل ما يخفى كذبه اذا ابقي الفاعل على عمومه لبداهة كذب حصر
ضاربية كل احد في زيد والكواذب الظاهرة الكذب مما لا يبالى به في تعليل
القواعد الادبية لانه مما لا يلتفت اليه اهل اللغة ولا يدخلونها تحت قصدهم
فالمقصود الصحيح من المثال المذكور ما ضرب احد من الجماعة المخصصة التي تخصص
مقام الاخبار العام به وحينئذ يصح ان يكون زيد مضروبا للغير واما دعوى ظهوره
فيما كان الفاعل خاصا فهو عجيب لا ينبغي ان يقع فيه اديب كيف وهو لا

يجب

لا يجب قطعا في مثل ما خلق الله على احسن الصور الا يوسف مخلوقا لغيره ولقد
فتحت بابا للنقض يأتي فيه الامثلة متسلسلة بحيث لا يكاد تنقطع السلسلة
ورفع الاشتباه ان المراد بجواز كون المفعول مفعولا لفاعل آخر الجواز
بالنظر الى الهيئة التركيبية فان هيئة الضرب في المثال المذكور تمنع كون الفاعل
فاعلا لغير هذا المفعول ولا تمنع كون المفعول مفعولا لغير هذا الفاعل
والمنع انما يأتي فيما يأتي من خصوص المادة فلا ينافي دعوى الجواز قوله وان قلنا
بشرط توسطها يجب عند اكثر النحاة تقديم الفاعل اذا كان المفعول بعد
الا ولا يجوز تقديم المفعول لا مع الا ولا بدونها ويجوز التقديم مع الا عند
السكاكي وجماعة من النحويين فالظاهر في حل عبارة المتن على مذهب الاكثر
ان المص علل وجوب التقديم بانقلاب المعنى ولكنا ان نتكلف في التعليل
فنقول المراد انه يلزم الانقلاب في بعض الصور وحمل الباقي عليه طردا للباب قوله
لكنه لم يستحسنه بعضهم لانه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها ففيه عدول عن الاصل
مع مانع عن العدول ولا يجوز العدول بلا مانع عن الاصل فضلا عن جوازه
مع المانع عن العدول قوله ضميرا متصلا بالفعل يبقى فيه نحو زيد ضربك فان المفعول
فيه ضمير متصل بالفعل مع انه يجب تقديم الفاعل فاخرجه بقوله وهو غير متصل
قوله وان قدر الفعل دفع لما قال الشيخ الرضي رضي الله عنه ان زيد في المثال
المفروض مبتدا لا فاعل ليطابق السوال فانه جملة اسمية ولان السوال عن
القائم لا عن الفعل والاهم تقديم المسئول عنه ولك ان تجعله دفعا لما يتجه من
ان حذف الفعل انما يكون عند قرينة دالة على نفس المحذوف وليس هنا قرينة
كذلك لان المحذوف كما يمكن ان يكون فعلا يمكن ان يكون خبر المبتدا قوله لان تقدير
الخبر يوجب حذف الجملة وهو ان في حذف الجز حفظ المناسبة بين السوال

[seal stamp]

والجواب وفي حذف الفعل تقليل الحذف والثاني لا يعارض الاول فضلا ان يرجح عليه
الا يرى انهم يرجحون رعاية المناسبة على رعاية السلامة عن الحذف في باب الاضمار
على شريطة التفسير **قوله** زيد مرفوع والاصل على يا زيد لان البكاء يتعدى بعلى
لكنها تحذف لكثرة الاستعمال ونقل عن العارف الرومي ان يا زيد منادى بحذف حرف
النداء وانه ندائية معترضة وذلك لان المناسب للمقام ان يدعى ان الضارع والمختبط لما
وقعا في شدة ونقمة بسبب موتك يا يزيد فناسب ان يبكي عليهما وذلك لانك في زمان
ونعمة كلا **قوله** جمع ملحم ملقحة الاظهر جمع ملقح لان الملقح هو الفحل ومما يتعلق بمختبط
قال قدس سره في الحاشية وتعلقه بيبكيه المقدر ربما يا بليقة الشعر لانه يبين سبب
الفراعة فناسب ان يبين سبب الاختباط ايضا هذا تأمل وان احد من المشركين
استجارك اي فيما حذف فسر اما بنفس المحذوف او بما يفهم منه معناه نحو قوله تعالى
ولو انهم صبروا والتقدير لو ثبت انهم صبروا فحذف ثبت وفسر بان الدلالة على
الثبوت التي خبرها فعل ماض وذلك فيما بعد لو خاصة سواء كان للشرط او للتمني
وبهذا ظهر ان ما ذكره الشارح انه لو ذكر الفعل لصار المفسر حشوا الايتم **قوله** وقد
يحذفان معا لا اختصاص لهذا الحذف بالفعل والفاعل بل يحذف اي كلام كان اسميا
فعليا قصيرا او طويلا مركبا من الفعل والفاعل او من الفعل وجميع متعلقاته
قوله دون الفاعل وحده وان توهم نعم قام في جواب اقام زيد فاعرفه لعدم
قيام ما يؤدي مؤداه مقامه نقض ذلك بمثل لولا زيد لكان كذا فانه وجب
فيه حذف الخبر مع عدم قيام ما يؤدي مؤداه مقامه ويمكن دفعه بان حذف الفعل
لا يكون واجبا بدون ما يؤدي مؤداه بخلاف الخبر فانه يجب بالتزام الغير موضعه
قوله وانما قدر الجملة الفعلية قلت لابد ان تقدر الجملة اسمية ليتأكد فيصلح
جوابا للمتردد كما لا يخفى ليكون الجواب مطابقا للسوال ولان فيه تقليل الحذف لما

لايخفى

بحث التنازع

لايخفى **قوله** بل العاملان اذ التنازع يجري في غير الفعل ايضا لكن ينبغي ان يخص العاملان
بغير المصدر من نحو ضرب وقتل زيد ولا يصح فيه قطع التنازع على مذهب البصريين
والكوفيين اذ لا يضمر الفاعل والمفعول ولا يذهب عليك ان اولى مقامه بالتنبيه
على ان المراد بالفعل العامل قوله والاصل ان يلي الفعل **قوله** وقد يقع في اكثر من فعلين
اختصارا على اقل مراتب التنازع ونحن نقول ذكر الفعلين اقتصارا على ما هو الا
كثر اعتمادا على ظهور المقايسة في ما هو اقل معمول للفعل الاول اذ هو مستحق قبل
الثاني اي يستحقه قبل الثاني فلا يكون فيه مجال التنازع لان الفعل الثاني قبل وجوده لا يمكن
ان ينازع فيما اخذه الفعل الاول قبل وجوده فلا يرد ان استحقاق الاول قبل الثاني لو منع
التنازع لتعين اعمال الاول لان استحقاق الاول قبل الثاني لا يمنع وانما يمنع استحقاق
الاول قبل وجود الثاني وبينهما فرق جلي لا يفقده فطن ذكي ويصلح ان يكون هو مع
وقوعه في ذلك الموضع معمولا لكل واحد منهما على البدل ولا ينتقض حد التنازع
بجيئي في حسبتهما الزيدان منطلقا او منطلقين بناء على انه على اي تقدير لا يمكن الا كونه
معمولا لواحد منهما لانه يمكن وقوعه معمولا لكل واحد منهما على البدل لان افراده وتثنيته ممكنا
لا يلزما نه حتى ... شيء منهما صحة وقوعه معمولا لما ينافيه ومنهم من قال المراد انه يصح كونه
معمولا لكل منهما مع وقوعه في ذلك المحل من حيث انه واقع في ذلك المحل يعني لا يمنع ذلك
وقوعه في هذا المحل وانما يمنع تخالف المفعولين ولا يخفى انه وقوع في مضيق التدقيق
مع ظهور سعة التحقيق **قوله** واما الضمير المنفصل الواقع بعدهما نحو ما ضرب واكرم الا
انا هذا منقوض بمثل اقايم او قاعد انت فان قائما وقاعدا يتنازعان في انت ويمكن
قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية والبصرية بلا كلفة ولا يخفى عليك ان قائم
مع استتار فاعله هنا مبتدأ في الكلام حتى يكون ضربه وهو صفة واقعة بعد حرف
الاستفهام رافعة لغير الظاهر فينتقض به حد المبتدأ ايضا فليكن هذا على ذكر

منك حتى لا يحتاج الى تنبيه مبتدا او فى محله **قوله** لانه حرف لا يصح اضماره ولان انا ضمير
المتكلم لا يصح اضماره فى الفعل الماضى وكانه لم يلتفت اليه القصد الى تحقيق التنازع فى ما
بعد الا بما هو مشترك بين الظاهر والضمير ليعم التحقيق معنى **قوله** واما على مذهب
غيرهما فلا يمكن قطعه يمكن بتكرار المتنازع فيه لكنه لم يقطعه العرب كذلك فمعنى قوله
لان طريق القطع عندهم الاضمار ان طريق القطع فيما تحقق فى كلام العرب الا اضمار
بحسب بادى الراى وهو ممتنع لما عرفت فان قلت هل يرضى غيرهما ببقاء
النزاع بينهما قلت لا بل يقطع النزاع بما هو طريق الكسائى على ما اشار اليه
الرضى رضى الله عنه وقوله واما على مذهب غيرهما فلا يمكن قطعه انه لا يمكن على قطعه
ما هو مذهبهم لان مذهبهم عدم امكان قطع النزاع ولا يخفى عليك ان الكسائى هذا
ايضا يجاوز عما جعل مذهبا له فى المثال من اضمار الفاعل فى الثانى عند اعمال
الاول لانه يتعين حذف الفاعل فيه سواء اعمل الاول او الثانى وح ينبغى ان ينبه
عليه ان قطع التنازع فى ما ضرب واكرمت الا اياى عند الكل بالتكرار فتقول ما
ضرب الا انا وما اكرمت الا اياى **قوله** فقد يكون الفاء والجزائية ان كانت الفاء
جزائية واعتراضية ان كانت معترضة والجزاء **قوله** فان اعملت الاول ان كان
قوله ويختار بالواو وعلى ما فى اكثر النسخ وقوله فيختار ان كان بالفاء وعلى ما بعض
النسخ ومفعول ما لم يسم فاعله اما داخل فى الفاعلية مخاطبا على اصطلاح
الغير او لا رادة الفاعلية حقيقة او حكما واما داخل فى المفعول وفيه ما فيه
لكن دخوله فى المفعولية انما يصح بظاهره لو كان المفعول القدر مشترك بين المفاعيل
الخمسة ومفعول ما لم يسم فاعله لكنه خلاف الظاهر فلا بد من تاويله بما يطلق
عليه المفعولية ويعد فيه نظر لا يتوقف على اشتراك لفظ المفعول بين الستة
والظاهر انه جزء من الاسماء الستة الا ان يقال استعمال المفاعيل فى عباراتهم

للخمسة

للخمسة يشعر باشتراكه بينها فيكون لكل اسم تخصيص به **قوله** وليس هذا قسما
ثالثا من التنازع لان المقسم فى كل قسم مقيد بالوحدة فكانه قال التنازع من حيث
انه قسم واحد يكون فى الفاعلية وهذا ليس قسما واحدا من التنازع بل اجتماع قسمين
فهو خارج عن المقسم ومن لم ينبه لهذا منع وضوحه من قوله ~~بل هو من قوله~~ بل
هو اجتماع قسمين قال لان الكلام فى التنازع فى اسم واحد كما يدل عليه افراد
ظ وتنكيره ايضا ولا يخفى انه يلزم ان يخرج المثال المذكور عن بحث لان ليس
تنازعا فيه فى ظ واحد بل فى اسمين **قوله** يعنى قد يكون تنازع الفعلين بينهم
على حالة مختلفين وعلى ذى الحال والعامل ايضا وهو فى نفس الفعل وهو المستفاد
من الضمير الراجع الى المصدر لا نفس الضمير كما يتبادر منه لان الضمير لا يعمل ولو رجع
الى المصدر **قوله** فيختار البصريون لم يقل فالمختار اعمال الثانى خلافا للكوفيين
مع انه اخصر وعبارته فى البيان اوفق لانه ح لا يعلم ان المختار عند الكوفيين الاول
لاحتمال المساواة **قوله** لقربه اى قربه مع مساواة العاملين فى القوة وينتقض
بمثل زيد يضرب ويكرم عمرو **قوله** وللاحتراز عن الاضمار قبل الذكر ينبغى ان يقول
وضعف ما التكرار وبداءة به لانه المذهب المختار الاكثر استعمالا ولان الكتاب
فى مذهب البصرى **قوله** لجواز الاضمار قبل الذكر فى العمدة بشرط التفسير
وان لم يكن التفسير المذكور لمحض التفسير كما فى نعم رجلا بل الغرض اخر كما فيما
نحن فيه فان المفسر فاعل جملة ذكر لكونه متعلق النسبة فى جملة اخرى بخلاف
الاضمار قبل الذكر فى غير العمدة فانه لا يجوز الا بشرط ما هو محض التفسير ولم
يفرق الكسائى بين الاضمار قبل الذكر فى العمدة وغيرها فى اشتراط محض التفسير
وقوله وللزوم التكرار بالذكر اى الاظهار اراد بالذكر ما يقابل الاضمار والاولى
لفظا ومعنى وللزوم التكرار بالاظهار بل الاولى ولامتناع التكرار بالاظهار

من غير اضطرار وامتناع الحذف اى امتناع حذف الفاعل من غير ما يسد مسده في غير المصدر ونقض بما اكرم الا انا واسمع بهم وابصر واضربن واضربن وضربوا القوم واضربن يا هند واضربي القوم فينبغي ان يقيد الامتناع بقيود حتى يتم الاستدلال به قوله على وفق الظاهر هذا فيما لم يستو فيه المذكر والمؤنث نحو اخرج وقل يا هند فانه لا يضمر على وفق الظاهر بل يضمر مفرد مذكرا لا غير قوله وجاز اى اعمال الفعل الثاني اخر المصنف خلاف الفراء عنه فصار بيانه متعلق وهو متعلق باختيار اعمال الاول مطلقا عند الكوفيين واختيار اعمال الثاني مطلقا عند البصريين فلو اتصل به واضحا بان يقول ويختار البصريون اعمال الثاني والكوفيون الاول خلافا للفراء مع الفريقين فانه لا يجوز اعمال الثاني فقط فيما اذا اقتضى الاول الفاعل بل يجب عنده اعمال الاول قوله وروايه المتن غير مشهور عنه يقال فليشعر عبارة المتن على خلاف ما هو المشهور في تغيير ما فيتنزه عن مخالفة المشهور وهو ان المعنى وجاز اعمال الثاني مع الاضمار في الفعل الاول والاستتار فيه خلافا للفراء فانه لا يجوز اعمال الثاني مع الاضمار في الاول بل اما ان يقول بتشريك الاول للثاني فاما اذا اقتضيا الفاعل او ذكر الضمير الذي هو فاعل الاول بعد الظاهر قلت وعلى هذا التفسير لا يتجه عليه انه حقه ان يتصل بقوله ويختار كما يتجه على التفسير الاول وعن الاضمار قبل الذكر في الفضلة قيل ورب رجلا شاذ قلت قد سبق ان الاضمار قبل الذكر بشرط مجيء التفسير لا يحصى العمارة نحو فقضاهن سبع سموات نعم الاولى ان يقول وعن الاضمار قبل الذكر من غير مخصص لتفسير في الفضلة قوله لانه لا يجوز حذف احد مفعولي باب حسبت اعترض عليه بانه واقع كما في قوله تعالى ولا يحسبن الذين يبخلون بما اتيهم الله خير لهم فمن قرا على صيغة الغيبة اى بخلهم هو

قوله

خير

هو خير لهم قلت يمكن جعل هو في الآية من وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب قوله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر في الفضلة لا بد ان يقول او الفصل الكثير بين الفعل ومعموله التنديد الاقتضاء له لئلا يتجه انه فليسوغ الضمير عن الظاهر قوله على مذهب المختار الاولى على الاستعمال المختار فكانه اراد بالمذهب الاستعمال قوله ولا يحذفه وان جاز حذفه لئلا يتوهم فان قلت كون المختار عدم الحذف لا يحتاج الى بيان سبب لانه الاصل قلت ليس الاصل مختارا مطلقا بل اذا لم يدع داع الى حذفه والا لكان الذكر مختارا مطلقا والحقيقة مختارة مطلقا دون المجاز فلا بد لكونه مختارا مطلقا من امر زائد على اصالة وهو ههنا ما ذكر قوله ويكون الضمير راجعا الى فيمكن الاضمار ولا يحذف مع امكان الاضمار كذا ذكره الوجه في الهندي وفيه نظر لانه ان اراد لا يجوز الحذف مع امكان الاضمار ففاسد وان اراد لا يحسن ثم فالوجه الاولى قوله الا ان يمنع مانع اى احترز على المختار وحذف على غيره الا ان يمنع مانع من الاضمار كما هو القول المختار ومن القول الغير المختار قوله الا ان يمنع مانع مستثنى من الحذف والاضمار جميعا قوله ولا يخفى انه لا يتصور التنازع فيه حيث لانه انما يتم امتناع التنازع لو كان الافراد والتثنية او التانيث او التذكير لازما للمنطلق وشيء منها غير لازم بل هذا افراده يصح ان يثنى فيصح تنازع الفعلين المختلفين في المفعول المفرد والمثنى في منطلقا حال افراده بان يطلب احدهما ان يكون منطلقا مفعوله ليصير مثنى فيخرج عن افراده ويطلب الاخر ان يكون مفعوله فيبقى على افراده قوله ولما استدل الكوفيون قيل لا يقال لقائل ان يقول لا يجوز ان يكون من باب اعمال الاول والا لزم حمل كلامه على الوجه المرجوح وهو حذف المفعول لانا نقول الحذف فالضرورة انكسار الوزن هذا ولا يخفى على ارباب الالباب انه ليس شيئا ولا الجواب اما الاول فلان اعمال الاول اولى عند من يدعيه سواء حذف المفعول من الثاني او اظهر

وآمام

والبيت شاهد له فتشهادته مع حذف المفعول التام الثاني فلانه اذا جاز حمل البيت على غير
التنازع لا يكون الضرورة داعية الى حذف المفعول على غير المختار لاستلزامه عدم
السعي لادنى معيشة وكفاية قليل من المال وثبوت المنافي لكل منهما اما منافاة الطلب
الذي هو عينه مستلزم لها ويمكن دفع المنافاة بانه لو كان صدور السعي البليغ عني
لادنى تيسر في المعيشة كفاني قليل من المال لان ادنى تيسر المعيشة قليل من المال لا مال كثير
جواع نفسي قليله ولم اطلب القليل من المال لمعيشتي لانه كان ينبغي من الناس من غير طلب
لمصالحه الكل سعي خبيث فسعني بادني ما اعيش ولكن السعي لمجد المؤثل لكل شريف
ينازعني ويضيق في المعيشة فلم يكفني قليل من المال ولم يحصل لي بلا طلب وسعي لكثرة
المنازعين ولا يخفى ان هذا المعنى هو الظاهر دون ما حمله عليه البصريون اي طلب
العز والمجد فيه انه يلزم الفاصلة بين الفعل وفاعله بالجملة المعطوفة على جملتها
في غير ضرورة للتنازع فيكون مثل جاءني وضربني بكر وعمرو وهو فصل بالاجنبي الا ان
يقال جوازه للضرورة ولكنما فان قلت ما وجه الاستدراك قلت لما ذكر في
البيت السابق انه لو كان يسعى في تحصيل المال لادنى معيشة لكفاه قليل من المال
لو لم يطلب المجد والعز فربما يتوهم ان سعيه ليس لمجرد ادنى معيشة بل لها و
للمجد فاستدركه بجعله العز والمجد ومن الناس من ذكر في توجيه هذا الاستدراك
كلاما طويلا اراك لا ترضى بسماعه اذ ناك اي لم يفصله عن الفاعل ولم يقل و منه
فيه ان داب المص في هذا الكتاب عموم الفصل بين اقسام المرفوع ولا المنصوب
بكلمة منه فقوله ومنها المستد اخلاف عادته فهو الذي يستدعي نكتة دون ما ترك
فيه الفصل اي مفعول فعل او شبه فعل الاظهر الاخصر مفعول عامل لم يسم (يصدق م)
فاعله وبالجملة على مفعول المصدر المحذوف الفاعل وعلى مفعول الفعل المحذوف
الفاعل نحو ضربوا القوم واضربا القوم واضربي القوم وامثالها مما لا يحصى فهو

من

من تخصيص اللفظ بقسم منه اصطلاحا فظرف فاعله اي فاعله النحوي فلا يشكل بانبت الربيع
البقل ولك ان تقول المراد بقوله واقيم هو مقامه اقامة المفعول على وجه لا يخرج عن المفعولية
فيخرج انبت الربيع البقل لانه يستفاد منه مفعولية الربيع بخلاف ضرب يوم الجمعة (فانه يفهم ويستفاد منه مفعولية يوم الجمعة مم)
واقيم هو اكد الضمير المستتر ليدل على مكانه فلا يتوهم ضلو المعطوف عما يجب
في المعطوف عليه وفي اقامة المفعول مقام الفاعل على مذهب المص في الفاعل نظر لان
مقام الفاعل ليس مقام اسناد الفعل او شبهه اليه مطلقا بل مقام اسناد الفعل
المعروف فزيد في ضرب زيد في مقام المفعول لا في مقام الفاعل فتدبر لكن هذا انما يتوجه لو اريد بالفاعل
الفاعل النحوي وقد عرفت بانه عنه غني الى فُعِلَ اي الى الماضي المجهول
فهو تاويل لعلم الوزن بصيغة المشتهر بها ونظيره لكل فرعون موسى اي لكل ظالم
عادل كذا قيل وفيه نظر لان الصيغة المشتهر بها فُعِلَ هو الماضي المجهول من الثلاثي المجرد
لا الماضي المجهول مطلقا فالاولى انه مذكور بطريق التمثيل فيكون في معنى فُعِلَ ونحوه
وتقديم الجر نقصان كلام المتن لعدم شمول البيان شرط زيد مضروب غلامه فزيد في
التكلف وقيل المراد بصيغة الفعل صيغة الفاعل وبقوله فُعِلَ ويُفعَل صيغة المفعول
ولما كان غايته في البعد لم يلتفت اليه الشارح واكتفى في اصلاح بيان المص بقدر
الامكان ولا يقع المفعول الثاني من باب علمت لم يرد بها افعال القلوب
كما هو المتبادر بل كل فعل متعد الى مفعولين هما مسند ومسند اليه نقل
ان المتاخرين جوزوا ذلك يلزم ان يكون مسندا او مسندا اليه ينتقض هذا
بزيد معلوم ابوه قائم اذ لو اقيم قائم مقام الفاعل لا يكون المسند اليه باسناد
تام لان اسناد اسم المفعول الى مرفوعه في هذا التركيب غير تام على انه اذا جاز
كون المفعول الاول القيام مقام الفاعل مسندا اليه باسناد بين تامين فليجز
كون المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل مسندا اليه باسناد بين تامين الثاني مسندا

ومسندًا اليه بها ولا الثالث من باب اعلمت قلت لو اكتفى بقوله ولا الثا
لث لصح لانه لا ثالث الا لباب اعلمت قيل لم يقع الثاني ايضا والمفعول له
بلا لام قيل مع اللام ايضا لا يقع لان النصب فيه بالعلية قيل نصب الظرف ايضا مشعر
مشعر بالظرفية فلا بد من بيان فارق ويمكن بيانه بان ذات المفعول فيه يقتضي الظر
فية والنصب يدل على قصدها بخلاف المفعول له فان ذاته لا يقتضي العلية وانما يعلم
عليته بالنصب كقصدها اى كل من المفعول له والمفعول معه كذلك نبه على ان
الكلام من عطف الجملة الاسمية على الفعلية وليس قوله والمفعول له من قبيل
عطف المفرد وانما رجح هذا الاحتمال لان الاول يستدعى اعادة لا في المفعول له
والمفعول معه وفي هذا الاحتمال تجديد اسلوب البيان وجعل كذلك عمدة والاولى تفسير
كذلك بالمفعول الثاني من باب علمت ليكون اشارة الى واحد بعيد تعين له تعين
وجوبا عند البصريين وتعينا اولويا عند الكوفيين وبعض المتاخرين بدليل القراءة الشاذة
لولا نزل عليه القرآن بالنصب وقراءة ابي جعفر المدني ليجزى قوما بما كانوا يكسبون
وقراءة عاصم وكذلك نجى المؤمنين وحمل التعين على الاولوية اشد مناسبة لقوله
فالجميع سواء وبين هذه القاعدة وقاعدة ان المفعول الاول من باب اعطيت
اولى من الثاني تناف اذ قد يكون المفعول الاول من هذا الباب مجرورا بحرف الجر كما في اتاه
الله شيئا لانه يأتي الى الله شيئا لشدة شبهه بالفاعل التحقيق ان يقال كما ان
المفعول به قائم مقام الفاعل كذلك غير المفعول به قائم مقامه في اسناد الفعل المجهول
اليه لان الفعل المجهول وضع للايقاع على الشئ فاذا اسند الى غير المفعول به اوقع الفعل
عليه بضرب من التشبيه والتنزيل فمتى وجد المفعول به لا يصح اقامة غيره مقامه لعدم
جواز اجتماع النائب والمنوب وهذا يقتضي ان يكون المتعدى بحرف الجر
متعينا للمفعول بواسطة فجعله مع غيره على السواء لعدم تحقيق المقام وقصر النظر على

الظاهر

الظاهر وان يكون ذكره في قولهم ضرب في الدار لغوا مبنيا على مسامحات الكلام اذ معنى
مضروبية الدار يضرب من التنزيل وفائدة وصف الضرب وكذا فائدة الزمان
المعين في التمثيل حيث قال يوم الجمعة ولم يقل زمانا وفائدة المكان المعين حيث
قال امام الامير ولم يقل مكانا للتنبيه على ان الزمان المطلق والمكان المطلق لا يصلح
للقيام مقام الفاعل لعدم الفائدة لدلالة الفعل عليها على ما قيل وعلى هذا ينبغي
ان لا يجوز قيام مفعول مبهم غاية الابهام مقام الفاعل بان يقال ضرب شخص كذا غايته
المفعول بواسطة اذا كان في العموم نحو ضرب في مكان لان فيه معنى الفاعلية
قيل ينبغي ان يكون المفعول الاول من باب اعلمت اولى من الثاني لانه العالم والثاني
هو المعلوم وفي بعض النسخ منها الاوجه في المراد ح ومن الفاعل وفائدته التنبيه قوله
على انه من ملحقات الفاعل ولذا جعل الرفع علم الفاعلية للتلازم الواقع بينهما
والاستتار كما هو الظاهر فان بيان وجوب تقديم المبتدأ يكفل بيان وجوب تاخير الخبر
وبالعكس بل وجوب العائد في الخبر الى المبتدأ ووجوب تعريف المبتدأ حين
تعريف الخبر يصح ان يجعل من مسائل ايهما شئت على ما هو الاصل فيهما من
قسم الاول من المبتدأ لان القسم الثاني مما اعترف به للضرورة حيث لم يوجد
وجه لاعرابه سوى الابتداء وقال النحاة للعارية في توجيه رفعه انه خبر المرفوع بعده و
تكلفوا في اقائم الزيدان فاقتصروا على احدهما تفاديا على التكرار فصار اقائم الزيدان
فانه تكلبوا ما ذكر من التكلف هربا عن جعل المسند مبتدأ ونبههم العلامة الثاني
المحقق التفتازاني فاقتصر في نحوه في بيان المبتدأ على القسم الاول ولا يخفى ان الظاهر
على ما هو الاصل فيه فتأمل اى الذى لم يوجد فيه عامل اصلا يعني ان التجريد مجرد
عن مقتضاه وهو سبق الوجود وقيل وجه الاتيان بالتجريد تنزيل امكان الوجود
منزلة الوجود كما في ضيق فم الركية وصغر جسم البعوض قلت بنبه على ان الاصل العامل

اللفظي وعدل عنه الى المعنوي فكانه جرد الاسم عنه ومن فوائد هذا التفسير ايضا ان التجريد عن العوامل
بمعنى التجريد عن جنس العامل حتى يؤول الى السلب الكلي لا الى رفع الايجاب الكلي ومنها ان المراد
ليس التجريد من نواسخ المبتدا والخبر كما قيل تفاديا عن الانتقاض بقولهم بحسبك زيد لانه يصدق
على زيد في قام زيد انه مجرد عن نواسخ المبتدا ومسند اليه ومن قال لم يحمل على ما قيل لانه بعيد
عن الفهم يتجه عليه ان ما ارتكبه الشارح ايضا بعيد وكانه اراد بالعامل اللفظي ما يكون مؤثرا
في المعنى لئلا يخرج نحو بحسبك درهم هذا التقييد بعيد ليس له في الكلام مستند والاوجه ان يفسر
تعميم التجريد اي المجرد لفظا ومعنى بان لا يكون للعامل تاثير في معناه وان اثر في لفظه ويعتبر
في التعريف قيد الحيثية اي الاسم المجرد عن العوامل اللفظية مسند اليه من حيث هو كذلك وحسبك
من حيث انه مجرد ليس مبتدا بل مضاف اليه حكما فتدبر   و ثاني قسمي المبتدا اي ثاني قسمي
ما يطلق عليه المبتدا ولان المبتدا مشترك لفظي بين هذين المفهومين وليس للمبتدا مفهوم عام يندرج
فيه هذان القسمان فلو قال وعن المبتدا بالمعنى الثاني لكان اظهر وافيد لا تقول فليكن معنى المبتدا المفهوم
المردد بينهما لانا نقول هذا لا يلتفت اليه في تعيين المعاني ولا يعد مما وضع له اللفظ والا لم يوجد
مشترك في كلمة او لمنع الخلو لان المبتدا لا يخلو عن ان يكون ما وضع له هذا او ذاك دون الجمع لان
كلها ما وضع لها المبتدا ومن قال امتناع الاجتماع بين فمن قال او لمنع الخلو دون الجمع ايضا
لم يات بشيء فقد يعد مما احترز عنه بقوله مسند اليه جميع الاسماء المعدودة واسم الفعل الا
ان يقال لم يلتفت اليه الشارح لاحتمال خروجها بقيد التجريد عن العامل اللفظي قلنا
يتبادر منه ان يكون له عامل ولا يكون لفظيا لكن ح ينبغي ان يجعلها في سلك ما احترز عنه بقوله
المجرد عن العوامل اللفظية ولا يقتصر على ما ذكره   بعد حرف النفي كما ولا والف الاستفهام
الاخصر الشامل لهل قوله بعد حرف النفي والاستفهام والاخصر منه الشامل لهما ولغيرهما من كلمات النفي و
الاستفهام قولك بعد النفي والاستفهام مثال الغير ما قال الشاعر ونعم ما قال غير ماسوف
على زمن ينقضي بالهم والحزن كهل وما من نحو من ضارب زيد وما فاعل زيد على ان يكون من وما
مضى ح

مفعولين   وعن سيبويه جواز الابتداء بها من غير استفهام ونفي مع قبح والاخفش
يرى ذلك حسنا وكان المصنف لم يعترف به فلذا وللرد على من جعل اسماء الافعال مبتدات الى
بضمير الفصل الدال على حصر المبتدا في الخبر فانه جزئي تالي له لكنه كما صرح به شارح التلخيص قدس سره
وعليه قول الشاعر فخير نحن عند الناس منكم فخير مبتدا وكون منكم متعلق المحذوف تقديره فخير منكم
نحن عند الناس فلما حذف فسر بقوله منكم ولو صح ما ذكره لصح اخير نحن فينتقض قاعدة جواز
الامرين به لانه من جواز الامرين وقد خرج من القاعدة لان اخير ليس مطابقا للمفرد كما فهم وبعد
يرد انتقاض القاعدة بقولنا اخير منكم عند الناس انا   رافعة لظاهر او ما يجري مجراه
لم يرض بجعل الظاهر بمعنى الملفوظ كما في بعض الشروح لان اخلال اللفظ عن معناه الاصطلاحي بالكلية
من غير ضرورة لا يحسن فحمله على الظاهر المقابل للمضمر وجعله اعم من الحقيقي والحكمي وبعد [illegible] التوفيق
لانه يبقى صفة رافعة لضمير مستتر راجع الى الفاعل في صورة التنازع نحو اضارب ومكرم زيدا
اعمل مكرم وقد سبق التنبيه عليه واورد على التعريف اقائم ابوه زيد فان قائم خبر زيد مع صدق
التعريف عليه واجيب عنه بتقييد الصفة بان لا يكون غيرها صالحا لان يكون مبتدا وهو مع
بعده يشكل بما قائم زيد فان غيره صالح لان يكون مبتدا وهو زيد فالجواب ان المتبادر الوقوع
بعد حرف الاستفهام ان يكون اعتماده عليه في العمل وفي قولنا اقائم ابوه زيد اعتماده على
المبتدا في العمل   فان طابقت الصفة الواقعة بعد حرف النفي والف الاستفهام بنيه على
ان ضمير طابقت ليس على ظاهره اذ لو كان للزم ان يجوز في الرافعة للظاهر امران ولا يخفى ان الاوضح
الاخصر فان مفردا اي المرفوع ولا داعي الى ما اتى به المصنف ويشكل القاعدة بقوله نعم اراغب
انت عن الهتي فانه مطابق للمفرد ويتعين كونه مبتدا والا لزم الفصل بين راغب ومعموله باجنبي
وهو المبتدا فيه ويشكل الشمس فانها تطابق المفرد ويتعين بينهما لكونها مبتدا اذ لو كان
خبرا لوجب اطالعة الشمس   جاز الامران قيل لو كان زيد مبتدا ينبغي ان لا يجوز اقائم
زيد لانه يلزم تقديم يتعين فيه كون زيد فاعلا بحيث يختفي احتمال كونه مبتدا بالمرة لانه

لانه لاسبيل على خلاف اصل بخلاف كونه مبتدا فيلتبس المعصه التباسا شديدا بخلاف
اقايم زيد فان الفاعلية يشتمل على كون قايم مبتدا على خلاف الاصل وكونه مبتدا ويشتمل على
تقديم الخبر على خلاف الاصل بحسب المعنى وبسبب كونه خلافه اظهر الاختصار فيجوز الامران
اقول لا ضرورة في تقديم الخبر في زيد قايم حتى يرتكب الالتباس لاجلها وفي اقايم زيد يجب تقديم
قايم لتضمنه الاستفهام وتعلق الاستفهام به والمشتمل على الاستفهام يجب تقديمه لا نقول
فالضرورة قائمة في اقايم زيد قلت لا ضرورة لجواز زيد اقام بخلاف زيد اقايم فتامل
اي الاسم المجرد الحكمي قيل ان اريد بالاسم الاسم حقيقة او حكما دخل فيه الخبر الجملة لانها في تاويل الاسم فزيد
يضرب في قوة زيد ضارب وسيصرح بان تعريف الخبر ليس شاملا للخبر الجملة لانها ليست باسم قلنا
المراد هو الاعم وعند محققي النحاة الجملة على حرافتها خبر من غير تاويل بمفرد فبناء كلام الشارح عليه
نعم يتجه ان المص ممن ذهب الى تاويل الجملة الواقعة خبرا صرح به في ايضاح المفصل وبناء قوله
فيما سبق ولا يتاتي الكلام ~~الا من~~ الكلام الا في اسمين او في فعل واسم عليه وقيل الاولى تقدير المرفوع
لانه ذكر اقسام المرفوع فلا يصدق التعريف على يضرب لانه ليس بمرفوع بالمعنى المذكور ولا
يتجه عليه ما اتجه على تقدير الاسم من التزديد المذكور ولا يخفى ان المرفوع من احكام الخبر وانما يعرف
الخبر بالرفع فتعريفه به دور على ما عرفت في تعريف المعرب عند المتقدمين فلا تغفل اي
ما يوقع الاسناد به يشعر كلامه بان التركيب من قبيل اسناد المشتق الذي لم يسم فاعله
الى مصدره على طريقة فقد حيل بين العير والنزوان وليس كذلك بل المسند مسند الى الجار
والمجرور والباء للسببية اي الاسم المسند بسببه لان اللفظ سبب اسناد المعنى الا
انه يتجه ان النحوي يصف الالفاظ بصفات المعاني فيقول للفظ مسندا ومسندا اليه
كما سبق في تعريف المبتدا فلا حاجة الى ذكر الباء السببية او يجعل الباء بمعنى الى
والضمير المجرور راجعا الى المبتدا الاقرب افراد المسند الى المجرد او يجعل الضمير راجعا الى
المجرد والاولى جعل الباء والى المبتدا اي المجرد المسند الملابس بالمجرد والفعل فلابسها

المعول

[illegible]

المعمول للعامل اللفظي انه لا بالمجرد كتب في الحاشية وكان النكتة في تغيير العبارة ان لا يشتبه
بالمسند اليه المذكور في تعريف المبتدا وصح بظهر لقوله به فايدة والا لا حاجة اليه انتهى ولا يخفى
ان الالتباس لا يندفع بالتفسير عن معنى الى بالباء وانما يندفع بان قوله اليه في تعريف المبتدا
فاعل المسند وفي تعريف الخبر متعلق المسند وفاعله مستتر فالتعبير ليس بذلك وعلى
التقديرين يخرج به القسم الثاني ضمير به راجع الى المسند به فيه انه يخرج الصفة التي هي خبر
المبتدا لانها مسنده الى فاعلها لا محالة لا الى المبتدا واجيب بانها لم تسند الى فاعلها
لان الاسناد هي النسبة تامة للصفة الى فاعلها بل الى المبتدا وفيه ان جعل الاسناد في
تعريف المبتدا بمعنى النسبة التامة بعد جعله في تعريف اسم الفاعل بمعنى النسبة الاعم
تكلف بعيد جدا وقد يجاب بان المراد بالاسناد اعم من الاسناد اليه او الى ضميره
او الى متعلق ضميره ويتجه انه يدخل في تعريف الخبر حينئذ يضرب في زيد يضرب وقد يتكلف
بان الخبر مجموع الصفة ومعمولاته كالفعل الا انه اجرى اعراب الخبر على جزئه القابل له وهو
الصفة اي تجريد الاسم عن العوامل اللفظية ليسند الى شيء كان في القسم الثاني
من المبتدا او يسند اليه شيء كما في القسم الاول من المبتدا وهذا الابتدا بعينه عامل في
الخبر لاقتضائه للمبتدا والخبر على السواء كذا يستفاد من الرضي فلا يحمل عبارة الشارح
على ان تجريد الخبر للاسناد الى شيء عامل فيه ويسمى بالابتدا فانه وهم فلا يخفى ان تعريف
الابتدا صادق على ما قام بالخبر والتعريف الصحيح تجريد المبتدا عن العوامل اللفظية
لان المبتدا او ذات والخبر حال بهذا انتهم كليا لو لم يجز جعل الشخص جزاء يجب ان
يقال هذا زيد بهذا مسمى بزيد فالحق انه حكم اكثري قيل هذا الدليل جار في الفاعل فيلزم ان يكون
العامل على عليه تقديمه على الفعل لذلك الا انه منع مانع وهو ان المسند عامل ورتبة
العامل التقديم وذكر الفاعل لداعي الفعل الداعي متقدم على ما دعا اليه جاز في
داره زيد واختلفوا في صحة داره قيام زيد جوزه الاخفش لان المضاف اليه المبتدا

لشدة اتصاله بالمبتدا او حكمه وقد جاء في اكتفاء به درج المبيت ومنه آخرون وقد
يكون نكرة ولا يخفى ان المنظوم هو ان الجمع قوله واصل المبتدا التقديم وقوله واذا كان المبتدا
مشتملاً على ماله صدر الكلام الى آخر مباحث التقديم والتأخير واعتذر بانه قدم بحث منكر المبتدا
وقوله حمله على تتمة بحث التقديم للجمع بين الاصول الثلاثة التقديم وتعريف المبتدا ونكرة وبنيه على
اصالة الافراد بقوله والخبر قد يكون جملة وللتوفيق بعض ما هو من تتمة بحث التقديم على معرفة
بحث التنكير والخبر الجملة والقدر شبيه بالعذر اذ لا يندفع به الامكان بالجمع بتأخير اصل التقديم
عن الاصلين الآخرين اذا تخصصت بوجه ما يقال الاحسن الاوضح اذا تخصصت
بمثل ولعبد الخ وبد فوائد يوجب التخصيص بما ذكره بخلاف عبارته فانها لا توجيه
اذ بالتخصيص يقل اشتراكها فتقرب من المعرفة التي هي منافية للشركة غالبا فلا يرد ان مزية
ادخل السوق على سوقان قلة الشركة غير ظاهرة وكما انه يقل الاشتراك بالتخصيص قد يتعلم
الا انه خصوص ذكر ما هو الغالب ويكفي للوقوع مبتدا وحيث وصف بالمؤمن تخصص
بالصفة قيل لا معنى لعدم صحة ان خير من فرسين بل صحة حسنتام خير من حجر قلنا ما ذكره نحوي
لالتزام العرب تخصيص النكرة في مقام الابتداء ولا مناقشة في الاسرار لذوي الابصار
ومثل قولك ارجل في الدار ام امرأة وبما يخصص هذا الاستفهام فانه يصح ان يقال
رجل او يقال امرأة فانه يخصص بعلم المخاطب بثبوته في الدار على وجه الاحتمال فكانه
قال رجل احتمل عندك انه في الدار فكانه قال اي من الامرين المعلوم كون احدهما في
الدار اعترض عليه بان هذا التخصيص عند المتكلم والنافع التخصيص عند المخاطب
وهو مندفع بانه يخصص عند المخاطب ايضا بان الخبر لرجل معلوم له انه في الدار وهو
مستفهم عن تعينه فعلم انه ينبغي له التعيين في الجواب واستفاد من الكلام ما ينتفع به واعترض
ايضا بانه لو كان المخصص في المثال المذكور ما ذكره ينبغي ان لا يجوز رجل في الدار وهو ايضا مندفع
بان المخصص في كوكب عظيم انقض الساعة هو الصفة مع جواز كوكب انقض الساعة فكلاهما

منها

منها لكن مراده رجل كما يوضح عنه قوله دون الدار خبره ولك ان تراعي ظاهره وتريد بكونه مبتدا
حقيقة او حكما فان المعطوف على المبتدا مبتدا حكمي فان النكرة فيه وقعت في خبر النفي
فافادت عموم الافراد وشمولها فتعينت وتخصصت اي تخصصت حكما لانه وان
لم يحصل فيه تقليل الاشتراك او رفعه لكنه صار في حكم ما قل اشتراكه في التعيين فلا يرد ان
تقليل الاشتراك التخصيص ببعض الافراد وهو لم يحصل هنا وكذا كل نكرة في الاثبات
قصد بها العموم نحو تمرة خير من جرادة هذا قول امير المؤمنين علي عليه الصلوة والسلام تعيين
فدية الجرادة اذا اصله من احرام والمقصود انه يتصدق بما شاء وعموم النكرة مع الاثبات
في المبتدا كثير وفي الفاعل قليل نحو قوله تعالى علمت نفس ما قدمت واخرت بخلاف ما في خير
النفي فانه يستوي فيه المبتدا والفاعل وغيره شبيه به او يستعمل الخ او لانه كان
في الاصل فاعلا قدم للتخصيص بالنباح المعتاد فيه تسامح اذ المراد صوت الكلب
دون نباحه على ما في الصحاح قد يكون خيرا قيل اما بالنسبة اليه فشر وفيه لانه يراد
اراد الحبيب للنظر لانه يراه على جنبي ونباحه اذا راى العدو للاضطرابه حيث يراه
فيعذر وصف وقد يكتفي بجعل التنوين للتعظيم والاول انسب بحال هذا العلم و
الثاني بعلم المعاني فلا تغفل فالمثال اما يكون للمخصص بما يخصص به الفاعل اذا استعمل
في نباح معتاد واما اذا استعمل في نباح غير معتاد فالمثال للمخصص بالصفة
وهذا مثل تصحيح الابتداء اي يحتاج اليه باعتبار اصل التركيب واما باعتبار المعنى
التمثيلي فالتركيب مفيد من غير حاجة الى تخصيص المبتدا علم ان ما يذكره موصوف
بصحة استقراره في الدار اورد عليه ان قائم رجل كذلك ويمكن ان يعتذر بان هذا سر نحوي
لا يطرد واعتباره ولا يخفى ان الاولى ان تخصيصه بتقديم الخبر الظرف هذا هو
المشهور فيما بين النحاة اما اشارة الى الحكم بان النكرة يجب ان تخصص حتى تقع
مبتدا فحينئذ يكون وقال بعض المحققين منهم الخ عدم بلاله واما اشارة الى ما ذكر في

تفسير سلام عليك والمقصود منه الاشارة الى ما فيه من المناقشات التي ذكرها الفاضل الهندي
والابحاث التي نظمها في هذا المقام فارجع اليه ان كانت لك المرام   وقال بعض المحققين
منهم بان لا تنافي بين كلام النحاة وما ذكره بعض المحققين الا انهم لما راوا ان المبتداء
لا بد من كونه بالجزء بين المقيد من الحكم على النكرة وغيره ضبطوا امثلة قلما يتخلف عنه الفايدة لتكون
على بصيرة ما في الحكم على النكرة   ولما كان الخبر المعرف فيما سبق مختصا بالمفرد يرد عليه انه
فلا يصح حصر الكلام فيما هو من اسمين او فعل واسم   اراد ان يشير الى ان خبر المبتداء
قد يقع جملة خبر المبتدا او من الجمل التي لها محل من الاعراب وهو واقع في سبع الخبر والحال والمفعول
والمضاف اليه والجزاء لشرط جازم وقع بعد الفاء او اذا والتابع لمفرد والتابع لجملة لها
محل من الاعراب والجمل التي لا محل لها من الاعراب ايضا حصرت في سبع المستانفة
وتسمى ابتدائية كما تسمى الجملة التي صدرها مبتداء والمعترضة والتفسيرية نحو قوله تعالى
واسروا النجوى الذين ظلموا هل هذا الا بشر مثلكم فجملة الاستفهام مفسر للنجوى والمجاب بها القسم
والواقعة لشرط غير جازم مطلقا كلو ولولا ولما وكيف او جازم ولم يقترن بالفاء ولا باذا
الفجائية والواقعة صلة اسم او حرف والتابعة لما لا محل لها من الاعراب فلتكن على ذكر منك هذه
الجملة حتى يحصل لك الحارس تفصيلا مغنيا   ولم يذكر الظرفية لانها راجعة الى الفعلية
بمعنى انها نايبة عن الفعلية والا فالظرفية جملة الانتقال اسناد الفعل الى الظرف ولهذا
استتر فيه ضمير كان عاملا للفعل ولك ان تقول لم يذكر لانها سبقت غير مرة بل اتصالا
بهذه المسئلة   فلا بد في الجملة وكذا في المشتق والماول به وقال الكسائي لا بد في
الخبر مطلقا من عايد واستدل بالاجماع على ان في خبر كان ضميرا حتى قال ان معنى كان زيد
اخاك كان زيد اخاك هو ولا فرق بين خبر كان وخبر المبتدا واجيب بانه خبر كان لمقارنته بالزمان
فهو بمنزلة الفعل وقوله لا بد من عايد الظاهر فيه ولا بد الا انه شبه مضاف لتعلق من عايد
به الا انه عمل ببعض اللغات في شبه المضاف وجعل من عايد خبرا لبعيد من رعاية المعنى

جزاء٥

قوله

61

كاللام في نعم الرجل لا يخفى ان نعم الرجل من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر الا ان الظاهر
صلح لوضعه موضع المضمر باعتبار لام العهد فلا معنى لجعله له   او وضع المظهر موضع المضمر
الى جائز في مقام التعظيم مطلقا وفي غيره جائز في جملتين مطلقا هذا في سعة الكلام وفي الشعر
جائز عند سيبويه بشرط ان يكون للفظ الاول وعند الاخفش مطلقا   او يكون الخبر
تعبيرا للمبتدا او الاولى عين المبتدا ليشتمل قولنا الشان زيد قائم ومقولي عمرو قاعد
ويحذف العايد اذا كان ضميرا فكون الخبر عين المبتدا ولا يقبل الحذف ووضع الظاهر موضع المضمر
لنكتة تفوت مع الحذف وكذا لام العهد اذ مع الحذف لا ينساق الذهن الا الى الضمير
لقيام قرينة دل كلامه على ان الحذف شايع كلما قام قرينة وليس كذلك بل خص ذلك بالضمير
المجرور يعني اذا كان في جملة اسمية يكون المبتدا فيها جزا من مبتداء   واما في غيرها ففي
المرفوع لا يجوز الحذف وفي المنصوب والمجرور سماعي   نحو الكر بستين اي الحاشية الكر
دوازده شتر وار مهذب وتفصيله ان الكر اثنا عشر وسقا والوسق ستون صاعا و
الصاع اربعة امداد والمد المنى   ان الكر منه والجار والمجرور المحذوف ههنا حال من
ضمير بستين فيلزم تقديم الحال على العامل المعنوي فالاولى ان يقدر موخرا او ان
قيل ذلك جائز في الحال الظرف وقوله السمن منوان منه في هذا المقام صفة منوان   وما
وقع ظرفا اي الخبر الذي وقع ظرف زمان او مكان الظرف عندهم لظرف الزمان والمكان و
هم يتسامحون فيطلقونه على الجار والمجرور ثم يتسامحون فيطلقون على ما يعم الجميع
فالشارح جرى على التسامح لاجل تعميمه للفايدة وظرف الزمان لا يقع خبرا عن
عين لا يكون متجددا فلا يقال زيد يوم بخلاف الهلال ليلة الجمعة ومن العجايب ما وقع
لبعض في هذا المقام حيث نقل الحكم مطلقا وعلله بان الاخبار عن الجثة بالزمان لا
يفيد لعدم اختصاص الزمان بجثة دون جثة بخلاف المكان ثم اعترض على نفسه بان
قولنا الزمان الخريف من قبيل الهلال ليلة الجمعة فالاعتراض على ما نقل لا على ما قالوا

نائل فالاكثر من النحاة وهم البصريون او بعد كان التقدير بالجملة من البصريين لكان
المناسب ان يقول وما وقع ظرفا يقدر بجملة خلافا للكوفيين فالظاهر ان التاويل بالجملة لا
يخص نوعا منهما بل يعم الاكثر وقوله على انه اشارة الى تقدير الجار يصح كونه خبرا عن الا
كثر ولو جعل المحذوف مضافا من المبتدا اى حكم الاكثر انه مقدر بجملة لكان اخف
اى ماول بجملة اول التقدير بالتاويل لان التقدير ههنا التاويل والعرف عن الظاهر لتصحيح
تعديته بالباء والحكم على ما وقع ظرفا بكونه مقدرا مع انه ليس بمقدر بل مذكور وهذه الجملة
مطارح الانظار ذكروا فيها اجوبة لا يغمض عنه الابصار ومما لا يبعد ان يتعقل ان التقدير
بمعنى الالحاق يقال قدرت هذا بذاك اى الحقته به اى الظرف ملحق بالجملة ومجعول من جملتها
ومما يلقى اليك ان التقدير بمعنى التعيين يقال الفروض المقدرة في كتاب الله اى
المعينة فالمعنى ان الخبر الظرف مبهم معين بجملة عند الاكثر ومفرد عند الاقل بتقدير
الفعل ذلك الفعل العام كالحصول والكون الا نادرا حتى حصر عامة النحاة الظرف
المستقر فيما كان عامله عاما وحقق بعض المتاخرين انه قد يكون من الافعال الخاصة اذا
انساق الذهن اليه بحسب المقام وما قولهم كلما راه مستقرا عنده فالاستقرار فيه بمعنى
الكون لا بمعنى الحصول العام بخلاف ما اذا قدر فيه اسم الفاعل هذا منقوض
بمثل زيد في الدار ابوه او ما في الدار ابوه فان الخبر فيه جملة سواء قدر الفعل او اسم الفاعل
لانه من قبيل احاصل ابوه وما حصل ابوه وهما جملتان ان الظرف لا بد له من
متعلق قيل اتفق النحاة على ذلك وفيه بحث لان الظرف لا بد له من مظروف والمظروف
في زيد في الدار هو زيد ولا حاجة الى امر آخر هذا قلت الظروف يكون ظرفا لامر من امور
زيد من قيامه او سكونه او حصوله او غير ذلك فلا بد من تقديره ليتم البيان
والاصل في الخبر الافراد قيل ليوافق الركنان اقول لانه اسرع قبولا للربط
اى على معنى وجب له صدر الكلام وهو معنى يغير الكلام كالاستفهام والتمني والترجي

الى غير

الى غير ذلك وذهب بعض النحاة لم يقل وذهب غيره لئلا ينتقض بما حصه
بقى سيبويه فمن قال بلا غير سيبويه فقد غفل لكونه معرفة وكون من نكرة ولا يجوز الا
خبار بالمعرفة عن النكرة ومنع سيبويه الامتناع في الابتداء المتضمن لمعنى الاستفهام
وابن الحاجب منع كون نكرة وكان قد اشار الشارح الى هذا المنع حيث قال
فان معناه اينا ابوك ام ذاك ولم يقل فان معناه اى رجل ابوك لكن في قوله وهذا
مذهب سيبويه خفاء فاعرفه وجملة اجاز سيبويه في الاخبار عن افعل التفضيل في
وقعت صفة نحو مررت برجل افضل منه ابوه او كانا متساويين لو اكتفي به
عن قوله او كان معرفتين يكتفى الا انه مررت عن الحمل على التساوي في مرتبة التوقف
فالمراد التساوي في صحة الوقوع مبتدا او كان الخبر فعلا له اى صورة فخرج بقوله
له قام ابوه في زيد قام ابوه وبقوله صورة خرج الزيدان قاما لان الخبر ليس فعلا صورة
كذا قيل ومنه ان زيد قام ابوه ليس الخبر فيه فعلا صورة فلا حاجة لاخراجه الى قيد له بمعنى قوله
او كان الخبر فعلا له او كان الخبر مشتملا على فعله اى تقديم المبتدا وعلى الخبر في
هذه الصورة ليس الجزاء مقيد بقوله في هذه الصورة والا لكان القيد لغوا لاغناء
الشرط عنه فينبغي ان يحمل على انه اشار الى ان الجزاء خبر الشرط متعدد او بالبدل
عن الفاعل اذا كان مثنى او مجموعا قيل وجوب التقديم في هذه الصورة مختلف
فيه فلو حمل مذهب الكتاب على عدم الوجوب لكان اصف كالاستفهام قيل لا تضمن
الخبر من موجبات التقديم الا ان الاستفهام وفيه نظر لان ما قائم زيد مما يجب
فيه تقديم الخبر لتضمنه النفي فان قلت فينبغي ان يجب تقديم الخبر في زيد لا قائم لانه تضمن
الخبر مع النفي قلت مقتضى صدر الكلام ما يغير معنى الجملة وما في زيد لا قائم لا العر
حرف النفي معنى للجملة فاعرفه لتصدره جملة وجملته ما يغيره او كان
الخبر متعلقه احترز عن الخبر بناء مصححا مبتدا نحو زيد قام فان زيدا انما يصح كونه

مبتداء التاخر قام حتى لو تقدم قام يجب كونه فاعلا ای المتعلق بالخبر التابع له لم يقل المصنف او بجزء الخبر ولم يفسر الشارح المتعلق بالخبر الذی يمتنع تقديمه عليه وانما اراد بالمتعلق مثل تعلق المخبر بالكل دون تعلق العامل بالمعمول اخبر في المبتداء في مثال على الله عبده متوكل مع انه لا يجب تقديم الخبر وقد يقال اراد بمتعلق الخبر بالكل دون المعمول بالعامل ليشمل مثل فرس كل رجل ضيفه اونقص المبتداء او كان الخبر جزاعن ان المفتوحة الواقعة مع اسمها وخبرها المادل بالمفرد مبتداء لما كان الخبر عن ان لا يصلح ان يكون جزاعن المبتدا اوارادالشارح التنبيه على ان فی الكلام مسامحة والمراد انه خبر عما مركب عن ان ولم يتوحى لاصطلاحه لظهوره بعد التنبيه على المسامحة ومن قال اصلح كلام المصنف على ظاهره اذ قولنا عندی خبر فی التحقيق عن معنى ان لان ان عندی كتحقق قيامك والتحقيق معنى حرف الذی هو ان قبل هذا اذا لم يكن ان بعدا ما انك خارج ولولا انك خارج وخرجت فاذا ان السبع حاضر والتخصيص بما بعدا ما من ضيق العطف ای تقديم الخبر على المبتداء فی جميع هذه الصور فان قلت اذا كان المعنى على ما ذكره لكان الشرط ماخوذا فی الجزاء قلت لم يرد بيان المعنى بل اراد تذكر ما يرتبط به الجزاء من الشرط وهو كل واحد فی هذه الصور فالاولى فی كل من هذه الصور وقد يتعدد الخبر من غير تعدد المخبر عنه فيده به لوحدة الكلام فيكون المعنى وقد يتعدد الخبر مع تعدد المخبر عنه كثير ومنه زيد قائم وعمرو قاعد ولم يقيده به لوحدة الكلام فيكون المعنى وقد يتعدد الخبر فی كلام واحد لانه ايضا كثير كما فی زيد ابوه قائم فانه تعدد الخبر بهذه الكلام الواحد ومن قال للتعليل او التحقيق واللفظ بين المعنى الحقيقی والمجازی من غير صادق من حقيقة فانهما فی الحقيقة خبر واحد لان المقصود اثبات الكيفية المتوسط فان قلت يلزم خلو الحلو مثلا عن ضمير فيكون الخبر المشتق خاليا عن الضمير على انه يكذبه وجوب هذان حلوان حامضان قلت اعتبر فی كل منهما ضمير آخر

المجموع

٤٣

المجموع وفی هذه الصورة ترك العطف اولى هذا انما يتم فيما اذا لم يتعدد المبتداء او نحو هما عالم وجاهل فانه مع العطف واجب لانه يجمع المتعدد ولان فی هذه الصورة بالعطف اولا انه يجعل خبرا ويجب ان يكون جامد الفظا او تقديرا لئلا يلزم خلو الخبر المشتق او عن ضمير المبتدا وفی عالم وجاهل فی تقدير هما رجل عالم وجاهل ولا يبعد ان يقال مراد المصنف بتعدد الخبر ما يكون لغير عاطف هذا هو الملائم بالحكم بامتناع تعدد الفاعل وعلى سببية الاول للثانی او للحكم به هذا المذهب اليه جمهور النحاة او ما على تحقيق الشيخ الرضی ان معناه لزوم الثانی للاول فلا حاجة الى التكلف فی او راح ما بكم من نعمة فمن الله القاعدة فلا يرد عليه ای على هذا الاصل هذا المثال ای خروجه فلا يكون الاصل جامعا ولا بد فيع هذا الحكم لشذوذه لكثرته وتوجيه الورود على ما قالوا ان كون النعمة معهم ليس سببا لكونه من الله ولو قيل افعاله تعد بالغرض لكان سببا الى ظهور تضمنه معنى الشرط فوقوع الزمخشری فی هذه الاشكال غفلة عن سهوله حل العقال على قاعدة الاعتزال فيشبه المبتداء الشرط لكن قصد السببية لازم للشرط اذ لا فائدة له سواها بخلاف المبتداء فانه يصح فيه قصدها وعدمه لبعث الفائدة بدون قصدها فلذا افتقر فالصحة الدخول على الخبر وره لزومه فی الجزاء ومن لم تنبيه لهذا قال وجه عدم لزوم الفاء ههنا كونه المبتداء وضيلا فی معنى الشرط معنى الشرط غير عريق الاسم الموصول بفعل ماضيا كان باقيا على معناه او غيره على خلاف الشرط فانه لا يكون الا استقبالا فی المعنى والاول ههنا قليل والشرط لا يكون ظرفا ايضا قيل لا ينحصر هذا فی ما ذكره لان المبتداء الذی دخل عليه اما والمبتداء الذی يكون احد الاسماء المتضمنة لمعنى الشرط ايضا كذلك وهذا مما يقضى منه العجب فان مدخول اما والاسماء المتضمنة كالشرط فی الفاء وليست مصححة لدخولها ولا ينقض بالاسم الموصول باسم الفاعل او المفعول لانه للموصول بفعل معنى او النكرة الموصوفة بهما ای باحدهما فالاولى افراد الضمير ان الموت الذی

تغرون منه فانه ملاقيكم توقف بان الفاء ههنا زايدة اذ المبتدا ليس متضمنا لمعنى الشرط
بحسب ان يفيد العموم لكلمات الشرط ورد ان الشيخ الرضي صرح بان ذلك لا يجب فيه ويتجه
ان معنى الشرط ههنا منتفية اذ لا سببية للفرار بالنسبة الى الملاقات ودفع بانه سبب
للحكم بالملاقات كل غلام رجل ياتيني الخ فيا تيني صفة رجل فان قلت كل رجل ياتيني
ايضا مثال للمضاف الى الموصوف لان الوصف انما يكون لما اضيف اليه كل كله لا الكل
على ما لا يخفى على المتتبع لكلامهم قلت المراد بالموصوفية معنى لا لفظا والكل المحيط لافراد
الموصوف بمعنى والشرط والجزاء من قبيل الاخبار اي الجملة الشرطية لا يكون الا خبرية
فلا يرد ان الجزاء قد يكون امرا وفيه انه يشكل بالاستفهام عن الجملة الشرطية فانه يقصد
كثير الدوران فيما بين الناس ويبعد ان يكون مهملا نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود ويمكن ان يدفع بانه لم يقع لتنازع الاستفهام وحرف الشرط في الصدارة
ويدفع الحاجة بان يقال هل يتحقق ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ويتجه عليه
ايضا ان وجه المنع في ليت ولعل لو كان كونهما مزيلين للخبرية لوجب ان لا يمنع باب
فاعل كان وعلمت فالاظهر ان يقال نواسخ المبتداء اذا دخل عليه سقط اعتبار صدارة
الشرط الذي تضمنه المبتداء فضعف معنى الشرط لانتفاء لازمه الذي هو الصدارة فلم
يصح دخول الفاء في خبر المبتداء لضعف مقتضيه وحينئذ كان القياس عدم دخول على
جزاء ان ايضا الا انه لعدم تاثيره في المعنى كالعدم وعدم منع المفتوحة لالحاقها بالمكسورة
فان قيل باب كان في التسهيل ان المنع من حيث التتبع والاستعمال انما
انما يتحقق في ليت ولعل وكذا الاختلاف في غيرها من باب القياس هذا مظهر وجه
كل تخصيص وقع من المصنف في هذا المقام ووجه ذلك التخصيص الاهتمام
ببيان الاختلاف الواقع فيهما يشعر بان المانع لاتفاق يبطل لبيان الاختلاف ولا وجه
له فالوجه انه دعاه الى بيان خبر الحروف المشبهة ههنا انه سيقول وامره كامر خبر

المبتدا

المبتداء فلو لم يبين حاله ههنا لا وقع الحكم المذكور فيما بعد المتكلم في الغلط وقد
يجب حذفه قيل لا يجب حذفه اصلا لانه يمكن اصله في الكلام نحو الحمد لله اهل الحمد في
تقدير اهل الحمد هو واحتمال كون المخصوص خبر مبتداء محذوف وما قبله خبره قلت يكون
من المقطوع مواقع وجوب حذف الخبر وبيان المصنف احتمال كون المخصوص خبر المحذوف
عن الاعتداد به بل القدر في عدم ذكرهما في هذا الموقع ان الاول في كتبهم من مبنيات
يجب افعال المدح والذم اي المبتدا المحذوف جعله مثالا للمبتدا المحذوف
والظاهر جعله مثال الحذف المبتداء وعلى الاول في الكلام حذف مضاف اي كمبتدا قول المستهل
وعلى الثاني حذف مضافين اي كحذف مبتداء قول المستهل بان المعنى لا للتقدير حتى
يطلب وجه صحته المنصر للهلال القمر اله تنبه ليالي هلال وبعده القمر كذا قيل لكن
في القاموس الهلال غرة القمر ليلتين او الى ثلث او الى سبع وليلتين من اخر الشهر ست
وعشرين وسبع وعشرين وغير ذلك قمر واشار الى المراد بالمستهل لكن لم يجب في كتب اللغة المستهل
بمعنى المبصر للهلال بل هو الصبي الرافع صوته حتى ولد وفي القاموس استهل الصبي رفع
صوته بالبكاء وكذا كل متكلم رفع صوته واخفى هذا فاستعير للمبصر للهلال الرافع
صوته وفي بعض الحواشي قيل ان استهلال ماه نو ديدن وبانك كردن وكلاهما يستقيم
هذا فكانه اشار الى ان قول الشارح اشارة الى استعمال اللفظ المشترك في معنييه
لان مقصود المستهل منه منع لاحتمال ان يكون مقصوده تعينه شيء بالا
شارة والحكم به على الهلال فالاولى ان يقال ليس من باب حذف الخبر لان العرب
حين تصرح بالمحذوف لا يصرح الا بالمبتداء جريا على عادة المستهلين
غالبا العادة ما انتفى خلافه او ندر فقوله غالبا لتعين ان العادة منا الى قسم ووجه
العادة ان الحكم مما يتكرر لان امتياز الرائي مرتين التوجه الى الرؤية مع كونهم
من مكان الانكار ولئلا يتوهم نصب الهلال وجه ان الغالب فيما هو في آخر

افرد

الكلام الوقف عليه وقبل الاصل فيما اخر وبالذكر بالذكر الوقف فان تقدير على
المذهب الصحيح واما على بعض المذاهب الغير الصحيحة فليس مما نحن فيه لان منها ان
اذا ظرف مكان خبر عن السبع اى مكان خروج السبع ومنها انه ظرف زمان والمحذوف
هو المضاف اى المبتدا او خرجت فوقت خروجى وجود السبع والمذهب الصحيح ان
التقدير فوقت خروجى السبع واقف فاذا ظرف الخبر المحذوف والذى يدل على صحة هذا
المذهب عندى ان العرب اذا يصرح بالمحذوف يقول فاذا السبع واقف وانما قلنا
على بعض المذهب الغير الصحيحة لانه على بعضها مما نحن فيه ايضا وهو ان اذا معمول
فاجأت المقدر والتقدير خرجت ففاجأت وقت السبع واقف ويحتمل ان يجعل ظرف
مكان فى هذا التقدير ثم كلمة الفاء اما للعطف واما فاء الجزاء والشرط محذوف
فيما التزم يقال لزمه الشئ فالتزمه اى قبل ملازمته وقوله فيما التزم اى فى تركيب يقال الا
ظهر فى خبر لئلا يخلو الجملة عن العائد الى كلمة ما لا يخفى انه لا معنى بظرفية الخبر فالحق مع ان رح
والعائد محذوف اى فى موضعه فالتركيب من قبيل البر الكر بدرهم ولك ان
ان تجعل ما مصدرية والمصدر حينيا فيكون المعنى وجوبا فى وقت التزام غيره فى موضعه
وذلك فى اربعة ابواب لم يلتفت المص الى حذف الخبر فى زيد فى الدار اى حصل
او حاصل لان تقدير الخبر لامر لفظى لا يساعده المعنى والمعنى حاكم بان الخبر فى الدار
ليس الا الاول المبتدا الذى بعد لولا الاولى ان يقول المبتدا الذى بعد لولا
وخبره عام ليستغنى عن قوله هذا اذا كان الخبر عاما وكانه اختيار تنبيههما على ان تعيين
النحاة الضابطة الاولى قاصر لا بد من تقييده اى لولا وجد زيد وزيد فان حذف
الفعل لا يكون واجبا من غير تقييد ولا فى الماضى يجب تكريره فى غير الدعاء وجواب
القسم الا نادر وقال الفراء لولا هى الرافعة ولا يخفى انه لا بد من القول بحذف مسند
الكلام فحينئذ ان كان خبر يلزم كون المسند اليه معمولا للعامل اللفظى دون الخبر وثانيها

كل

المصدر المتبادر

كلا مبتدا او كان مصدرا صورة الاولى كان مصدرا او ما ولانه فان المبتدا من
صورة ان لا يكون حقيقة فافهم منسوبا الى الفاعل يدخل فيه نحو ضرب
زيد عمرو اى بما وقد اشترط الاضافة الى احدهما او كليهما نحو تضاربنا قائمين
وبعده حال ويجب فى هذه الحال الواو اذا كانت جملة اسمية واكثر
شربى السويق ملتوتا واخطب ما يكون الامير قائما قال الشيخ الرضى يجوز فى هذا
القسم رفع الحال على الخبرية بان يقول اخطب ما يكون الامير قائم الا ان اول الكلام
كان مجازا والمجاز ليس المجاز فجعل آخره مجازا فان قلت فلا يكون التركيب من مواضع
وجوب حذف الخبر فلا يتم القاعدة قلت اذا رفع قائم لم يكن التركيب من القاعدة لانتقاء
الحال ولا يخفى ان ما ذكر من جواز رفع الحال فى هذا القسم مقيد بما اذا كان اوله مجازا كما
افاده تعليله الا ان الحكم مبتنيا على اطراد الباب وجوز الشيخ وغيره جعل المصدر فى
اخطب ما يكون الامير اى اخطب اوقات كونه فالمراد بالفعل المضاف الى المصدر
اعم من المضاف اليه بلا واسطة او بواسطة ضربى زيدا حاصل اذا كان قائما
تقديرا اذا كان ليحصل للحال عامل سوى المصدر لا يكون عاملا فيه كى يستغنى ولا يجوز ان يكون جاز ان
يكون العامل حاصلا لان ذا الحال هو غير المصدر وفاعل حاصل هو المصدر فلو جعل حاصلا عاملا
اختلف عامل الحال وصاحبه وهو لا يجوز عندهم ولهذا عرفنا ان من جوز الاختلاف
فى تقديره اذا كان ويكتفى بتقدير حاصل بحذف متعلقات الظروف الا
متعلق الظروف ثم حذف اذا مع الشرط العامل فى الحال اذ اظرفية خالية عن
معنى الشرط وفيه تكلفات كثيرة من حذف اذا مع الجملة المضاف اليها وايقاعه
فى غير هذا المكان ومن العدول عن ظاهر معنى كان التامة الى معنى الناقصة وفى قيام الحال مقام
الظرف هكذا كتب فى الحاشية ولا يخفى عليك ان الواجب مع الجملة المضاف اليها ان
حذف اذا مع الجملة المضاف هو اليها اكثر من ان يحصى فى غير هذا المقام مع ان الفصحة

ووجه كان تامة انهم لم يجدوا ابدا من جعل المنصوب بعد المصدر لا يظهر وجه نكارته ولزوم
الواو فيه اذا كان جملة اسمية فلو قدرنا قصه لكان جرا على التعريف غير حامل للزوم الواو
اذ لا بد من الواو في خبر كان الا تشبيها بالحال ولا يلتزم وفي ما ذكرنا من التوجيه
الحال عن التكلف الا ان المحذوف متفاوت لان الملابسة بالنظر الى الفاعل بمعنى وبالنظر
الى المفعول بمعنى آخر وان اصدر الضرب وقوعه لا يبعد التعبير عنهما بالملابسة .
ثم نقول حذف المفعول الذي هو ذو الحال اولى من ان يحذف العامل وذي الحال مرة واحدة
كان راشدا مهديا لكان اكثر استراحة من التكلف   وتقييد المبتداء المقصود عمومه
بدليل الاستعمال يقال وجهه ان الجنس المعرف اذا استعمل بلا قرينة تخصيص بعض
ما يقع عليه دفعا لترجيح بلا مرجح وهذا يوكد وجوب كون هذا المصدر مضافا فلو جوز
اضافته الى المعرفة حتى يتعرف   اي ضربي زيدا ضربه قائما ولا عيب فيه الا انهم لم يجوزوا
ه حذف المصدر مع بقاء معموله وهو لا نحذف الا مع الفعل مع بقاء معموله وهو حذف
الموصول مع بعض صلته ولم يجوزوه   [illegible] بمعنى الفعل يوكده عدم صحة تاكيده
المعنوي ولو صيغة يقال وجه استفادة الحصر من غير تقدير الخبر غلط   وثانيهما كل
مبتدا او استكل خبره على معنى المقارنة جعل الشيخ الرضي حذف الخبر هنا غالبا وجعل الكوفيون
الواو بمعنى مع جر فالرفع عندهم منتقل من الواو الى مدخوله وهو تكلف   وذلك مثل كل
رجل وضيعته كتب في الحاشية الضيعة في اللغة العقار التي هي الارض والنخل والمتاع
وههنا كناية عن مصحعها اعني الصنعة انتهى وكانهم شبهوا صنعة الرجل بالارض
المغلة التي لا تبقى وفي مثل هذا التركيب سوال مشهور وهو ان ضمير ضيعته لا يصح الى
كل ولا الى رجل ودفعه انه كما ان كل رجل نائب عن اسماء كثيرة ضميره نائب عن ضمائر
كثيرة يعود بكل اعتبار الى رجل في كل رجل فكانه قيل زيد وضيعته وعمرو و
ضيعته وهكذا   اي كل رجل مقرون مع ضيعته لم يقدر كل رجل وضيعته مقرونان

ليكونا ان

ليكونا ان محل التانيث عن الخبر متاخرا عنه فيصح الحكم بتبانيه   وانهم المعطوف في موضعه
لان المعطوف على المبتداء وان كان من تتمته لكنه يذكر بعد الخبر فيصح ان يتبوا غير الخبر
ويستغل فكانه ومن اشكل عليه اذ قال هو معطوف على ضمير هو الفاعل الخبر اي كل
رجل مقرون هو وضيعته محذوف المؤكد مع المؤكد وهو جائز ومعنى كلامهم كل مبتدا
عطف عليه بالواو بمعنى مع انه عطف عليه صورة لا حقيقة ولا يخفى انه يستغنى عنه بما
ذكرنا   يكون مقسما به متعينا لذلك مشتهرا فيه بحيث يتبادر من سماعه ان يذكر
للاقسام به فيكون قرينة على حذف الخبر الذي هو الذي هو قسمي   والعمر بمعنى واحد
ولا يستعمل مع اللام في القاموس العمر بالضم والفتح البقاء وبالفتح الذي قيل ومنه لعمري
اي من المرفوعات خبر ان واخواتها بنية على ان ذكر خبر ان فالبحث لانه من خبر
المبتداء بل لانه من المرفوعات ولم يروا ان خبر ان مبتدا اذ حذف فجرد وقوله هو المسند
جملة مسابقة لانه تكلف بعيد لا حاجة اليه والاخوات بمعنى الاشباه وليس
هذا وصفا نحو ما يلا هو استعمال لغوي قال الله تعالى كلما دخلت امة لعنت اختها
وانما قال المصـ خبر ان ولم يقل ومنها خبر ان قصدا الى البيان على وجه يحتمل المذهب
الاصح وهو مذهب الكوفي وهكذا اما في الاقسام   احد هذه الحروف
زاد لفظ الاحد لانه المرفوع دخل جميع هذه الحروف ولا بد من مثل هذا التصرف
في الحد واي خبر واحد من ان واخواتها والاوضح الاخصر الانفع ان يقال خبر
الحروف المشبهة بالفعل هو المسند بعد دخوله   عليهما على المسند الى شي
اخر ولا يخفى عليك ان المفهوم من العبارة دخول هذه الحروف على المسند لا على
المسند الى شي اخر وان كان صحيحا في الواقع ولا حاجة الى الحمل عليه فالاولى الاقتصار
على ما هو المتبادر   والمراد بدخول هذه الحروف كانه معنى عرفي للدخول والمتبادر
في العرف الغني الدخول لا يراث اثر لفظي لان نظر الفن فيه بالتعميم خلاف الظاهر مع

ومع ذلك مضى الا انه يدخل فى التعريف المسند الذى دخل ان المحققة الملقاة عن العمل فانها
وردت على المسند والمسند اليه لاثبات اثر معنوى هو التاكيد للنسبة المتعلقة بهما مع
انه خبر المبتدا لا خبر ان الا ان يتكلف ويراد بقوله لفظا ما يقابل تقديرا او محلا وبقوله
معنى ما يشملها   فان يقوم ههنا من حيث اسناده يقوم ليس مما يدخل
عليه ان بهذا المعنى اصلا فلا وجه لتقييد بالحقيقة   فلا يحتاج الى ان يجاب
عنه يعنى ان الجواب السابق يغنى عن هذا الجواب الذى يحتاج فيه الى تكلف بعيد لان
المتبادر من المسند المسند المطلق لا المسند الى اسما وهذه الحروف وهذا انما يتم اذا
كان ما حمل عليه الدخول معنى متبادر من اللفظ متعارفا بين القوم اشرنا اليه
ويلزم منه عطف على قوله يجاب فيكون المعنى ولا حاجة الى ان يلزم منه ولان
خفاء بصحته فالاليق ان يقول على انه يلزم ويمكن دفع الاستدراك بان يجعل المراد
المسند بعد دخول هذه الحروف الى اسمائها وكما انه يلزم الاستدراك يلزم خروج
قائم فى ان زيدا قائم ابوه فان الخبر قائم وهو مسند الى الفاعل لا الى اسم ان ولو
فى معرفة خبر ان على اسمه المنتظر انتظارا طويلا   فيحتاج الى تاويل الجملة يا
لاسم بما هو اعم من الاسم حقيقة او حكما ويمكن ان يقال لا حاجة الى التاويل لان
الخبر الجملة يبين بقوله وامره كامر خبر المبتدا وكما ان الخبر الجملة للمبتدا يبين بعد ذكر
تعريف مختص بالخبر المفرد   مثل قائم فى ان زيدا قائم نبه بالمثال على ان
للخبر ان واخواتها خبر واحد ههنا وان المراد بدخول هذه الحروف دخول احد
هذه الحروف   والمراد ان امره كامره لا خفاء ان المراد من عبارة المص
توضيح خبر ان بحيث يعرف ان اى خبر صحيح واى خبر فاسد وما ذكره الشارح
تكلف على ان بعد ما فسر قوله وامره كامر خبر المبتدا بان امره كامره فى اقسامه
ومنافقا الخبر المتضمن بصدر الكلام لزم ان يكون خبر ان ايضا كذلك والفساد

انما

انما ظاهر من فوت بعض الاستثناءات وينبغى ان يقول الا فى تضمنه استفهاما وفى
وقوعه جملة انشائية نحو ان زيدا اضربه فانه لا يجوز مع جواز زيدا اضربه ومما لم يذكره عدم
دخول الفاء على خبره مع تضمن اسمه معنى الشرط لكنه لم يعتبر لسبق ذكره وقولنا ان منى اياك
زيدا وعلى هذا هب غير سيبويه مثل ان فى ابوك خبر وهو لا يرد على المص مع اختياره
سيبويه   الا فى تقديمه اى تقديم خبر ان فان حكم تقديمه الامتناع وحكم تقديم خبر
المبتدا الجواز والوجوب وبهذا تبين فساد ما قيل حق البيان الا فى التقديم فقد مشترك
لانه استثناء عن وجوه الشبه وجه الشبه يجب ان يكون مشتركا   الا اذا
كان ظرفا فيه انه يلزم ان يكون حكمه حكم خبر المبتدا فى التقديم اذا كان مع انه ليس كذلك
لان الخبر الظرف لا ان يتضمن ما له صدر الكلام ولا يجب تقديمه نحو ان زيد النفى الدار فان
لام الابتداء له صدر الكلام الا ان يقال اللام له صدر الكلام فى غير باب ان   وفى
وجوبه اذا كان الاسم نكرة فيه بحث لان ان تصحح وقوع النكرة مبتداء صرح به الشيخ
عبد القاهر فى دلايل الاعجاز فليس حكمه الا جواز التقديم فقول المص الا اذا كان ظرفا فى
خبر لا الكاينة لنفى الجنس فدر المعرف باللام مثلا الى رعاية جانب المعنى لان
المعنى على التركيب التوصيفى والمشهور فى امثاله تعدى النكرة احترازا عن حذف الموصول
مع بعض الصلة فانه لا يجوز عند البصرى فالتقدير خبر لا الكاينة لنفى الجنس على جعل كاينة
حالا من كلمة لا تاويلها بالمفعول بمعنى الفعل المستفاد من اضافة الخبر اليها اى
خبر ثبت لكلمة لا وعليك برعاية جانب المعنى اذا عارضه جانب اللفظ فانها الجاد
لاولى الالباب   اى لنفى صفته اذ لا رجل قائم مثلا لنفى القيام عن الرجل
لا لنفى الرجل نفسه اذ لا رجل بتقدير لا رجل موجود لنفى نفس الرجل لا لنفى صفته
والوجود وان كان صفة لكن اذا نفى عن الشئ يقال نفى الشئ ولا يقال نفى صفة
الشئ اذ نفى الشئ ليس الا نفى وجوده فنفى الصفة صار بمعنى نفى غير الوجود

كما يكون لنفي صفة الجنس يكون لنفي الجنس فلو حمل فهو يهم لا لنفي الجنس على معنى نفي صفة الجنس لم يتم التسمية فيما هو لنفي الوجود ولو حمل على نفي الجنس لم يتم فيما هو لنفي صفة الجنس فلا بد من التسمية بملاحظة حال بعض الافراد وحتى يصح حمل العبارة على ظاهرها ولا حاجة الى حرفها **قوله** والمراد بدخولها ما عرفت في خبر ان من الدخول لايراث اثر لفظا و معنى قوله فلا يرد نظر كما عرفت لظهور ايراث اثر بقول في يضرب **قوله** وجعل في الدار صفة قال المص المثال الحسن ما يكون واضحا غير محتمل لانه للايضاح فجعله ان يستغني عن الايضاح وكما ان في الدار في لا رجل في الدار يحتمل ان يكون صفة رجل يحتمل ذلك في لا غلام رجل فلذلك عدل عن اخرى المثال **قوله** لا يجوز ارتفاع صفته هكذا قال المص واعترض عليه بانه يجوز عند جماعة فزاد الشارح لدفعه قوله على ما هو الظاهر يعني ان رفع صفته المعرب المنصوب خلاف الظاهر في لا غلام رجل ظريف الخبرية دون الوصفية وبهذا يكفي لتوضيح المثال وحسنه **قوله** لا تقيد بالظرف يعني من غير سماجة ويريد بنحوه الحال وفيه نظر لان الظرافة لو لم تقبل التقييد لم يصح صار زيد ظريفا فالاولى ان لا يتجاوز عن المثال ويقال لا يحسن تقييد الظرافة بمعنى الدار لانها لا يقبل هذا التقييد ولا يخفى ان نفي جميع غلام الرجل من ماهيتي الصفتين ايضا معقول و المعهود في مثله نفي الحصول في الدار عن الغلام الموصوف بالظرافة **قوله** وليكون مثالا لنوعي خبرها وليكون مثالا للخبر المتعدد فانه احوج الى الايضاح فلو ترك بيان نوعي الخبر لكان اشمل ويحذف خبر لا هذه كثيرا احد فاكثر قدر موصوف كثيرا مصدر الفعل والمشهور في مثله تقدير الزمان وهو الملايم بقوله وبنو تميم لا يثبتونه اصلا **قوله** لدلالة النفي عليه يقال لان النفي يقتضي منفيا ولما لم يكن قرينة خصوص ينحصر في العام وقيل لان النفي رفع الوجود ورد بان النفي رفع الوجود الشامل للوجود في نفسه وللوجود لغيره فلا يدل على الوجود في نفسه وهو ليس بشيء لان المتبادر من النفي نفي الوجود في نفسه

كما ان المتبادر من الوجود في نفسه فينصرف عند الاطلاق الى نفي الوجود في نفسه اي لا اله موجود الا الله جعل الزمخشري كلمة التوحيد جملة تامة مستغنية عن تقدير الخبر وكتب فيه رسالة ومحصول ما ذكره ان اصل التركيب الله اله فدخل لا والا للحصر فالمسند اليه هو الله والمسند هو لا اله وهذا مما يتحير في تعلقه الاذكياء ويتعجبون من كلامه وانا اوضحه لك بكلام وجيز وهو انه لو بدل لا والا بكلمة انما و قيل انما اله الله لكان كلاما تاما من غير تقدير انما هو النفي والكلمة الا فعلم ان قول النحاة بالتقدير لداعي لفظي هو ان لا يطلب خبرا ولا يحتاج اليه المعنى **قوله** انتفى الاهل والمال فلا يحتاج الى تقدير خبر نفى المص بان لا حي يكون اسم الفعل لا يكون على هذه الصيغة ورد ايضا بان اسم الفعل الذي بمعنى الفعل اللازم لا ينصب ما بعده ولم يلتفت الشارح الى لانه يجوز ان يكون ما يليه لا سيما كنيابه يا منا يا دعو يكون فاعل الفعل الضمير المبهم المميز بالمنصوب بعدها وعلى التقدير بني يحملون ما يرى خبرا في مثل لا رجل قائم على الصفة اذا اثبت في لغة بني تميم لا غلام رجل قائم برفع قائم فلا يكون لانكار النحاة اثبات الخبر في كلامهم معنى لانهم لا يقولون لم يجعل قائم خبرا الا ان هذا البحث ليس وظيفة العرب والانكار انما ينافي له ال [illegible] لا غلام رجل نصب قائم نصب قائم وبهذا قال الاندلسي لا ادري اين هذا النقل والحق انه يجب اثباته اتفاقا اذا لم تقم قرينة واما اذا قامت فعند بني تميم يجب الحذف وعند الحجازيين يجوز وبهذا فنقول معنى كلام المتن ويحذف كثيرا انه يحذف كثيرا القيام قرينة الا انه لم يصرح باشتراط قيام قرينة لظهور انه لا معنى للحذف بدون القرينة وكثيرا ما لا يصرح به لهذا كما في قوله نحو رحذف النداء وقوله قد يحذف المنادى وقوله قد يحذف فان معناه يعني الفعل والفاعل ووجه كثرة الحذف في خبر لا دون خبر المبتدا رعاية مطابقة لفظ الخبر ومعناه في الانتفاء وح معنى قوله وبنو تميم لا يثبتونه عند قيام قرينة ولو قال ورد اما عند

بنى تميم لكان احضر قوله وبما عرفت معنى الدخول قد عرفت ما يمنعك عن القبول
اى عمل ليس بهذا لمن اضافة الاسم الى ما ولا لا يقول المستفاد من الاضافة عملهما لا
عمل ليس قلت الحكم بالشذوذ على عملهما عمل ليس كانه يتوهم عمل آخر وانما قال الشا
رح اى عمل ليس تعيينا لما هو الواقع ومن قال العمل مستفاد من التشبيه بليس فقد
بعد وكذا تجويزه رجوع الضمير الى التشبيه لان التشبيه واقع من غير شذوذ
وانما الشذوذ فى نتيجة التشبيه لانه لا شذوذ فى نفسه ودخوله على المبتدا او
الخبر شاذ قليل حمله على الشذوذ فى الاستعمال وللشذوذ بمعنى الخروج عن
القياس احتمال فيقتصر على مورد السماع وهو النكرة ومن قال هو الشيوع فبيانه
قوله من صد كتبت فى الحاشية الصدود والاعراض والبراح الزوال والضمير
فى نيرانها للحرب اى من اعرض عن نيران الحرب فلا زوال عنها قوله ولا يجوز ان
يكون لنفى الجنس رد على الشيخ الرضى حيث قال انه لنفى الجنس ومنع وجوب
تكرار المرفوع بعد لا فان التكرار انما يجب مع الفصل بينها وبين معمولها بقى احتمال
ان يكون لا براح من قبيل لا شئ فجعل الشاعر نفسه عدم المفارقة كما يجعل الرجل
عين العدل فى رجل عدل واحتمال ان لا يكون لا عاملا لجواز ان يكون متعلق
الظرف مرفوعا فلا اشتباه وفى البيت على عمل لا قوله اعلم ان المراد بالمسند
بهذا التعرض مبنى على الغفلة عما ذكر فى تعريف الفاعل علامة كون الاسم مفعولا قوله صح
اى من حيث انه علامة كون الاسم مفعولا فلا يبطل طرد تعريفا علم المفعولية
ولا طرد تعريفا المنصوبات بمررت بمسلمين ومسلمين بل مررت
بزيد وقوله وهى اى علامة كون الاسم مفعولا مع قيد الحيثية فلا حاجة الى تقييد
الامور الاربعة بالحيثية قوله لصحة اطلاق صيغة المفعول عليه لغة واما اصطلاحا
فيصح الاطلاق على كل من الخمسة وهو ما قرنه بفعل لتغايره لم يسند اليه ذلك الفعل

وتعلق

٩٦

وتعلق به تعلقا مخصوصا ولا يخفى انه ينتقض بمفعول ما لم يسم فاعله فانه مفعول ولم
يشمله التعريف الا ان يقال اطلاق المفعول عليه باعتبار انه كان فى الاصل مفعولا اصطلاحا
حيا وقوله بخلاف المفاعيل فيه نظر لانتقاضه بضربته تاديبا وكرهت كراهتى فعل الضرب
والتاديب دلت زيدا فى ضربه فانه يصح اطلاق المفعول على هذه الامور الا ان يقال
لا يصح اطلاق المفعول على الاربع مطلقا بل بالنسبة الى بعض افرادها وينقدح من
هذا وجه آخر لوصف المفعول بالمطلق وما نحن فيه فاحفظه فان قلت صحة اطلاق المفعول
على الضرب مثلا باعتبار تعلق الفعل به ووقوعه عليه فانك تقول فعلت الضرب وبهذا
الاعتبار هو مفعول به لا المفعول المطلق قلت المفعول فى اللغة ما يصح وقوع الفعل
عليه وجميع افراد المفعول المطلق كذلك حتى فعلت فعلا بخلاف المفاعيل الاربع واما
القول بتعلق الفعل بالفعل يستلزم التسلسل فدفعه واضح على اهله فان قلت اذا صح
اطلاق المفعول به صح اطلاق المفعول لان صحة اطلاق المطلق من لوازم المقيد قلت
المفعول به تقييد فى الظاهر وتعبير فى التحقيق فان المفعول فيه ضمير يقيد به الصفة و
المفعول به حال عنه فيقيد بالاسناد الى به فيقيد به فعبر بعض المفعول لا مقيد وبه
صحة اطلاق المطلق من لوازم صحة اطلاق هذا المقيد قوله فلا يرد عليه مثل مات
موتا وكذا ضرب زيد ضربا على صيغة المجهول لانه فعله بمعنى انه قام بفاعل بمعنى الفعل
المذكور اى بما قام به معنى الفعل فلا حاجة مع هذا التفسير الى جعل الفاعل اعم من الفاعل
حقيقة او حكما ليدخل فيه ضرب زيد ضربا كما ظن البعض بعض الظن قوله وانما زيد
لفظ الاسم ما ذكره فى وجه زيادة الاسم واضح لا مرية فيه انما الشان فى تخصيص
المفعول المطلق بزيادة الاسم فى تعريفهم دون اخواته فلو اضيف الى ما قيل ان
زيادة لاخراج ضرب الثانى فى ضرب ضرب زيد فان ضرب الثانى ما فعله فاعل فعل مذكور
ويتجه عليه امران احدهما ما قيلا ان ضرب الثانى ليس ما فعله الفاعل لانهم لا يحدون

صفات المعاني المطابقة وثانيهما انا نقول انه لا ينفع لاخراج زيد ضارب فالوجه ان
يقال زيادة الاسم ههنا وتركه في اخواته تفنن في البيان والشارح جعل الاسم محذوفه
في تعريفات اخواته اكتفاء بذكره في تعريفه قوله او اسما عطف على قوله مذكورا او لا
يعني ان الفعل المذكور يشمل الملفوظ والمقدر والاسم لان المراد اعم من الفعل وشبهه
كما هو الشايع قوله وخرج به المصادر التي لم يذكر فعلها لا حقيقة ولا حكما نحو الضرب
واقع على زيد وكذا خرج نحو ويل لك وانواع الضرب وقعت او الف ضرب وقعت
لكنه لم يخرج بعد ضرب شديد في قولك ضربني ضرب شديد وضربني انواع او الف وتحقيق
الكلام ههنا ان معنى اسم ما فعله فاعل فعل مذكور انه اسم يدل على ما فعله فاعل فعل بحسب
التركيب مثلا ضربا في ضربت ضربا يدل على ان الضرب فعله المتكلم فعلى هذا اسم ما فعله
فاعل اخرج جميع المصادر ولا حاجة لاخراجها الى قيد فعل مذكور انما هو لاخراج
مثل اضارب زيد وضرب زيد شديد وانما هو لاخراج اقايل وضارب ازيد على سبيل
التنازع فان ضاربا بحسب دلالة التركيب اسم فعله فاعل العامل لكن ليس معناه
لقايله سلام ولا الى قوله بمعناه لاخراج تاديبا في ضربت تاديبا الى وبهذا اندفع عن
التعريف ورود نحو كرهت كراهتي لا يدل بحسب التركيب انه فعله فاعل قوله
صفة ثانية لا يبعد ان يكون متعلقا بمذكور قوله بل المراد ان معنى الفعل مشتمل عليه
اشتمال الكل على الجزء فعلى الشارح عما ذكر ان الفعل اعم من الاسم الذي فيه معنى
الفعل فانه ح قد يكون معنى الفعل عين معنى المفعول المطلق ولا يكون مشتملا
عليه اشتمال الكل على الجزء اذا كان مصدرا والمراد باشتمال العامل على معنى المفعول
المطلق ليس اشتماله على مفهوم لفظه بل على ما صدق عليه من الافراد لئلا ينتقض بنحو ضربت
انواعا فان ضرب يشتمل على ما صدق عليه الانواع لا على مفهومها لان الضرب المقصود
منه بعض الانواع ثم خروج تاديبا انما يتم لو كان التاديب غير الضرب اما اذا كان في التحقيق

عينه

عينه فلا يخرج مفعولا بالتحقيق الذي سمعت للتاكيد ان لم يكن في مفهومه زيادة على ما يفهم
من الفعل اي لتاكيد العامل باعتبار تمام معناه اذا كان عينه نحو ضربت ضربا ونظره
نفخة واحدة ويلزم مما ذكره ان يكون مثل ضربت ضربا في الزمان الماضي مفعولا
مطلقا للتاكيد قوله والنوع ان دل على بعض انواعه يريد الدلالة على بعض
انواعه فقط او في ضمن الدلالة على جميع انواعه لئلا يخرج نحو ضربت جميع انواع الضرب
قوله والعدد ان دل على عدده اي عدد الفعل لا عدد نوعه وبهذا امتاز اثنين للنوع
على المعنى المفرد الشخصي قوله لانه دال على الهيئة المعراة عن الدلالة على التعدد ولا
مكان في مفهومه زيادة على مفهوم الفعل قوله وقد يكون اي المفعول المطلق بغير
لفظه ومناط فائدة هذا الحكم كلمة قد المفيدة للتقليل لانه وان علم من التعريف انه لا
لا يشترط ان يكون بلفظه لكنا لم يعلم ان ما هو بغير لفظه قليل او هو عطف لا يثني ولا يجمع
اي الاول قد يكون بغير لفظه فهو لدفع توهم ان كونه للتاكيد يوجب ان يكون بلفظه
لان التاكيد المعنوي بالفاظ مخصوصة واللفظي لا يكون بغير لفظه ولا يبعد ان يقال
ارادوا التصريح بانه تابع سيبويه قوله نحو قعدت جلوسا هذا التركيب انما
يصح بطريقة الحقيقة لو لم يكن القعود مخصوصا بما بعد الاضطجاع والجلوس بما
بعد القيام كما ذكر في شروح المصابيح السوية ولا يخفى انه مثال للمغايرة بحسب اللباب
ايضا وسيبويه يقدر له عاملا ان فيما عدا ضربته انواعا والظاهر مع سيبويه في
مثل انبت الله نباتا وفا مثل قعدت جلوسا قوله خير مقدم هو من قبيل انواعا
من الضرب وخير التفضيل محقق اخير ولا يغير في التثنية والجمع والتانيث و
في القاموس يقال فلان خيره الرجل وفلانة خير النساء قوله والجدع قطع الانف
والاذن الخ في الرضي كلمة او بدل كل واحد وهو الموافق للغة وهو دعاء اليه بالبدل
وفتح الدال وهذا معنى وحقه الحذف سماعا الا يخفى انه لو كان معنى وجوب الحذف سماعا

عليه

بهذا الكلام القياس ايضا واجب الحذف سماعا الا انه لم يوجد في كلام العرب استعمال
الافعال العاملة فيه بل معنى وجوب الحذف سماعا انه لو لم يوجد استعمال الافعال
العاملة ولا قاعدة يعرف بها قوله فاجاب بعضهم الصواب انه لا جواب للاعتراض
لان كل مصدر اضيف الى الفاعل او المفعول بواسطة حرف الجر لفظا او تقديرا ولم
يقصد بها بيان النوع وجب حذف ناصبها سواء كان بهذه المصادر او غيرها فحذف
عاملها قياسي او ليس بواجب ولا يذهب عليك ان الاوفق بعبارة المص هو الجواب الا
قوله متنا اريد اثباته لا حاجة الى حمل المثبت على ما اريد اثباته قوله بعد نفي داخل
الظاهر انه قدر لنفي صفة لان الصفة الواحدة لا يصح ان يكون مانعا لموصوفين
وجعل صفة لنفي فالمقدر صفة معنى نفي وما ذكره الشارح اظهر اذ لا وجه للفصل بين
الصفة والموصوف والحق انه صفة لقوله يعني او معنى نفي تاويله بواحد من نفي او معنى
نفي والصفة في الحقيقة صفة واحدة منهما ولو قال بعد نفي داخل على اسم لا يكون خبرا
عنه ومعناه بارجاع ضمير معناه الى النفي المقيد لكان اوضح فافهم قوله داخل على اسم
لا يكون خبرا عنه اي داخل على اسم طالب للخبر ولا يكون المصدر خبرا عنه لعدم
قصد المتكلم خبريته والمراد بالدخول الدخول صورة او معنى فشمل ما كان زيد الا سيرا
يعني يسير سيرا كان النفي وان لم يدخل على زيد لفظا لكنه دخل معنى لانه لنفي الشيء
عن زيد كما في ما زيد الا سيرا وخرج بقولنا لا يكون خبرا عنه بقصد المتكلم نحو ما زيد
الا سير بالرفع وجعل المعنى لا يصلح يكون خبرا الا تاويل او مبالغة وفيه نظر لانه
يصدق مع ذلك على ما زيد الا سير مع انه ليس محذوف الفعل قوله لانه لو كان خبرا
عنه لكان مرفوعا على الخبرية قيل فلا يكون مفعولا مطلقا لانه مرفوع ورد بان
المفعول المطلق قد يرفع بالقيام مقام الفاعل قلت لا يكون مفعولا مطلقا لانه
معمول العامل المعنوي والمفعول المطلق لا يكون كذلك وفيه نظر والاولى ان يحمل

بما حالك

٧١

بما حالك الا سيرا شديدا فان حذف فعله لا يجب بل يصح بما حالك الا تسير الا سيرا شديدا
قوله او وقع مكررا الوقال او مكررا بالعطف على مثبتا لكان اخصر الا انه احترز عما توهم
عطفه على قوله خبرا قوله اي في موضع الخبر عن اسم لا يصلح وقوعه خبرا عنه لا يخفى
انه لا تفي العبارة بتعدي هذا وكانه جعل المص ضمير وقع راجعا الى مفعول مطلق
مطلق وقع بعد اسم لا يكون خبرا عنه لانه مما ذكر ضمنا لكنه بعيد ايضا والاظهر الواضح
سوال يقال ما وقع منفيا بلا او معناه او مكررا بعد مبتدا او لا يكون خبرا عنه قوله
وانما جمع بين الضابطتين لاشتراكهما في الوقوع بعد اسم لا يكون خبرا عنه فيه انه يقتضي
ان يجمع بين قاعدة ما وقع مضمون جملة لاشتراكها في الوقوع مضمون جملة قوله البريد
معرب دم بريده وهو اسم بمعنى استر ايام او علامته قطع الذنب ثم صار اسما بمعنى بيك
قوله ومنها ما وقع تفصيلا قبل القرينة على حذف الفاعل العامل مضمون الجملة فانه ينتقل معه الى
اثاره وفيه نظر اذ لو كان الانتقال معه الى اثاره لم يحتج الى ما ذكرها مع ان الحاجة بينه بل العمدة
المطلق بعينه لانه يتعين ان يكون معناه قوله والمراد بمضمون الجملة مصدرها المضاف
الى الفاعل اي فيما اذا كان مناط الفائدة نسبة المسند الى الفاعل او المفعول فيما اذا
كان مناط الفائدة ان ينفعه وينفعك فان مضمون الجملة النسبة الانتفاع عنه وحج تقول
والقدر المقيد بالحال فيما اذا كان مناط الفائدة الحال نحو اصحبت مع زيد مسرورا
فاما ان ينفعه او ينفعك فان مضمون الجملة هنا صحبة زيد في وقت السرور والاثر اثره
فاحفظه فانه من الواهب الرفيعة الجليلة قوله وبا ثره عرضه الشيء اثرا فاعله بواسطة
سمي اثر الزوج كقول الظاهر ان يجعل مثل فشد والوثاق فاما منا بعد واما فداء لانه
فيستغنى عن تقدير العامل وانما اقتصر الشارح على بيان مفهومات القيد واعرض عن
بيان احترازاته المبينة لغيره الا قيل ان مضمون جملة احترازا عن مضمون مفرد نحو له سفر
يصح صحة او نفسهم اعتنا ما الا انه مضمون المفرد كلام لا محصل له لان صحته اثر مضمون

الجملة لانه اثر سفر وسفره مضمون الجملة وكذا ما قبلها في مقدمة بيان للواقع لان التفصيل
لا يتقدم الاجمال حم وكذلك ما قيل الحذف غير واجب في صورة تقدم التفصيل لانه تدق
لعدم تشخيص فائدة المتقدمة لم يتعرض قوله وتفصيل الاثر بيان في انواعه المحتملة هكذا
فسره الرضي وهو يقتضي ان لا يجب الحذف في مثل فشدوا الوثاق فاما منا بعد وفداء ثم فداء ولم
يذكر المحتملة لتناوله قوله ومنها ما وقع للتشبيه اي لان يشبه به امر يرد عليه مثل مررت
بزيد فاذا له صوت مثل صوت حمار فان المفعول المطلق ههنا ليشبه به شيء بشيء فالاولى ان
يجعل للتشبيه بمعنى لا يشبه بشيء والمفعول المطلق الحقيقي في مثله لا محالة مشبه او
بمعنى للتشبيه الذي فعل المتكلم وصفته اي وقع الكلام لاجل التشبيه سواء كان مشبها به
كما في المثال المذكور في المتن واداة تشبيه كما في المثال ذكرنا او مشبها كما في له صوت صوتا
مثل صوت حمار وقيل هذا التركيب لا يجوز لوجوب حذف الموصوف في مثله ولا بد من
من تصحيح النقل قوله له صوت حسن يرد عليه وعلى اخواته انه خارج من المفعول
المطلق لا من القيود والاوجه ان يقال القيود المذكورة لتبيين محل الخلاف لانه في
مثل هذا التركيب ذهب سيبويه الى لا حاجة الى تقدير العامل بل يكفي تهم العامل من الجملة
السابقة فاراد المص التصريح بوجوب حذف العامل فيه واما بيان اعرابه فعند سيبويه
صوت حسن بدل او وصف لضرورته مع صفته بمنزلة شيء واحد فهو نظير الحال الموطئة واما
الشيخ الرضي جعل صوتَ تاكيد لفظيا قوله واحترز به عن صوت زيد صوت حمار
الاولى انه احتراز عن مثل صوت حمار كصوت زيد قوله فاذا له صوت صوت حمار
جوز نصبه على الحالية ورفعه على انه بدل او عطف بيان او وصفه بتقدير مثل او بتاويله
بمنكر هذا اذا كان منكرا اما اذا عرف فرفعه لا يكون بالوصفية الا عند الخليل لانه
يقدر بمثل وهو لا يعرف بالاضافة وانما لم يجوز الجمهور ان يكون العامل المصدر المذكور
لانه لا يصح تاويله مع الفعل وعمله بهذا التاويل وانما لم يجز لان ان مع الفعل وجوده فهو

فهذ

في هذا المقام منقطع قوله واحترز به عن صوت زيد صوت حمار الاولى انه احتراز
عن مثل صوت حمار كصوت زيد قوله صراخ قيل هو اسم بمعنى المصدر قوله لا محتمل
لها غيره الاوضح ودفع مضمون جملة لا يحتمل غيره وفي مقابله وقع مضمون جملة يحتمل غيره
واما هذه العبارة فغيره مرفوع على انه خبر لا والمحتمل اسم مفعول كما هو الظاهر و
قوله لها صفة محتمل اي لا يحتمل ما قالها غيره وقيل غيره منصوب مفعول الاحتمال
والمحتمل مصدر وهذا خلاف الرواية المشهورة قوله اي اعترف اعترافا ينبغي ان
يكون خلاف سيبويه في القسم السابق جاريا فيه وفي ما بعده ويسمى هذا النوع من المفعول
المطلق التسمية من المتاخرين من النحاة في هذا القسم وقسمه الاولى ان يكون فيهما على صيغة المتكلم
مع الغير ويكون ضمير المتكلم كناية عن المتاخرين قوله ما وقع مضمون جملة لها محتمل غيره
اخرج ما وقع مضمون مفرد سواء كان له احتمال غيره نحو رجع القهقرى او لم يكن نحو ضربت
ضربا قوله لان من حيث هو منصوص الخ يعني لان معناه من حيث هو منصوص عليه
بلفظ المصدر ويؤكد نفسه من حيث هو محتمل الجملة فقد جعل المؤكد معنى المصدر
وجعل تسمية المصدر بالتاكيد تسمية باسم معناه ونحن نقول المناسب بالنفي ان المؤكد لفظ
المصدر لانه يؤكد اللفظ السابق في الدلالة على ما دل عليه ويقومه فالوجه ان يقال المحتاج
الى التاكيد قوله تاكيدا لنفسه ووجهه انه مؤكد جملة كانها عينه لنفسها للدلالة على تعين
المصدر للدلالة عليه واما التاكيد لغيره فلا تكلف فيه لانه يؤكد الجملة وهي غيره وليس فيها
ما نزله منزلة نفسه لانها لم يثبت دكه في التعين للدلالة على ما يعين للدلالة عليه قوله ويحتمل
ان يكون المراد انه تاكيد لاجل غيره وهذا ما اختاره المص واورد عليه فوات حسن
التقابل فاشار الى دفعه بقوله وعلى هذا ينبغي الخ وفيه انه بعد ليس ههنا حسن التقابل
لان هذا القسم ايضا تاكيد لاجل نفسه ليتكرر ويتقرر ومع ذلك تاكيد لدفع غيره فحسن
التقابل انما يكون فرعا لو سمي القسم الاول تاكيدا ليس لغيره قوله ومنها ما وقع مثنى

اى على صيغة التثنية وان لم يكن للتثنية فيه رد على من قال المراد ما يكون مثنى للتكثير
واشارة الى ان المراد به اعم مما يكون للتكثير او لغيره مضافا الى الفاعل فلا بد ان يقال
مضافا الى فاعل الفعل او مفعوله ومع ذلك ينتقض بضرب زيد ضربه فالوجه ان
يقيد الاضافة بكونه لا لبيان النوع وقد صرح بهذا القيد الرضى قوله وفى جعل المثال من
تتمة التعريف لافادة هذا القيد تكلف اذ الشايع تمام التعريف بدون المثال على ان
التقييد بالمثال تقييد بظاهره اشتراط كون المثنى للتكثير واشتراط الاضافة الى المفعول
ويجوز ان يكون من لب بالمكان فان قلت بل يتعين للاستغناء عن الحذف الذى لا يرتكب
الا للاحتياج اليه قلت كانه احوج اليه حمل اللفظ على ما هو اكثر استعمالا فى القاموس الب
اقام كلبيه ومنه لبيك اى انا مقيم على طاعتك الباء بعد الباء او معناه قصدى والجاهى
لك من قولهم دارى بلب داره اى بواجهها او معناه محبتى لك من قولهم امرأة لبة
اى محبة لزوجها او معناه اخلاصى لك من قولهم حسب لباب خالص قوله فحذف الفعل لتفرغ
المخاطب عن سماع التلبية فيأمر بسرعة وقيل لتفرغ المتكلم عن التكلم بسرعة فتفرغ لسماع المأ
مور به والاول انسب بمقام رعاية الادب فافهم قوله وعلى هذا القياس سعديك اى
سوى جاز ان يكون غير محذوف الزوائد فانه لم يجئ ثلاثى اسعد بمعناه قوله المفعول
به قال المصنف انما سمى به لانه وقع الفعل به او تعلق به يعنى ان الباء اما للسببية فتعلق بالنفى
او المصدر متعلق بما ضمنه من معنى التعلق ومن ظن عليه مراده زاد عليه وقيل لانه سبب
لوجود الفعل لان المحل سبب لوجود الحال قوله ولم يذكر الاسم اكتفاء بما سبق او
اكتفاء بظهور ان المفعول به من اقسام الاسم او تفاديا عن اطلاق الاسم اى صحيح
التعريف عن سبيل المسامحة فان المفعول به فى قلت زيدا او قلت زيد قائم ليس اسم
ما وقع عليه فعل الفاعل بخلاف اطلاق الاسم فى تعريف المفعول المطلق او تفننا فيه
فى تعريف المفعول المطلق على ما هو حقيقة البيان وفى تعريف المفعول به على ما هو المختار

المشهور

٧٣

[seal]

المشهور فيما بينهم من تسمية اللفظ باسم معناه المطابقى لا يقال قد يكون المفعول
به واقعا على ما وقع عليه الفعل تضمنا كما اذا تضمن معنى الاستفهام والشرط لانا نقول
المتضمن لمعنى الاستفهام والشرط دال على المعنى الاسمى مطابقة لان الدلالة على معنى
الشرط والاستفهام طارية ولذا عد اسما ولم يقيد بدلالته على معنى غير مستعمل وقد صرح
به ولو سلم فقد سلك فى التعريف جادة للتغليب قوله والمراد لوقوع الفعل تعلقه
به اى بلا واسطة حرف فانهم يقولون يعنى ارباب اللغة يقولون لكنه يجيء ذهبت بزيد
فانه يقال اذهب ووقع على زيد ولا فرق فى المعنى بين ذهبت بزيد واذهبت زيدا فوقوع
الفعل يشمل هذا التعلق بلا واسطة حرف جر وحرف الجر لتغيير المعنى وبعد التغيير تعلق
الفعل بنفسه وبهذا تبين ان زيدا فى ذهبت بزيد مفعول دون زيد فى مررت
بزيد وخرج الحال لان تعلق الفعل به بواسطة حرف جر فى المعنى لان معنى ضربت
زيدا قائما ضربته فى حال القيام وخرج المستثنى والتمييز لانه لم يتعلق الفعل بهما بل فى
التمييز تعلق بما يبين به وفى المستثنى بما اخرج منه فمن قال المراد التعلق اولا ليخرج الحال
والمستثنى والتمييز لم يكن على تمييز قيام بين الاحوال على انه يشكل بالمفعول الثانى والثالث
حتى انه ليس التعلق بهما اولا ومما يعجبك انه اشكل على بعض عمرو فى اشترك زيد وعمرو
فاحتاج الى القيد التعلق بتعلق غير الفاعلية وغفل عما تقرر ان المعتبر فى جميع التعريفات
ما يخرج التوابع ولم يذكر ان التقييد لا ينفع فى الانتقاض بضربت زيدا وعمروا لعدم تقييد
التعلق واجب لان تعلق الفعل بالفاعل ليس وقوعا عليه بل وقوعا بنفسه بالمحل
قوله والمفعول المطلق بما يفهم من مغايرته لا حاجة الى هذا الاعتبار لاخراجه لانه
لا يقال الضرب وقع على الضرب او الضربة بل يقال وقع الضرب والضربة قوله والمراد بفعل
الفاعل فعل اعتبر اسناده الاولى فعل اسند وكذا الاولى فى قوله فانه لم يعتبر اسناده
لم يسند قوله فخرج به مثل زيد فى ضرب زيد الاولى ان يقال فخرج به زيد ودخل

درهما في اعطى زيد درهما واخراج زيدا منها ثم لو لم يكن مفعولا به في اصطلاحهم وهو الارجح الاليق بالاعتبار ما لم يوجد منهم تصريح بانه مفعول به وقولهم بان المفعول به وفيه يصح ان يكونا مفعولي ما لم يسم فاعله لا يدل على تسمية مفعول ما لم يسم فاعله مفعولا به او مفعولا فيه كما لا يخفى فمن منع عدم كونه مفعولا به خفي عليه المانع لدقته

قوله فلا يرد عليه انه لو قال ما وقع عليه الفعل لكان اخصر وله وقع اخر وهو انه لو قال الفعل لتبادر منه الفعل الاصطلاحي فيحمل عليه ويلزم في اسناد الوقوع المسامحة وكذا في الاكتفاء بالفعل الاصطلاحي لخروج شبه الفعل قوله لقوة الفعل بنيه على ان ذكر الفعل ههنا ليس من قبيل الاكتفاء وبما هو الاصل كما في نظايره لكن انه ينبغي ان يعلم ان اسم الفاعل والمفعول كالفعل قوله كوقوعه في جبران وكون الفعل موكدا بالنون لان التاكيد يوجب كون الفعل اهم فسنا في التقديم الدال على كون المفعول اهم وفيه نظر لجواز ان يكون التقديم للتخصيص لا للاهتمام اي تريد اي تريد مكة قوله تخصيصها بالذكر ليس للحصر الجمهور على ان العدد لا يفيد الحصر فان قلت فما فائدة ذكره قلت ليضبط المذكور عند السامع ولا ينقلب شيء لكن يتجه ان المذكور خمسة سبعها المندوب على طريق الصه فرعاية مذهبه يقتضي ان يجعل الابواب خمسة قوله لوجوب الحذف في باب الاغراء كتب قدس سره في الحاشية نحو اخاك اخاك اي الزمه ونحو الحمد لله الحميد ونحو انا في زيد الفاسق الخبيث ونحو مررت بزيد المسكين قوله نحو امرا ونفسه معناه الحث على الفرار من المراء وقصر اليد واللسان عنه فعلى الاول الواو للعطف وعلى الثاني للمصاحبة ايضه قوله وانتهوا خيرا لكم انكر سيبويه وجوب الحذف فيه واعترف به الزمخشري واما ما قال العلامة الثاني في المحقق التفتازاني ان التمثيل به لا من حيث انه قران لا يصح فيه وجه اخر مما يتعجب منه لانه بهذا الاعتبار لا يعدون الحذف الجايز واجبا قوله سهلا من البلاد لا حزنا في الي شبه السهل

يقتض

نقيض الجبل والحزن ما غلظ من الارض قوله لوجهه او قلبه كما كان الاقبال في اللغة يقتض الادبار فالتعريف لحقيقته لا يتناول نداء المقبل عليك بوجهه والانداء من لا يطلب منه الاقبال بالوجه فمن بينك وبينه حائل وكان خروج اكثر افراد المنادي من تعريفه مستبعدا صرف قوله اقباله عن ظاهره لكن يتجه انه لا حاجة الى جعل الاقبال اعم من الاقبال بالوجه او القلب ثم جعل الاقبال بالوجه او القلب اعم من كونه حقيقة او حكما بل يكفي ان يجعل طلب الاقبال حقيقة او حكما انه يصير الاقبال بالقلب داخلا في الاقبال حكما قوله او حكما مثل يا سماء ويا جبال ونداوه تعالى للتنزيه عن الاقبال اذ لا وجه له ولا قلب له ولا بد لذلك التنزيل من امر نزل باعتباره وجعل داعيا الى التنزيل وبنايه على علم الاخر تعالى القول بتنزيله تعالى منزلة من له صلوح النداء ترك ادب فالاولى ان يقال المراد بالاقبال الاجابة وفيه نظر لان القران نزل على لسان العباد فلا بأس بالتنزيل بعدما ثبت في النزع ولا معنى لارادة الاجابة لانه لو اريد بالاجابة انعام ما سئل فهو لا يستفاد من تقدير ادعو مع انه قد يكون المقصود بالنداء الخبر فلا معنى للاجابة فيه وان اريد التلبية فهو لا يكون مطلوبا منه تعالى قوله وفيه تحكم يمكن دفعه بان المندوب باب واسع كثير الدوران على السنتهم فاستبعد جعله مجازا غير ملحق بالحقيقة بخلاف ما عداه فانه قليل الوقوع فالاولى ادخاله تحت المنادي كما فعله صاحب المفصل وكانه منع المص من ذلك انهم لم يعدوا كلمة وا من حروف النداء قوله بان يكون الة الطلب لفظية الطلب اللفظي يتوقف على لفظية الالة والطلب فانهما قد صار الطلب تقديريا فالاحتمال الثالث من اقسام هذا الاعتبار فتامل قوله او للمنادي او للحروف وفي جواز حذف حرف النداء مع كونه نائبا وغدغة يمكن دفعها بان النائب يحذف اذا كان له نائب كما في ضربي زيدا قائما والقرينة ههنا ثابتة ويتجه على جعل التفصيل للمنادي انه لا وجه لتخصيص هذا التفصيل بتعريف المنادي دون المفعول المطلق والمفعول به والمبتدا او

قوله صح

والجزالى غير ذلك وعند المبرد بحرف النداء لسده مسد الفعل كان المبرد زعم ان الفعل المقدر عزل عن العمل وورثه ما التزم فى موضعه فلا يرد ان المبرد لما قال بكونه سادا مسد الفعل فلا محالة جعله عاملا مجازا وسيبويه لا ينكره فلا مخالفة بينهما قوله فعلى هذين المذهبين لا يكون من هذا من الباب اللهم الا فى اللهم قوله فعند سيبويه جزئى الجملة اى الفعل والفاعل مقدر ان هذا انما يتم على قول من قال المستكن محذوف واما على ما حقق انه ليس بصوت ولا لفظ وفرق بينه وبين المحذوف فلا يصح القول بتقدير الفاعل هنا قوله وعند المبرد حرف النداء قائم مقام احد جزئى الجملة ولا يخفى ان الحرف لا يقوم مقام الفعل فى اداء معناه حتى يستغنى عن تقديره فهو انما يقوم مقامه فى العمل فلا بد ان يكون المقدر عنده جزاء للجملة قوله وعند ابى على احد جزئيها اسم الفعل والآخر ضمير مستتر فيه اورد عليه ان اسم الفعل لا يضمر فيه المتكلم ونقض بان بمعنى اتضجر ونقضب بانه صوت لا اسم فعل وان اسم الفعل لا يكون على حرف واحد ومن حروف النداء الهمزة واورد عليه وعلى مذهب سيبويه انه لو لم يكن المنادى جزء الكلام بدون المنادى مع انه لا يفيد نا وحده واجيب بانه قد تعرض للجملة ما يخرجها عن الاستقلال كما فى الشرط والقسم وهذا لا يتم ما لم يبين ما عرض هنا بل الجواب على مذهب سيبويه ان الكلام تام بدون المنادى وانما لا تعد حرف النداء بدون المنادى لانه متعلق حرف النداء والحرف لا يفيد بدون متعلقه وعلى مذهب ابى على انه استعمل الجملة هنا لطلب اقبال زيد فهى بجزئيها بمنزلة فعل اقبل والمنادى بمنزلة الفاعل فلا يتم الجملة بالنظر الى ما هو المقصود بدون المنادى فاعرفه قوله ويبنى اى يجب ان يبنى لانه يجوز ان يبنى لانه ظاهر الحال فى المسائل لا الجواز فالعلم الموصوف بابن مستثنى عن الحكم كما سيأتى قوله لقلتها اى لقلة كل منها لا القلة العلية لتساوى المجموع بالنصب او اقسام المنصوب ثلثة كاقسام المرفوع والمخفوض والمفتوح

فمن قال اقسام المرفوع والمخفوض والمفتوح اثنان مفرد معرفة ومستغاث بخلاف المنصوب فانها ثلثة مضاف وشبهه ونكرة غير معينة يرده ان اقسام غير المنصوب ثلثة مفرد معرفة ومستغاث باللام ومستغاث بالالف قوله ولطلب الاختصار فى بيان النصب لا يخفى انه لو قال ويخفض بلام الاستغاثة والفتح بالفها وينصب المضاف وشبهه والنكرة الغير المعينة ويبنى على ما يرفع به ما سواها لكان الاختصار فى بيان على ما يرفع به ولا بد من ترجيح طلب الاختصار فى بيان النصب على طلب الاختصار فى بيان البناء حتى يتم نكتة تقديم ما عدا النصب عليه ويمكن ترجيحه بان الاختصار فيه لكثرته اولى من الاختصار فى ما هو منه اقل والاوجه فى نكتة التقديم ان يقال بيان البناء على ما يرفع به اهم لانه من خواص النداء بخلاف النصب فانه لكونه مفعولا به وبخلاف الخفض فانه لحرف الجر بخلاف الفتح فانه لالحاق الالف فقدم المستغاث لاتصال بينهما للبناء او التغير من حالة الاصل قوله يرفع به المنادى فى غير صورة النداء اما قبل النداء فيكون اسناد يرفع الى المنادى باعتبار ما يؤول اليه واما بعده فيكون التغير عن المسند اليه بالمنادى باعتبار ما كان فمن قصر النظر على الاول فقد غفل ولك ان تجعل الضمير الى ذات المنادى فيكون من قبيل اعدلوا هو اقرب للتقوى قوله او الفعل مسند الى الجار والمجرور عطف بحسب المعنى على بقه فانه فى قوة ان الفعل مسند الى ضمير المنادى كانه فعل ويبنى على ما به الرفع ويتجه عليه ان محا بالرفع النون وكانه لهذا الاختيار البعض ارجاع الضمير الى الاسم قوله اى لا يكون مضافا ولا شبه مضاف المفرد فى هذا الباب بمعنى يقابل المضاف واما مقابلة شبه المضاف فلا يرد على الايراده بارادة مفرد مخصوص بقرينة ذكر شبه المضاف فى مقابلته وقيل يعرف المفرد اليه لانه المفرد الكامل للمفرد بمعنى ما ليس بمضاف قوله وهو كل اسم لا يتم معناه الا بانضمام امر آخر اليه بهذا امر لا انضباط له ولا يرجع الى محصل يوجب كون الموصوف

بجملة او ظرف شبه مضاف في باب النداء دون لا فان باجلى لا بمحل شبه مضاف دون لا حليم كما
لا يخفى على المتتبع لاسرار الفن ولا الى محصل يوجب كون الموصوف بجملة او ظرف شبه مضاف في
هذا الباب دون الموصوف بالمفرد وقد سهى فيه الشارح داخل بكلام الشيخ الرضي فانه
قال هو اسم يجيء امره بعده من تمامه وظن ان المعنى انه من تمامه من حيث المعنى وليس
بذلك بل المعنى انه من تمامه في اعتبارهم اما للنزاع معنوي او للاضطرار النحوي اما الاول فكان
يكون ما بعده معمولا له او معطوفا عليه ويكون مجموع المعطوف والمعطوف عليه اسما لشيء
اما عاملي نحو يا زيدا وعمرو اذا جعل علما او اسم جنس نحو يا ثلثة وثلثين رجلا فان ثلثة و
وثلثين اسم لعدد مخصوص كاربعة واربعة عشر واما الثاني فكالمنادى الموصوف
بالجملة والظرف فانه لا بد وان يجعل من نداء الموصوف لا من وصف المنادى والا لزم
وصف المعرفة بالجملة والظرف وهو لا يجوز بخلاف اسم لا فانه لو جعل من وصف المنفي
لا من نفي الموصوف لم يلزم وصف المعرفة بالجملة هذا فاعرف فان شبه المضاف في باب
المنادى العامل فيما بعده والمعطوف عليه الذي مع المعطوف اسم لشيء والموصوف بجملة
او ظرف وفي باب لا الاولان فقط قوله لوقوعه موقع الكاف الاسمية المشابهة لفظا
ومعنى لكاف الخطاب الحرفية فقولهم المبني ما ناسب مبني الاصل بمعنى المناسبة بالواسطة
ويمكن ان يجعل علة البناء عروض الحاجة للمنادى في الدلالة على المعنى المراد منه الى قرينة التخاطب
كالضمير المخاطب فبني لتلك المشابهة بالحرف وتلك الحاجة وان فقدت في العلم لكن لم يعتبر فقده
لاطراد الباب قوله وكونه مثلها افرادا وتعريفا جعل اعتبره لئلا يلزم بناء المضاف وما
في حكمه وبناء النكرة الغير المعينة وفيه ان النكرة الغير المعينة لم تقع موقع كاف الخطاب
قوله ويا زيدان فان المشتهر فيما بينهم ان العلم اذا ثني او جمع بالواو والنون لزم
لام التعريف مخصص بما سوى المناد فلا يرد ان المثال لا يصح والصواب يا رجلان
قوله اي بلام بدلها وقت الاستغاثة يعني الاضافة لادنى ملابسة وليس مثل

اضافه

اضافة اللفظ الى مدلوله كما هو المتبادر قوله وهي لام التخصيص قلت بل لام التعليل
اي اغثني لنفعك ولاجرك وفي يا لله اغثني لمقتضى ذاتك ولك ملك قوله نحو يا لزيد لا
يكون الاستغاثة بغير كلمة يا ولا يكون لام الاستغاثة الا في مقام الاغاثة والتعجب
او التهديد قوله واجيب اي عن الاعتراض المذكور فيما قبلا او بان قوله مثل يا عبد الله من
تتمة القاعدة مبني عن الغفلة كان المهدد واسم فاعل يستغيث بالمهدد الى اخره فيه انه
يأبى عن هذا التوجيه ان التكلم بهذا النداء في حضور المهدد والمتعجب منه وانه لا معنى للا
ستغاثة بشيء لنجح منه لانه لا يتصور الاغاثة منه فالوجه ان يقال يستغيث بالمهدد ليعلم
حاله وترك ما يوجب قتله او ضربه فيستغيث المهدد بنجاحه عن اسم القتل والضرب او
يستغيث به له بان ينجي نفسه عن القتل بتغيير احواله وترك مساوي خصاله ويستغيث
بالمتعجب منه ليغتنمه في التعجب المفرط الذي فوق طاقته فيغير حاله ويدفع عنه ما يوجب
هذا التعجب قوله لانتفاء ما يقتضي فتحها لا ينحصر المقتضي فيما سبق فليكن وقوعه موقع
كاف الخطاب صورة قوله ولا لام فيه ح ظاهر كلام المص ان الجملة حالية فيخل بالمقصود
لانه يفيد تقييد الفتح بالالف لا نقول لا اعتداد بهذا الاحتمال لظهور انه لا يمكن
غير الفتح مع اللام ايضا لان الالف يوجب فتح ما قبلها لانا نقول وجود الالف غير ضرور لل
جواز انقلابها يا لاختصاص اللام بالخفض وقوله فبين اثريهما تناف فيه بحث فانه لا
تنافي بينهما في اجتماعه لان جر المنصرف بالفتحة الان يعتبر اطراد الباب ولك ان تقول
ليس التنافي لاختلاف حركة الجر والفتح بل لان احدهما بنائية والاخرى اعرابية قوله
وينصب ما سواهما فيه انه ان اراد النصب لفظا وتقديرا يخرج عن الحكم نحو يا يوم لا ينفع
مال ولا بنون ويا مثل ما ينقض و يا غير الاكرمن مما هو مبني على الفتح لانه لم ينصب
لفظا ولا تقديرا بل محلا مع انه داخل في ما سواهما وان اراد ينصب ما سواهما لفظا
او تقديرا او محلا فهو مشترك بين كل منادى ولا يخص ما سواهما ويمكن ان يقال

بعدم اللام مع

حول كان حم

اراد ويبقى على ما كان عليه من النصب ما سواهما وبهذا عرفت فايدة قوله انهم يا قبل د
رف النداء والاستغناء عنه على انه فيه انه يبقى على هذا التقدير بيان مثل يا يوم لا ينفع
مال ولا بنون مهملا فى بحث المنادى قوله مثل يا طالعا جبلا هذا المثال من مزالق النحوية
فانه لا معتمد لعمل طالعا وبتقدير الموصوف مشكل لانه اذا قدر موصوف يكون موصوفه
منادى معرفة ويجب تعريف طالعا ولا يكون هناك شبه مضاف وذكر من الامثال له فى حله
ما شاء قوله ويا حسنا وجهه ظريفا فى الى شيئه انما قيدناه بقوله ظريفا ليكون نصا فى
كونه نكرة لم يقصد به معين فانه لو قصد به معين لقال يا حسنا وجهه الظريف بهذا الكمى وصف
شبه المضاف بالمعرفة بعد قصد المعين مشروط بان لا يكون موصوفا بجملة او ظرف نحو يا حليما لا يعجل
قدوس فانه لا يجوز القدوس ويا نخلة من ذات عرق طويلة فانه لا يجوز الطويلة قوله
وتوابع المنادى يريد التوابع من كل وجه اعنى التابع فى الصورة والحقيقة فخرج يا ايها
الرجل لانه تابع صورة منادى حقيقة وسيجئ فى كلام الشارح نكتة عدم تقييد التابع بهنا بما
يخرجه فمن ذكر بهنا ما سيجئ فى كلام الشارح فلم تتبع كلام ادنى تتبع قوله المبنى
على ما يرفع به قيل هو المتبادر من لفظ المبنى لانه قيل فيه ويبنى دون غيره قوله لان توابع المنا
دى المعرب تابعة للفظ هذا الحكم صحيح على الاطلاق فانه يا عبد الله وعمر فعمر تابع للفظ عبد الله
لانه منصوب المحل بالتبعية لا غيره اما يا جاره فليس بالتبعية فمن قال يريد بالتوابع
غير البدل والمعطوف الآتى حكمه لم يساعده حكمه وكذا يا لزيد وعمرو يجب فيه جر عمرو ولم
يجز نصبه حملا على محله قوله لان توابع المستغاث يعنى ان الحكم على توابع المنادى
المبنى يرشد الى التقييد المبنى لانه حكم مخصوص ينقص افراده عقلا وان خص فايدة التقييد
بالنظر الى تابع المستغاث دون تابع العلم الموصوف بابن مضافا الى آخره نحو يا زيد
بن عمرو والعاقل فانه لا يجوز فى العاقل الا النصب لانه لا يرشد الى التقييد كالمستغاث
لانه لا يعلم حكمه بعد قوله ولا شبه مضاف المفرد الحقيقى ليشمل شبه المضاف فلا حاجة

ولا دراجه

٣٧

لا دراجه الى تعميم المفرد وانما يحتاج اليه ادراج المضاف بالاضافة اللفظية قوله ولما لم يحكم الحكم
الآتى فيه ان عدم الجريان المذكور لا يستدعى التفصيل بل التقييد فيصح ان يقال وتوابع
المنادى المبنى المفردة سوى البدل والمعطوف الغير الممتنع دخول يا عليه لو لم يقيد لكان
بيان حكمها فى ما بعد بمنزلة الاستثناء كما هو عادته فالتفصيل لتعريف التوابع اجمالا وتنبيه
بذكر التاكيد والصفة على انه لم يتتبع الاصمعى فى امتناع وصف المنادى ولم يتبع الاكثرين
فى جعل التاكيد اللفظى كالبدل قوله لان التاكيد اللفظى حكمه فى الاغلب الظاهر ان يقول
عند الاكثرين ليلايم قوله وقد يجوز فانه يدل على ان المسئلة خلافية لان استعمال العرب
مختلف يرشد الى ذلك قوله وكان المختار عند المص ذلك قوله ولذلك لم يقيد التاكيد
بالمعنوى واقوى منه انه لم يقل فيما بعد والبدل والمعطوف والتاكيد الغير المذكور من
حكمها حكم المستقل لكن تصريحه فى شرح المفصل بتقييد التاكيد بالمعنوى يشعر بان
ترك التقييد هنا مبنى على الغفلة قوله والصفة فيه رد على الاصمعى حيث لم يجوز
وصف المنادى المفرد المعرفة تشبيها بالمضمر واول نصب العالم ورفعه فى يا زيد العالم
بانه على الاختصاص ويضعف الداعى وعدم الحاجة الى التاويل فى وصف المنادى المستغاث
الا ان يقال لمشابهة المستغاث بالمضمر لم يعتبر حيث لم ينبه بخلاف المنادى
المفرد المعرفة قوله والمعطوف الممتنع دخول يا عليه يعنى المعرف باللام ينبغى
ان يقيد بقولنا سوى لفظ الله ولهذا لم يقل المص والمعطوف المعرف باللام مع
انه اخصر واوضح قوله ويرفع على لفظه هذا من غوامض النحو لان العامل فى التابع
هو العامل فى التابع هو التابع هو العامل فى المتبوع والتابع باعرابه سابقه من
جهة واحدة والمقام لا يحتمل تفصيله فتركناه لما هو اهله وقوله الظاهر والمقدر
قاصر لانه لا يشمل الحمل على محله نحو يا هؤلاء العاقلون فان لهؤلاء محلين محل نصب
ومحل رفع قوله واقتصر على مثالها لانها اكثر او لانه اول ما يمكن ان يمثل فيه بالمعرف

باللام المنافي لحرف النداء وهو اولى بالتمثيل ليعلم انه يثبت فيه اثر حرف النداء مع منافيه
قوله وهو استاد سيبويه وهو الذي قال اعراب الفاتحة في شانه لم يتقدم مثله
ولم يخلف مثله وقال المحقق الشريف في حاشية الكشاف هو اعلم من سيبويه
قوله ان كان كالحسن يعني علماً فقوله والا يعني ليس بعلم كذا حقق الشيخ الرضي
مذهب المبرد ولكن المص في شرحه ذهب الى ما ذكره الشارح وكان المص لما راى
ان المعقول ان اللام في بعض الاعلام لازم كاللازم في اسم الجنس فلا ينبغي الفرق
بينهما قيد العلم في كلامه بما يمكن نزع اللام عنه وحمل اسم الجنس على اسم الجنس وما
في حكمه من الاعلام وحق لا بد من معرفة معرف باللام يجوز نزع اللام عنه وهو علم
كان في الاصل مصدرا او صفة او اسم جنس قصد به مدح كالاسد او ذم كالكلب
لكنه ليس كل اسم كذلك مما جاز دخول اللام ونزعه فان محمداً وعلياً علم لم يجز دخول
اللام عليهما ولا يجوز نزع اللام عن معرف باللام قصد بلامه التعريف او جعل لامه
جزء العلم وذلك في علم هو اسم جنس في الاصل خص بفرد منه لخاصية له اقتضت
ذلك التخصيص ويسمى علما غالبا وتلك العلمية اما الحقيقة كما في الصعق لخويلد
يسمى به لانه اصابه الصاعقة واما تقديرية اما العدم تصور معنى جنسي كالدبران
لعدم تصوره وعدم ثبوته كالدبران فانه يتصور له معنى جنسي هو الرابع لكنه لم يثبت
اللفظ او يتصور ويثبت لكن لا يعلم ثبوته للمعنى العلمي كالمشترك قوله
والمضافة عطف على المفردة وينصب على يرفع عطف امرين على معمولي
عامل واحد لان العامل في صفة المبتداء والخبر واحد هو الابتداء قوله حكمه اي حكم
كل واحد منهما والضمير راجع اليهما ثانيا وبلهما بما بقي من التوابع فعلم منه انه لو
قال وما بقي حكمه حكم المستقل لكان اخصر قوله والعلم الموصوف فان قلت هذا من
مسائل المنادى فكيف ذكر مع مسائل التابع قلت من مسائل التابع باعتبار

اي التابع المضاف او جبا اختيار بناء المنادى على الفتح قوله المبني عن جواز ضمه لانه
لم يعرف من البناء الا البناء على الضم او الفتح وفيه نظر لجواز ان يبنى اختيار الفتح عن جواز
الجر في نحو يا زيد بن سعيد قوله مجرد عن التاء او ملحوق بها يفتح من غير تعرض للجواز
الفتح في يا هند بنت عمرو قوله بلا تخلل واسطة بين الابن وموصوفه كما هو المتبادر
المتبادر مما هو الاعم قوله اي اذا اريد نداؤه فيه انه اذا لم يجز جعل المعرف باللام منادى
فلا يريد احد من ارباب اللسان نداءه فكما انه لا يصح ان يكون المعرف باللام منادى لا يصح
ان يكون مراد النداء فتعلق الارادة لا يستحق فلا يغني من جوع ولا يذهب عليك انه
اي الاجتماع
ابحثه من مباحث التوابع لانه تبين انه قد يكون تابع المنادى المبني ملتزم الرفع فلا يتجه
ان موقعه ما بين احكام المنادى قوله قيل مثلا يعني الكلام على سبيل التمثيل فلا يرد انه لا
يلزم ان يقال يا ايها الرجل الخ لجواز ان يقال يا هؤلاء الكرام ويا هذه المراة ويا هذا
العالمان الى غير ذلك ومن [illegible] وظيفة الناظر في هذا المقام انه اذا اريد نداء الزيدين
يقال يا زيدان بحذف اللام لان النداء يغني عن جبر نقصان تعريف العلم حين تثنيته
وجمعه باللام وما اجيب به عنه من ان اللام فيه لجبر النقصان لا للتعريف فلا يدخل في
المعرف باللام اذ في الجواب ان جبر نقصان التعريف ليس الا بالتعريف على ان المعرف
عندهم ذو اللام ولهذا احتيج الى استثناء يا الله من هذه القاعدة وفي السؤال
ان بناء الكلام على التمثيل يدفعه وفيه ما فيه وان قصد النداء في يا زيدان اولى
تثنية العلم لا المعرف باللام حتى اريد الزيدان المعهودان لقيل يا ايها الزيدان
فاعرفه فان مراتب الكلام هنا تكشف اعلى المقام الذي لا ينال الا الكرام قوله
يا ايها الرجل بتوسط اي الموصوفة المحذوفة ما اضيفت اليه بتعويض حرف
التنبيه عنه عند غير الاخفش الموصولة عند الاخفش بتقدير يا اي هو الرجل حذف
صدر الصلة لان المنادى طالب التحقيق والاول هو الراجح وان كانت الموصوفة

اكثر ليكون هذا وان اى التوسيط على نحو واحد لانها لو كانت موصولة يصح يا ايها النجم او
الصعق ولان جعل المعرف باللام وصفا اقرب بافادة كونه مقصودا بالنداء فمن رجح
قول الاخفش بندور الموصوفة احتجب عن هذه الوجوه المكشوفة   مع ها
التنبيه لينجر بعد المقصود بالنداء عن حرف النداء بقرب حرف التنبيه المشاركة بحرف
النداء فى التنبيه وقوله يا ايها الرجل يشعر بلزوم حرف التنبيه فى مقام التوسيط والتفرق   يا هذا الرجل
بين ايها وهذا ان ايها لا يكون مقصودا بالنداء اصلا وهذا يحتمل الامرين فلذا قدم
ايها   والتزموا فيه رد على الاخفش حيث جعل اى موصولة لانه على هذا
التقدير لا حاجة الى نكتة التزام الرفع   ولهذا لم يذكر هنا كما يخرج صفة الاسم
المبهم الذى جعل وسيلة الى نداء المعرف باللام اذ لا يجوز اخراج صفة الاسم المبهم
مطلقا من القاعدة السابقة اذ يجوز فى يا هذا الرجل وجهان اذا قصد نداء اسم
الاشارة   منادى معرب الخ ولهذا لا ينصب تابع المنادى المستغاث
باللام فالظاهر ان تابع المعرب قد يتبع محله لان تابع المنادى المعرب لا يتبع محله
ومنهم من قال التنوين فى معرب للوحدة اى تابع معرب واحد وتابع المعرب
الواحد كتابع لفظ والمراد بالمعرب الواحد ما يكون له اعراب واحد فان المعرب
باعرابين معرب بان حكما ولا يخفى انه بلغ من التكلف مبلغا لا يلتفت اليه الا من
لا يتحاشى عن التعسف واما ما قيل انه لكونه منادى حقيقة منصوب فيكون
له اعرابان ففيه ان اعراب النصب للمنادى لفظا لا للمنادى حقيقة
وقوله يا الله خاصة هذا اشارة الى ثلثة احكام للفظ الله فى باب النداء قطع
همزته واختصاص ندائه بكلمة يا من حروف النداء كاختصاص ندائها وانتهاء ذكر   بكلمة يا من بين حروفه
فى معنى البيت ونداؤه بلا توسط المبهم وتخصيصه بالحكم الاخير وان كان اشد
مناسبا بالمقام فمن ضيق اللفظ الذى لا يليق بالكرام ولكان ان يجعل معنى قوله خاصة

انك

اللفظ
انك تقول يا الله خاصة من غير ان تقول يا ايها الله مثلا فى حين ومن خصايص هذا
انه يحذف منه حرف النداء ويعوض عنه الميم المشدد فى آخره فيجب الحذف وهو مختص بالدعاء
بانه اشد شذوذا والظاهر اشد وكانهم توسلوا فى التفصيل بصيغة اشد
ولم يبنوا من الشذوذ افعل فجعل الشذوذ بمنزلة العيب   ومنهم الثانى تاكيد
لفظى ولم ينون لعدم انصرافه لكونه علما مؤنثا بتاويل القبيلة او لكونه علما وفعالا الشعر
يقتضى الشعر عدم صرفه فلم يصرف بسبب واحد هو العلمية كما هو مذهب الكوفيين
هذا ما يمكن ان يقول واما ما قاله الشيخ الرضى فهو ان التاكيد اللفظى فى الاغلب
تكرير اللفظ الاول بلا تغيير ولا تفاوت فلما حذف تنوين الاول للاضافة كرر بلا تنوين
فجاء الثانى بلا تنوين وان لم يضف   وذلك مذهب سيبويه المذهب لاسناده وهو
الخليل وهو تابع له فيه   والسيرافى اجاز الفتح مكان النصب وكان المصنف اشار
الى رده لظهور الاحتمال فى الضم والنصب بتقديم الخبر   لا ابا لكم قال الجوهرى هو مدح
اى انك شجاع ماجد مستغنى عن الاب وقال الازهرى انه شتم لا شتم فوقه والمعنى انكا
لست بابن رشيد قلت لا نزاع لجواز ان يكون من الاضداد وفى القاموس لا اب
لكا ولا ابا لك ولا ابك ولا اب لك كل ذلك دعاء فى المعنى لا محالة وفى اللفظ خبر
فتح الياء وهو الاصل كما هو المشهور والسكون اكثر   احتراز عن نحو يا فتاى و
يا قاضى واما يا مسلمى جمعا وتثنية فينبغى ان يجوز فيه اسقاط الياء لدلالة بناء الجمع
والتثنية على الاضافة وعدم التباس بالمفرد المعرفة فى صورة الحذف هذا اذا كان الحذف
اكتفاء بالكسرة او ما حكمها واما اذا كان اكتفاء بالشهرة كما فى لغة الضم ومنها القراءة
الشاذة فى رب احكم بضم الباء فينبغى ان يجوز يا فتا اذا اشتهر اضافته الى المتكلم
ولا يذهب عليك انه كما ان الاكتفاء بالكسرة مخصوص بغير يا فتاى كذا القلب بالالف
وقوله المغيرة بالحذف او القلب مغير عبارة الرضى حيث قال لتوال الشهرة على الباء

المغيرة والمحذوفة وهو الاول لانه لايسمى المحذوف مغيرًا وقد جاء شاذا في غير
ما ينبى فانه كثير فيه الفتح لثقل اليا ينى ويكون المنادى والمضاف الى ياء المتكلم بالهاء
في هذه الوجوه كلها وقفا الح جعل بالهاء متعلقا بيكون فيكون الجملة عطفا على الخبر او
على الجملة الاسمية وعلى التقديرين يفيد العبارة وجوب الهاء في الوقف والوجوب ليس
الا مع الالف واما على الوقف على غلامى بسكون الياء فبالسكون اجود ويجوز بحذف
الياء واسكان ما قبله واذا وقفت على غلامى بالفتح يجوز الهاء والاسكان فالاولى ان
وبالهاء عطف على محذوف اى بلا هاء او بالهاء وقفا فيكون من خبر الجواز الا انه يجب ان يحمل الجواز
على ما يشمل الوجوب لئلا يشكل يا غلاماه وقوله يا ابى ويا امتى على الوجوه
الاربعة يستفاد هذا من عدم التقييد بوجه بل لا يقتصر المستفاد على الوجوه الاربعة
ويشمل الوقف بالهاء والاظهر الاوضح ان يقال ويا ابت ويا امت خاصة بالعطف على
يا غلام فيكون المعنى والمضاف الى ياء المتكلم يجوز فيه يا ابت ويا امت خاصة بابدال التاء
بالياء اصلة الابدال وانما يدخل على المتروك فهو التحتانية وما فوقها الفوقانية دون
العكس كما سبق الى الاوهام وقد جاء الضم ايضا وفي لغة الضم جاء الهاء على
ما في القاموس وطولت التاء لانها غير متمحضة للتانيث لكونها بدلا على الياء كما في بنت
لكن توقف عليها بالهاء ولكونها عوضا عن زايد بخلاف بنت فان تاءها عوض عن
حرف اصلى او مسكورة لمناسبة الياء الهاء لانها سبب الكسر الدال عليها بل
يناقيها واى يناسب الكسر الذى قبلها فالاوجه ان يقال بما ابدل بالياء التاء فاقتضت
كساير تاءات التانيث فتح ما قبلها انتقل اليها الذى هو مقتضى الياء ومحفوظ
بعد حذفها للدلالة عليها كما ان اعراب المستثنى بما احدث فيه من الاعراب وبالالف
بحسب المعنى على ابت فانه في معنى ويا ابتا ويا امتا او عطفا على فتحا اى كائنة مع الالف
وقيل عطف على محذوف اى بلا الف والفضل للمتقدم فانهم يقولون يا بنتا ام

لوكان

۸٦
لوكان اعتبار الاختصاص بالنظر الى الام والعم دون المضاف لافادة العبارة جواز
يا غلام ام ويا غلام عم فالاوجه ان يعتبر الاختصاص بالنظر الى الجزئين ويجعل المؤنث
داخلا تحت ذكر المذكر كما شاع وقالوا يا ابن ام ويا ابن عم خاصة مثل باب يا غلام
وفتحا مثل با ب يا غلامى فقالوا الخ وقالوا بالهاء وقفا الترخيم في القاموس
رخم الكلام ككرم ونصر لان وسهل فهو رخيم والجارية صارت سهلة المنطق فهى
رخيمة ورخيم ومنه الترخيم في الاسماء لانه تسهيل للمنطق بها اى واقعة
في سعة الكلام يعنى ان الجواز نوعين ومقيد بسعة الكلام يحسن مقابلة الضرورة
وحال الضرورة في النداء معلوم بالطريق الاولى والاوضح ان الجواز فيه مطلق وفي غيره
مقيدة بالضرورة اى الضرورة شعرية ظاهره انه جعل ضرورة منصوبا على انه مفعول
له وعامله الجواز لورد ان الجواز صفة الترخيم والضرورة الى الاضطرار صفة المتكلم فلم يوجد
شرط نصب المفعول له على ما سيجى وهو المشهور فيما بين الجمهور فقيل العامل في ضرورة الترخيم
والتقدير ويرخم في غيره ضرورة ولك ان تجعل اللام للوقت اى جائز وقت ضرورة ولك
ان تجعل الاضطرار صفة الترخيم اى الترخيم في غير المنادى واقع لاضطراره الى الوقوع
اى المجرد التخفيف ويسمى حذفا على سبيل الاعتباط وهو اوده كما المون
شابا صحيحا كذا في القاموس وما في هذا المقام من كتب النحو الاغتباط ذبح الشاة بلا
علة لم ينقله القاموس وجعله بمعنى المجرد وارد عليه نحو زيد فانه حذف اللام الاعلال بدليل
ضرورة ما قبله معتقبا للاعراب والمحذوف لعلة لا يكون منسيا وقيل حذف ليطير الاعر
ظاهر المجرد التخفيف وقيل الترخيم حذف بعد التركيب والحذف في مدقبله او شرط
الترخيم اذا كان واقعا في المنادى على الثانى لم يلتفت الى ارجاعه الترخيم المنادى كما استتباعا
يجعل الضمير ترخيم لم يلتفت المنادى بعلا جعل الضمير في قوله ترخيم المنادى امور اربعة
ثلثة منها عدمية للثلثة العدمية رابع فانهم وهو ان لا يكون المنادى الذى مع الياء موقوفا

فى غير مقام الحاق الالف الاطلاق فانك تقول ماصناعه فى الوقف لامحالة ماصناعه بلا ها
الا فى مقام الحاق الالف الاطلاق بانك تقول فيه ماصناعه فبرحمه بحذف اليا او يقف بالف
الاطلاق لانه ليس اوا اجزا المنادى نظرا الى المعنى لان المنادى فى يا غلام زيد الغلام
مخصوص وهو الاستغناء بدون زيد وان لا يكون جملة وبعض العرب ترخمها
بحذف جزو الاخير والزيادة على الثلثة لم يلزم نقص الاسم ولا يجوز نقص الاسم عن
اقل ابنية المعرب وان جاز نقصانه ان لم يكن معربا او ما فى حكمه نحو ما ومن فقد غفل
من قال لابد من تقييد الاسم بالذى فى حكم المعرب بلا علة موجبة كما فى عصا اذا المحذوف
لعلة موجبة فى حكم الثابت واما اسما متلبسا بتاء التانيث واذا وقف
على المرخم منه يوقف بالها فيقال فى يا طلح يا طلحه الا ان يكون مقام الالف الاطلاق
نحو فتى قبل التعرف يا صناعا ولما فرغ من بيان شرائط الترخيم الخ او نقول
لما فرغ من بيان شرائط الترخيم شرع فى بيان شرائط خصوصاته او نقول لما فرغ من بيان
شرائط الترخيم شرع فى بيان اقسامه زيادتان قبل لابد ان يكونا لمعنى فخرج نحو
فى حكم الواحدة فى اتحادهما معا وان كانا لمعنيين نحو سلمان وسلمان علمين وبالزيادتان
الزيادتان زيادة التثنية والجمع والتانيث والنسبة والالحاق وزيادتى عمران
هكذا قيل وفيه نظر لان زيادتى آخر سعلاة للالحاق ولا يحذف منه الا التاء ويمكن دفعه
بانهما ليستا مما زيدتا معا لان اللام الزايدة موجودة فى كثير من الصيغ بدون التاء
واحترز به نحو ثمانية ومرجانة وبنته بما على وجه حذفهما معا او كان فى آخره حرف
حرف صحيح اصلا لتبادره الى الذهن فاعتباره اولى من قيد اعتبره الرضى حيث قيده بغير
التاء الاخراج نحو سعلاة والسعلاة بكسرهما الغول او ساحرة الجن كذا فى القاموس
ولكن ان تريد بآخره آخر الحقيقى وتاء التانيث فى آخره حكما وهو كلمة اخرى حقيقة
وهو اعم من ان يكون حقيقة او حكما يمكن ان يعتبر ما فى حكم الحرف الصحيح مما يقبل الاعراب فيلايم جعلهم المعتل

والالحاق بدل

الذى يقبل الاعراب ملحقا بالصحيح اى الف او واوا او ياء ساكنة احترز به عن نحو دلو وظبى
فانه ليس الواو والياء فيهما حرف مدة حركة ما قبلها من جنسها احترز به عن نحو جيل وسنور
فانهما لا يسمى مدة والمراد بها المدة الزايدة لتبادرها الى الذهن لغلبتها وكثرتها او المراد بها هو
مدة مطلقا والف مختار لم يكن مدة فى اصله وانما صار مدة بالاعلام وانما لم ياخذ هذا
القيد ولكن ان تاخذه فيها وتجعل ثبوت اكثر من اربعة احرف فى الاصل لان ثبوت جمع
بنته واياك وان تجعله ثبوت جمع الهاء لانه لم يستعمل الا مخوده فينبغى ان يقيد القاعدة بما يخرج
فاعرفه حذفتا اى الحرفان الاخيران فى كلا القسمين لا يوخذ فى الجزاء او التقييد بالشرط لانه لغو
فتقييده ليس كما ينبغى ولو قال المصنف فان كان ما قبل آخره حرف مدة حذفتا لورد نحو سعلاة
وسعيد فمن قال لو قال كذلك لكان اخصر واتم الا انه لم يقل لعدم اشتراك القسمين فى جهة حذف
الحرفين فقد غفل ومهلت من الهول والنقد صغار الغنم على ما كتبه فى الحاشية اى فيحذف
حرف واحد قدر المضارع مع مضى احوالها الماضية لداعى كلمة الباء فانها لا يجوز فى الجزء الماضى
بغير قد والانسب ان يجعل التقدير فقد حذف حرف واحد فافهم واعلم ان قوله وان كان مركبا
حذف الاسم الاخير وقوله والا فحرف واحد ينتقضان ببنا وضاربة فان ضاربة مركب ولا يحذف
منه الاسم الاخير بل الحرف الواحد ولا بد فيهما حمل المركب على المركب حقيقة او حكما والضاربة مركبة
حقيقة مفردة حكما وهو فى حكم الثابت مع ان الحذف ولا لعلة موجبة وما هو فى حكم الثابت ما
يكون لعلة موجبة بخلاف ما ليس كذلك نحو يد ودم ويستثنى من القاعدة اسم اذا الترخيم
فيه موجب حذف حرف اللين نحو اعلون وقاضون فيقال بعد الترخيم يا اعلى ويا قاضى فيعود المحذوف
لارتفاع التقاء الساكنين واسم قبل آخره مدغم ساكن فى الاصل قبله مدة نحو استحار بفتح الهمزة
وكسر التاء فانه يفتح الساكن عند سيبويه ويكسر ايضه عند غيره دفعا لالتقاء الساكنين
الساكنين واسم قبل آخره مدغم متحرك فى الاصل قبله الف نحو راد فانه يرد الى حركته واسم قبل
آخره مدغم ليس قبله الف على مذهب الفراء نحو يا محمر فان النحاة يبقونه على سكونه والفراء

قوله

او لم

برده الى الحركة فيقال الفا وفا النتيجة ومن قال فصيحة من الفصاحة وياكرد
فى الحاشية كردان طاير طويل العنق انتهى قال فى الصراح هو طاير يقال له الحبارى وازا
شواط كويند كره بروى كراوين جماعت كردان بالكسر ايضا جماعت على غير القياس كادل
فى ادلو لان المنادى فى حكم المعرب لعروض بنائه فاعلى ما نقل به الاسم المعرب ولم يجعل فى حكم
هو مع انه مبنى وقد استعملوا الاوجه لايراد المندوب فى ها مباحث المنادى
والفصل به بين مباحثه فالاولى ان يودع تحت المنادى برمته لكونها اشهر
صيغها ولهذا اطلق النداء واريد به خاصة لانصراف المطلق اليه ولم يقل وقد استعملوا
يا فى المندوب مع انه اخصر للتنبيه على ان الصيغة للنداء اعيرة للمندوب وهو المتفجع
عليه وجودا او عدما المتبادر من المتفجع عليه من يبكى عليه لا ما يبكى لاجل وجوده فالحمل على
ما ذكره الشارح بعيد جدا والاولى ان يقال جعل المصنف وامصيبتاه وياحسرتاه كناية عن الميت لانه كانه هلاك النادب ومصيبته وحسرته واختص المندوب
بوا امتيازا به يعنى ان تعلق قوله بوا بالاختصاص بتضمين معنى الامتياز وليس صلة للاختصاص لان الباء التى صلة الاختصاص لا يدخل الا على المقصور عليه ففيه رد على العلامة
التفتازانى حيث قال العرب دخول الباء فى الاختصاص على المقصور ووجه الرد ان
الباء الداخل على المقصور ليس صلة الاختصاص والعرب فى صلته دخوله على المقصور عليه
ليرد انه لا يقع نكرة ليس ورود هذا باعتقاديا على تاويل قوله وحكمه فى الاعراب
والبناء حكم المنادى بما اوله به بكونه قوله ولا يندب الا المعروف فى حكم المستثنى عن قوله
وحكمه فى الاعراب والبناء حكم المنادى وجاز لك زيادة الالف فيه رد على الاندلسى
حيث قال يجب مع يا لئلا يلتبس بالمنادى وفيه انه لا يرفع التباسه بالمستغاث وفى ذكر
كذا المشعر بالنفع اشعار بوجوب زيادته فان خفت اللبس خالف الشيخ الرضى
المصنف فان كان حركة آخره اعرابه كما فى ضرب الرجل فانه يقول فيه واضرب الرجلاه وانما قال المصنف

فان

فان اللبس بالتفريع اشارة الى ان زيادة غير الالف متفرع عليه وهو الاصل والاظهر
ان الياء منقلبة عن هذه الالف بعد حفظ حركة آخر المندوب لدفع الالتباس ذكر الواو
لانه معدول اليه وفى كلمة الياء فى عبارة المصنف واقع فى مكانه واغلامكيه نبه
هذا المثال على جواز ندبة المضاف الى المخاطب على خلاف المنادى فانه لا يجوز لانه لا
يجوز خطاب اثنين فى كلام واحد من غير تثنية او جمع او عطف ولا يبعد ان يكون هذا داعيا
الى اخراج المندوب عن المنادى وعدم جعل المنادى على ضرب من الدعوى والتنزيل كما فى ياجبال
لانه لو كان منادى لكان مقصودا بالخطاب ولم يصح واغلامك لانه حين انه تمام المضاف
المضاف لان له الاسم انما يتم بالتنوين او باللام او بنون التثنية او الجمع او الاضافة
لاتحادهما بالذات اى دائما وقوله بخلاف المضاف والمضاف اليه فانهما متغايران اى فى الجملة
والا فالمضاف والمضاف اليه فى الاضافة البيانية متحدان والجمجمة القدح ومن
غرايب هذا المقام انه قال المصنف فى ايضاح المفصل الجمجمة الراس الا ان كان مقارنا
مع اسم الجنس الاولى لاحقارنا مع اسم الجنس لانه للوجه لتقدير ان كان وبعى به ما كان
نكرة سواء كان مضافا او غيره وفيه رد على من قال المراد باسم الجنس ما يصح دخول اللام عليه
لان نداء لم يكثر نكرة العلم واما غير العلم من المعارف وان لم يكثر كره العلم فالحق با
لعلم لم ندبها سعفه بالعلم فلا يرد ان هذا التعليل يقتضى اختصاص الحذف بالعلم فيبقى على
هذا من المعارف التى حال من قوله العلم وما عطف عليه سواء كان مع بدل عن حرف
النداء كلفظ الله فانه لا تحذف هذا رد لما اعترض به الرضى ان لم يتم ما ذكره بيان ما لا يجوز
حذف حرف النداء وفيه لان فيه لفظ الله ولا يخفى ان الرد ضعيف لان المستفاد من بيان
المصنف انه يجوز الحذف من الله مطلقا كما فى ساير الاعلام فالوجه ان يقال قوله فيما سبق
وقالوا يا الله خاصة من جملة معانيه انه لا يقال بحذف حرف النداء فلم يحتج الى بيان عدم جواز
حذف حرف النداء عنه نحو يوسف الاصح انه عبرى وقيل عربى والاصل يوسفا وزن

يوجبا الا انه غير كي يغير الاعلام المنقولة كما في شمس بن مالك فضم الميم والاصل شمس كفريا مجهولا
وايها الرجل ينبغي ان يذكر اي الذي لم يوصف بذي اللام او الموصوف به فيما لا يجوز
حذف حرف الندا عنه لئلا يحصل البيان قال امرؤ امرؤ القيس فلما اصبحت احدث
منه العلائق وسو سل في سده طلب الشئ وقيل مثل شعلة العموم قاله شخص صار
مثلا للشخص على تخليص النفس من الورطة الشديدة واطرف الاطراف جشم در پيش افكنون
وسر فرو كردن حتى يضاد بان يلحق عليه بوجوب فيضا وصار مثلا لمن يكسر وقد تولا
من هو اشرف عنه فانه حاصة وان لا يسجدوا المفعول لا يحدون قبله ولا زايدة او
بدل من اعمالهم او يتعلق صدرهم او دين بتقدير لام التعليل اي مفعول اضمر
عامله فهو يطلق المفعول لانه يصدد بيان مفهوم ما اضمر عامله على شريطة التفسير لا يصدد بيان
ما هو من افراده في هذا المقام وبعد معرفة عموم مفهومه يخصه العاقل بما هو المراد في هذا
المقام وح التعريف للمقام ولهذا جعل جنس التعريف الاسم لا المفعول به بل ادخل كلمة
كل تخصيصها على انه اعم من المفعول به وهذه من فوايد لفظ الكل في التعريف قد
تعود به المقام وقد تفردت به ولا يبعد ان يقال الاحكام التي ذكر فيما بعد ايضا لم يخص
بالمفعول به بل ذكر على وجه العموم وهو مرجع الاجمال في بحث المفعول فيه الشريطة
والشرط واحد والتاء اما للنقل او لكونها صفة لمحذوف هو العلة ونظيره الحقيقة
اي اضمر عامله بناء وقدر لكلامه على متعلقا خاصا هو كلمة بناء وهو اما مفعول مطلق
للاضمار او مفعول له ولك ان تجعل على بمعنى مع ظرف للفعل احترازا عن الجمع اولى
احترازا عن ضرورة التفسير عبثا لئلا ينتقض بمثل جاءني رجل اي زيد وبعد فيه نظر لان
العبث انما يلزم في زيدا ضربته وزيدا مررت به واما في زيدا ضربت علامه فلو قيل
اهنت زيدا ضربت علامه لم يلزم اللغو وكذا لو قيل لابست زيدا جلست
عليه فلا بد في اتي وجه وجوب الحذف مع امتناع بقصد اطراد الباب مشتغل

ضع رل

لخص رل

لمنابعته رل

صفة لاحد الامرين المفهوم من كلمة او وجعله صفة لكل منهما على سبيل التنازع الموجب تبعه لمصنفه
خلاف مذهبه وهو اعمال الاول كما هو مذهب الكوفيين مشتغل عنه متعلق
بالاشتغال على تضمين معنى الفراغ او الاعراض ويمنع جعل الاشتغال بمعنى الاعراض بمتعلق
المجرور الثاني به او متعلق ضميره بان يكون مضافا اليه المفعول المغزا والمعطوف
على مفعوله نحو زيدا ضربت عمرا غلامه او معمول الصفة مفعوله او صلته نحو زيدا ضربت
رجلا يأبانه او ضربت الذي اهانه او معمول الصفة المعطوف على مفعوله او صلته وعلى هذا
فقس اي ما يناسبه بالترادف قيل فيه مساهلة لان الترادف في المفردات لا غير و
فيه بحث لان العامل مجرد الفعل او شبهه لا المركب وهو المفرد كما هو الظاهر المتبادر
متعلق بجميع امور اعتبر بان كلام المتن لا يجرد قوله بالمفعولية وبقيد الفراغ عن العمل
فيه بمجرد ذلك الاشتغال خرج نحو زيد ضربته فيه انه خرج جميع صور ما اضمر لانه ليس المانع
عن العمل مجرد الاشتغال بل شغل العامل المقدر اياه ايضا مانع الا ان يقال لا مانع عن
العمل صورة الا ذلك الاشتغال بخلاف زيد ضربته فان رفع زيد مانع عن عمل ما بعده
فيه وبتقييد النصب بالمفعولية خرج خبر كان نحو زيدا كنت اياه لا يخفى انه
خرج خبر كان بقوله كل اسم لانه كما ان المتبادر في هذا المقام من قوله نصبه النصب با
المفعولية كذلك المتبادر من كل اسم المفعول ولك ان تقول كل اسم اعم ظاهرا من المفعول
والتعريف بمطلق ما اضمر عامله شريطة التفسير وفيه زيدا كنت اياه فلا مع لتقييد
قوله النصب لاخراجه والاحسن ترتيبها ح وجهه الغير المخفي بمقتضى سوق الكلام
خلوص اقسام المشتغل بالمظهر عن الفصل بينهما بما ليس منهما وله وجه اخر وهو خلوص
امثلة المشتغل بالضمير على الفصل بينهما بما ليس منهما ولما فعل المصنف ايضا وجهان الاول
تكلم الفعل بين الافعال المعرفة بالفعل المجهول اعني حبست عليه الثاني تقديم المسلط
بنفسه ثم المسلط بحرف ثم المسلط باللازم الا انه قدم في هذا القسم ما هو اعرف فيه تامل

ينصب زيد جعل ضميره ينصب الى زيد دون ما اضمر عامله على شريطة التفسير لاقتضا وقوله اى ضرب

الا ذلك ولكن ان يجعله تفسير الناصب ما اضمر عامله على شريطة التفسير بالمثال وفيه رد لمن قال به انه منصوب (بشرح)

بما بعده ووجه الرد مستغنى عن البيان فان الاصل فيه ضربت زيدا ضربته اضمر ضربت

الاول لوجوده مفسره فيه ان الاصل فيه ضربت زيدا لما حذف ضربت ذكر المفسر اولا احتاج

الى المفسر مع الذكر ولذا لا يجوز ذكره فمكان الاضمار فى حاشية الكتاب اى فى مواقع

فى باب فى سطر انه من قبيل الاضمار على شريطة التفسير ولم يكن منه فى الواقع هذا وفى القاموس مظنة

الشئ موضع نظر فيه وجوده ومسئنته لان يكون كذا اى جدير فيه ان يقال انه كذا ويختار الرفع

قدم ما اختير فيه الرفع على ما اختير فيه النصب مع انها مناسبة الى فى الباب اشد لان جعل ما هو

ابعد من هو مناسب الباب منه اهم وقيل انه ارجح بسلامته من الحذف بالابتداء يحتمل احرين

الابتداء الذى هو العامل فى المبتداء والخروج لا يتعين بذكره كونه مبتداء والثانى مصدر

المبتداء الذى بمعنى كونه مبتداء وفيه رد بجعل رافعه مجهولا مقدرا لانه ارتكاب

بالاجابة اليه واشعار بجهة كون الرفع مختارا وهو الاستغناء من تكلف تقدير

العامل لان تجرده يوجب رفعه بالابتداء فكيف يصح قوله صحيح الا ان يقال المراد

صحة تجرده تصحيح فتدبر اى قرينة ترجح خلاف الرفع وهى ما زاد على مصحح النصب

الذى لا محالة موجود لا ما حصل منه الترجيح لان فى صورة استواء الامرين ليس

قرينة ترجح خلاف الرفع بالفعل بل ما زاد على المصحح وايضا لو اريد عدم ما ترجح النصب

بالفعل لا يستغنى عن قوله او عند وجود اقوى منها لان فى صورة اقوى يتحقق عدم

قرينة ترجح خلاف الرفع وقيل لو جعل ضمير خلافه الى اختياره الرفع لم يحتج الى تقييد القرينة

بالمرجحة لكن ينبغى ان يعلم ان المراد مقتضى الاختيار فى الجملة لا موجب الاختيار فى التركيب

والاستغنى عن قوله او عند وجود اقوى منها بل لم يكن له معنى لانه لا يمكن وجود اقوى

منه من قرينة يوجب اختيار الرفع فى التركيب فافهم وانما جعل قرينة خلاف

الرفع

الرفع على قرينة الترجيح دون التصحيح انما لما ذكر ان قرينة التصحيح كائنة

موجودة اما لان عدم قرينة عدم صحة النصب لا يجامع اختيار الرفع لان الرفع واجب

لان قرينتى الصحة متعلق بمختار لا بتغير قرينة خلاف الرفع بقرينة ترجح خلاف (مطلب نحو)

الرفع كما هو توهم بسلامته عن الحذف يقال يعارضه كون الخبر جملة على تقدير الرفع

ورد بان السلامة عن الحذف ارجح لكن حج بكون زيد ضربته مما اختير فيه الرفع لوجود

قرينة اقوى من قرينة خلاف الرفع لا لعدم المرجحة للنصب والمشهور خلافه بل يلزم

ان لا يوجد ما يختار فيه الرفع لعدم قرينة خلافه كاما اضمر الا وضع او عند وجود

ما مع غير الطلب او اذ للمفاجاة فان الاقوى الذى يوجد مع قرينة النصب ليس الا

هذه واذا هذه مع غير الطلب لم يقل مع الخبر لان المتبادر من الخبر فى عرف فهم جزء

المبتداء فان الرفع يقتضى وقوع الطلب خبرا وهو لا يجوز الى قتل اولا نه يلزم

كون الجملة الانشائية اسمية وهو قليل قلت اذا كان وقوع الطلب خبرا تاويل لا يكون الجملة

الانشائية انشاء فالمراد بلزوم الاسمية غلبة وقوعها بعدها وقيل اللزوم فى غير

باب الاضمار على شريطة التفسير بالعطف على جملة فعلية حقيقة او حكما نحو مررت

برجل ضارب عمروا وهندا يشعلها فان اسم الفاعل شبهه بالفعل فى حكم واستثنى

سيبويه عن الجملة الفعلية الجملة التعجبية نحو احسن زيد وعمرو بعزبه لكون فعل التعجب

بجوده وتجرده عن العروض لا صلة بالاسماء يقال والظاهر ان الجملة السابقة فى المثال

المعروض اعتراضية لا معطوفة والا لزم عطف الجزئية على الانشائية وفيه

ان ويعزبه استعمل فى انشاء والتحران والتحر ومما اظنه انه ينبغى ان يستثنى

ما اذا كانت الجملتان بقول القول نحو قال زيد عمرو قائم وبكر ضربته فانه يسهل العطف

فى مقول القول باعتبار اشتراكهما فى التحقق حتى يتفاوت الاسمية والفعلية

فى المناسب بل عتبارا نهما مقولان ولا تفاوت فى المقولية بين الاشياء

ولا يقدر معمولها لضعفها في العمل كانه اراد انه لا يقدر وجوبا لانه يكفي في ما هو بصدده نفي وجوب التقدير فلا يرد ان من وجوه الفرق بين لم ولما انه يجوز حذف فعل لما دون لم كما سيأتي في محله فلا يصح انه لا يقدر معمولها لما هذا لكن الظاهر ان جواز حذف الفعل بعد لما فيما سيأتي بمعنى ما

يقابل الامتناع لا الوجوب انما قال حرف الاستفهام لو قال والاستفهام عطفا

على حرف النفي يخرج عنه نحو من ضربته لانه ليس بعد الاستفهام بل معه فما ذكره لا يصح نكتة لادراج

حرف وان يصح نكتة لذكر بعد واختياره على معرفته مع الاستفهام مقابل واما ذكر الحرف

فهو ان اسم الاستفهام يجب دخوله على الفعل الصريح فلا يجوز من زيدا ضربته صرح به الرضي

يشتمل مثل هل زيدا ضربته فانه يجوز وان استقبحه النحاة لاقتضاء هل لفظ الفعل لانه بمعنى

قد في الاصل فلا يكفي فيه تقدير الفعل ما يدل عليه كلام النحاة ان هل لا يفارق لفظ الفعل اذا

ذكر في الكلام فعل ولا يرضى بالفصل بينه وبين الفعل اما اذا لم يذكر في الكلام فعل فيدخل على

الاسم نحو هل زيد قائم فنقول انما قال حرف الاستفهام دون همزة الاستفهام ليشمل نحو هل

زيدا انت ضاربه فان المختار فيه النصب فلا يحتاج في اختيار حرف الاستفهام الى التمسك

بالتركيب المستقبح على ان القول بقبح هل زيد عرف انما هو كلام المفتاح وغيره حكم بتقدم جوازه

فهل زيدا ضربته لا يجوز على غيره بان المفتاح كما لا يجوز هل زيد ضربته على بيان المفتاح لا يصح هل

زيدا ضربته بل يحسن فلا وجه مع القول بتجويز هل زيد ضربته للحكم باستقباح هل زيدا ضربته

وفيما ذكره وما ذكرنا رد لما ذكره الرضي ان المراد بحرف الاستفهام الهمزة لعدم جواز هل ستقبحا بدل

زيدا ضربته لوجوب دخول قد على الفعل في هذه الصورة لا يرضى بالفصل بينه وبين الفعل

اذا وجد في الكلام وبعد اذا الشرطية خلافا للكوفيين في اختيار الرفع بعده لان اذا ليس

قرينة الرفع لوقوع الجملتين بعده على السواء خلافا للمبرد في انه يجب بعدها الفعلية فيجب النصب للمبرد بدله

بعدها وفيما فعل الامر قد بما عرفت لتكلف اولى في التقدير وما ينافي التفسير حيث قدر

الموصول مع بعض الصلة وحذف المضاف مع ابقاء المضاف اليه على اعرابه وهو قليل

وحيث

٨٥

حيث فسر كلمة ما المقدرة بمعنى موضع وقوع الاسم المذكور قبل الامر والنهي ولا حاجة الى الاول

ويصح ان يراد ويختار النصب في وقت الامر ولان حذف الزمان عن المصادر كثير ولا الى الثاني فيهما

لانه يصح تفسيرها باسم اي يختار النصب في اسم قبل الامر اي مواضع وقوع الفعل فيهما

اكثر بمعنى ان اضافة الواقع الى الفعل باعتبار ان لها زيادة اختصاص بالفعل لا انها مخصوصة

به يدل عليه اختيار النصب وعند خوف لبس المفسر اي عند خوف لبسه حال الرفع وانما

قال عند خوف اللبس دون عند اللبس لان الرفع لا يستلزم اللبس بل خوف اللبس لانه يمكن

رفع اللبس بقرينة لكن النصب راجح لان فيه عن تكلف قرينة ومن قال ادرج الخوف لانه مع اللبس

يجب رفع اللبس فيجب النصب واما عند الخوف فرفع اللبس مختار ولو لم ينصب يعلم كونه

جزاء بان الخبر فيه من الصفة لانه يفيد فائدة تامة فيرد عليه انه ترجح كونه صفة رجحانا كون قوله

يقدر خبرا على كونه متعلقا لخلقناه لانه يفيد فائدة تامة على انه كلما يراد قيد المسند اليه يكون

الحكم عليه افسد وانه ينبغي ان يذكر اللبس في مواقع وجوب النصب واعلم ان خوف اللبس

بالصفة فيما اذا كان المنصوب نكرة ويكون للمفسر متعلق يحتمل جعله اذا رفع المنصوب

فلا يتحقق خوف اللبس في المنصوب المعرفة ولا فيما اذا لم يكن للمفسر متعلق فلو قيل الشيء

خلقناه بقدر بتبديل كل باللام الاستغراقية فلا التباس وكذا لو قيل كل شيء خلقناه ثم

اعلم ان مواضع اختيار النصب ما استخرج من القوة الى الفعل وارجو الله ان

يكون قيصامه وهو فيما اذا اللبس المقصود بالافادة بغيره في صورة الرفع نحو زيد اضربت

غلامه فان المقصود اتيانه زيد فاذا قيل زيد ضربت غلامه يكون ظاهرا في قصد افادة ضرب

غلامه وربما لا يلتفت الناس الى اتيانه اللازمة فان المقصود الحكم على كل شيء بانه

مخلوق الى بقوته قرارة النصب فلو رفع وحمل على الصفة فات هذه المقصود ويبدل

بمعنى غير مقصود ولا حاجة في نفي كون المقصود صفة الى الاستدلال بانه يستدعي

فسادا لان المدعي في مقام قصد الاخبار بالجملة التي بعد الاسم النصب ولو اذا كان مع الرفع

يلتبس بالصفة لان الصفة غير مقصودة سواء كان التقييد بالوصف معا صحيحا ام لا
على انه على ما ذكره يلزم ان لا يكون النصب في الاية مختارا عند المعتزل مع ان الفريقين
متفقا في ذلك فتدبر   الا عنده او في داره نحو ذلك اليه فان قلت فلا يصح كونه
مما يستوى فيه الامران ثم رجح الرفع باستغنائه على تقدير نحو عنده قلت اذا كان المقصود
اكرام عمرو عنده فلا بد من تقييده على تقدير النصب ايضا   قلنا هذا باعتبار المنتهى
اما باعتبار المبتدا فالصغرى اقرب لم تقيد في نا بين ارباب العربية اعتبار مثل هذا
القرب ولا بد لاعتباره من شاهد   قلنا هي معارضة بقرب المعطوف عليه ولك
ان يقول فالنصب مرجح بالاستغناء عن تكلف جعل الجملة خبرا   والا بالتشديد
ليس الا عند الخليل   لوجوب دخولها على الفعل اما حروف التخصيص فبالاتفاق
وحروف الشرط عند غير الاخفش فعنده يختار بعدها النصب ومما يجب النصب بعده
عند بعض الا العروض والمص فانه اما ههنا او فيما يختار النصب ما عسمه ومما استخرجه من
القوة الى الفعل من مواضع وجوب النصب ان يكون ما اضمر عاملا على الشريطة بكره حرفه
يجوز بها اضربه فانه لا يجوز فيه الرفع لامتناع التنكير العرف للمبتدا   فاتحاد فيما ذكره
مفعول وتحقيق المقام ان الملابس ما يلابس الفعل المفسر في القصد ويكون مقصودا انه
فلو قصد لزيد ذهبت به اذهبت احد زيدا ودل قرينة عليه فهو مما نحو فيه بعدم كون
هذا المثال منه ليس لانه يستحيل ان يكون منه بل لانه ليس مما يقصد به هذا المعنى مثلا ازيد
خلق من هذا الباب بتقدير اخلق الله زيدا لانه حذف الفاعل فيه لتعينه بمنزلة المذكور فجعل
الى الفاعل ضابطه مما لا يقول عليه نعم كلما الحذ العامل يكون كذلك لكن لا يقتصر عليه وبهذا
اندفع ما يقال ان ازيد ذهب به يصح ان يكون في تقدير اذهب الذهاب زيدا بان يكون
الناصب لزيد الا ذهاب المسند الى المصدر مجازا لانه مما لم يقصد به ولو دل قرينة
على قصد فليكن منه وقد رده الشيخ الرضي بان المصدر الذي يسند اليه الفعل ما يكون له

اختصاص

اختصاص بالفعل وفي ما نحو فيه ليس كذلك بزيد به ان الذهاب وان ينتصب ما ذهب فيقال
اذهبت زيدا ذهابا كما يقال انبته الله نباتا لكن ليس له اختصاص ومزيد مناسبة به بل
اختصاصه بذهب والفعل لا يسند الا الى المصدر كذلك وفيما متعلقا عنه شاهد على انه لا
يجب اتحاد الفاعل اذ لو وجب لم يلتفت الى رد هذا الاحتمال بهذا المثال   واجب
بالابتداء تقييد الرفع بالابتداء يتبادر من اطلاقه في هذا المقام وقد قيده المص به ايضا ووجهه
احتمال تقديرا اذ ذهب زيد مرجوح الاحتياط الى الحذف المستغنى عنه بالابتداء وفيه
٤٧ ان يكون الاستفهام اولى بالفعل يرجحه على ان احتماله مرجوحا لاحتياجه الى الحذف
المستغنى عنه بالابتداء وفيه ان يكون الاستفهام اولى بالفعل يرجحه على ان احتماله مرجوحا
يكفي في ابطال الحكم بوجوب الرفع بالابتداء   وكذا اي مثل ازيد ذهب به قوله تعبر
الخ يريد المص ان مرفوعا وقع بعده فعل هو صفة للمرفوع لا يحتمل ان يكون من هذا الباب
لانه تركيب تقييد ولو سلط الفعل على المرفوع ونصب به لا ينقلب التقييد الى الاخبار والمقصود
وقوله كل شيء فعلوه في الزبر كناية عن مثل التركيب فلا يتوقف عدم كونه من هذا
الباب الى بيان فانه لو سلط تفسد المضمون ويكذب على تقدير ويصح على تقدير لكن لا يكون
مقصودا كما اتفق عليه كلمة سائر الشارحين في هذا المقام وتبعهم الشارح نعم لو بني
كون الاية مما قصد فيه وصف المرفوع وتكن نكان بالمقام لكن حمل عبارتهم على هذا المعنى
تقييد عن داب الكرام واعلم ان قوله تعم كل شيء فعلوه في الزبر مثل ازيد ذهب
في انه من باب الاضمار ومما يختار فيه النصب على تقدير الرفع خوف لبس المفسر بالصفة
في الزبر اي في صحائف اعمالهم الزبور كالقبول الكتاب جمعه كسرد   لانهم لم يفعلوا
فيها فعلا بل الكرام الكاتبوا وفعلوا فيها كتب به افعالهم كانه ذكر ذلك ووقع حمل الفعل
علیه ح على الكتابة فانه يحمل ايضا لا ينفع في هذا المقام لانهم ليسوا كاتبين وفيه انه يعد تجويز حمل   بانه لو حمل عليه ايضا ح
الفعل على الكتابة يصح اسناد الكتابة الكرام نعم ان هذا ما نعا عن حمل هذا الكلام

الفعل على الكتابة وهو انه لم يكتب في صحايف اعمالهم كل شيء بل كل مفعول لهم ولك ان تجعل
قوله بل الكرام الكاتبون او فعلوا فيها كتابة افعالهم انما تأتي بهذا الى فع بان يكون فباط
الفايدة اختصاص كتابة كرام الكاتبين فافعالهم **قوله** وان كان صفة لشيء بناء
على تجويز الفعل الفصل بين الصفة والموصوف لخبر الموصوف **قوله** لا انه كل كاين
في صحائف اعمالهم مفعول لهم ان اراد نفيه موافقة لما في الاية الاخرى فلا يصلح ما قيل لان
الافادة خير من الاعادة وان اراد انه ليس في افادته غرض لا يفي بخلاف افادة المعنى
السابق فلا يتم لانه فيه بيان انه لا يكتب في صحيفة اعمالهم مطابق لاعمالهم **قوله**
بحيث لا يغادر الى لا يترك **قوله** والظاهر ان قوله نعم الحق كونه دخوله تحت القاعدة
القاعدة ظاهر الامر انما هو بالنسبة الى المبتدى الغير العارف بقاعدة اعمال ما بعد
الفاء في ما قبلها او باعتبار ان جعل الانشاء خبرا خلاف الظاهر ولهذا جعل توجيه المراد
ايضا بخلاف اخراج الاية عن هذا الباب مع ظهور كون الفاء بمعنى الشرط **قوله** عن
بعضهم هو عيسى بن مريم **قوله** الفاء فيه مرتبط الى تقدير الخاص تقييد عن الفهم
والمتبادر تقدير كاين وجعل الباء للسببية **قوله** ومثل هذا الفاء لا يعمل ما في حيزه فيما
قبله يريد بمثل هذا الفاء فاء الشرط الذي وقع موقعها وليس هذا المقام بمقام
يخرج فيه الفاء عن موقعها ولمعرفة موضع الفاء ومقام اخراجه عنه مقام اخر **قوله**
والاية جملتان الى اشار الى ان قوله والزانية والزاني عطف على كل شيء فعلوه
في الزبر وقوله وجملتان بتقدير والاية جملتان عطف على قوله الفاء بمعنى الشرط عند
المراد والجملتان تعليل لكون الاية مثل قوله كل شيء فعلوه في الزبر ويحتمل كلام المحشي
خلاف ما اشار اليه بان يكون نحو مبتدا خبره قوله الفاء بمعنى الشرط والعايد تعريف
الفاء فانه في معناه فاؤه فمن قدر العاطف فيه فقد ارتكب ما لا حاجة اليه وجملتان
عطف على الخبر ويكون النكتة في قطع الاية عما قبلها انه من هذا الباب عند بعض بخلاف

ما قبلها

ما قبلها وقوله جملتان مستقلتان وقع لما يتجه ان زيدا ضربته ايضا جملتان والمراد
بالاستقلال ان لا يكون ذكر احديهما متفرعا على حذف الفعل من الاخرى ولك ان
تريد ان الزانية والزاني جملتان مع رفع الزانية وما هو جملتان في حال الرفع لا يصلح
ان يكون من باب الاضمار فلا يحتاج الى تقدير جملتين بالاستقلال **قوله** او للتغيير
هذا اظهر **قوله** واختيار النصب باطل الخ يعني قوله والا فالمختار النصب دليل على
اثبات احد الامرين السابقين **قوله** ولك ان تجعله دليلا على دعوى ان الاية
ليست من هذا الباب وعلى التقديرين يتجه ان السوق حينئذ يستدعي ان يقول ولا
فيلزم ان يختار النصب لا وجه له اشار المحشي الى جميع ما ذكر في الاية مع تنبيه
على ما هو القراءة المعتمدة فقال الاية ليست من هذا الباب لان الفاء بمعنى الشرط
والاية جملتان عند سيبويه وان كان من الباب كما ذهب اليه البعض فالمختار
النصب فيها اما الاول والثالث فظاهر واما في الثاني فللالتباس بالصفة **قوله** ولا يبعد ان
يجعل قوله والا فالمختار النصب بمعنى انه ليس التراكيب الثلثة المتقدمة من الباب
والا فالمختار النصب **قوله** لضيق الوقت عن ذكره لانه لو ذكر لفات وقت التحذير
كما في القسم الثاني الذي احتيج فيه الى تكرار المحذر منه لعدم اشتماله على ما يحمل السامع
بها الى الاحتراز عنه بمجرد سماعه ولهذا لا يذكر المحذر **قوله** اي اسم عمل فيه بذلك على المعمول
بتاويل المعمول فيه فالمعمول في هذا المقام من قبيل الحذف والايصال وقيل من قبيل اطلاق
اسم الفاعل الحال على المحل **قوله** اذ ذكر المحذر منه تحذيرا فيكون مفعولا له فان قلت
في جعل تحذيرا مفعولا له للتقدير غنى عن تقدير ذكرا وحذرا فقد ارتكب الشارح ما لا
حاجة اليه قلت دعاه الى التقدير تصحيح عطف او ذكر لا يقال جعل تحذيرا مفعولا له للتقدير
لا يستدعيه بل يحصل التحذير بالذكر ايضا لانا نقول بذكر العامل يفوت
فرصة التحذير فقصد التحذير داع الى التقدير ومن لم يتفطن بهذه الدقيقة اطال

دراز كرده

على نفسه المسافة فقال التحذير علة لتقدير اتق دون غيره والاولى جعل ذكر مصدرًا منصوبًا
بالعطف على المفعول له اى بتقدير اتق اما للتحذير عما بعده واما لذكر المحذر منه مكررا وطول الكلام
به **قوله** اى ما بعد ذلك المعمول هذا بظاهره يدل على وجوب تقدير الفعل قبل المفعول به ولا
دليل عليه لجواز تقدير اياك اتق بل هو اوفق لمصلحة الضمير المنفصل فتأمل فان قلت **قوله**
فعلى هذا لا بد من ضمير في المعطوف هذا ثم بل لا بد من عايد وهو اعم من الضمير كيف ولو
تم وجوب الضمير لما نفع ما ذكره في الجواب فالاولى ولا بد من عائد ليصح ما ذكره مع تسليم
الوجوب وفي حمل الضمير على العائد بعد الضمير عن افادة ما في الضمير **قوله** مثل اياك والاسد
تنبيه بكثرة تكرار مثال اياك على ان الاغلب في هذا القسم من التحذير اذا كان ضميرا
ان يكون ضميرا مخاطبا وقد يجئ متكلما نحو اياى والشر والظاهر فيه تقدير لاتق
على صيغة المتكلم على ما ذهب اليه سيبويه لكن قول المص بتقدير اتق يشعر بانه اختار
مذهب غيره من ان التقدير ح على صيغة الخطاب ايضا على سبيل الالتفات وقد يكون
اسما ظاهرا مضافا الى كاف المخاطب نحو نفسك والشر واما القسم الثاني فيستوي فيه الاسماء
الظاهرة والمضمرات كلها **قوله** ولا يخفى عليك ان التقدير اتق في اول النوعين
غير صحيح لانه لا يقال الخ وكذا التقدير اتق تضمين معنى التبعيد لان القرينة
لا يدل عليه فمن قال نحو تقدير اتق بتضمين معنى التبعيد فقد حذف وصال ونحن
نقول اياك والاسد بتقدير اتق نفسك والاسد بالتنفير عن الاسد بنفسك
وتنفيره بالاسد واياك من الاسد بتقدير اتق نفسك من الاسد تنفيرا عن
الاسد بنفسك لكان قرينة منك وابدل من الاسد عنه **قوله** وان تقدير بعد
في مثال النوع الثاني غير مناسب لان المعنى فيه ان الاتقاء من الطريق انما هو
يكون بتبعيده عن جزء يتضرر فيه بالمزاحم فيصح جعل التقدير بعد نفسك عن الطريق
نعم لا يناسب تقدير بعد الطريق لكنه ليس من ضرورات تقدير بعد الا ان يلزم حح

نصب

نصب الطريق لحذف الجار وهو سماعي **قوله** فان المعنى على بعد نفسك مما يؤذيك كالاسد محذف لا صح
فيه ان تقدير بعد نفسك يوجب كون النفس محذورا منه فلا يكون من افراد النوع الثاني
وليس من افراد النوع الاول ايضا لانه ليس تحذيرا مما بعده الا ان يراد بما بعده
ما بعده لفظا او تقديرا وغاية ما يمكن ان يقال ان التحذير عن النفس على
بتبعيد عن الرذايل التي تؤذيك ولا يخفى انه يصح تقدير اتق فيها ايضا الا ان المرجح
تقدير بعد لاستغنائه عن النصب بتقدير حرف الجر لاشتماله على بيان كيفية الحذر
فافهم ولبعض الناظرين في هذا المقام كلام تعجب الافهام وتدهش الاوهام **قوله** وتقول
في قسم النوع الاول اياك من الاسد فيذكر المحذوف ويحذف المعطوف لان المقام لا يسع
المحذوف والمعطوف معا **قوله** اياك ان تحذف بتقدير من لا بتقدير العاطف
فانه لا يجوز في سعة الكلام ولما علم من قوله بتقدير من عدم صحة تقدير العاطف
ثبت امتناع تقدير اياك الاسد لامتناع تقدير من ولا يتجه قوله فان قلت فليكن قبل حح
بتقدير العاطف وما ذكره من الجواب بقوله قلنا لا ينفع لان السؤال ان قوله
لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى بدون ضميمة امتناع تقدير الواو فبيان ان امتناعه
اشد من امتناع تقدير حرف الجر لا ينفع الا ان يدعى ان امتناعه واقع مستغنى عن
التعرض والبيان **قوله** شامل لاسماء الزمان والمكان المراد باسم الزمان المعنى
الاصلي لا المفهوم الاصطلاحي وهو الظاهر **قوله** فانه لا يخلو زمان او مكان عن ان
يفعل فيها مطلوبه فيه فعل سواء ذكر الفعل الذي فعل فيها لفظا او تقديرا وهو المراد
بالذكر والمذكور في هذا البحث فلا تغفل **قوله** مثل يوم الجمعة يوم طيب لا يقال
ما من يوم الجمعة الا فعل [illegible] فيه طيب لانا نقول الفعل المذكور طيب يوم الجمعة
وطيب يوم الجمعة لم يفعل فيه والا لكان للزمان زمان ولك ان تقول اذا

ذكر طيب الزمان فقد ذكر المطلق فيوم الجمعة مما فعل فيه فعل مذكور ضمنا والمذكور
في تعريف المفعول فيه يجب ان يكون اعم من المذكور ضمنا اذ كثيرا ما ينتصب المفعول
فيه بالمذكور ضمنا **قوله** فلو اعتبر في التعريف قيد الحيثية اعترض عليه بانه
لو اريد بقوله ما فعل فيه ما نسب اليه الفعل بكلمة في لم يحتج الى اعتبار قيد الحيثية
ولو اريد معناه الحقيقي لم ينفع اعتبار قيد الحيثية ~~ولو اريد معناه الحقيقي~~
~~لم ينفع اعتبار قيد الحيثية~~ اذ يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة لو اخذ موصوفا بكونه
ما فعل فيه لم يصر مفعولا فيه وفيه نظر لانه لو اريد ما نسب اليه الفعل بكلمة في ولم يعتبر
قيد الحيثية يصدق على يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة انه ما نسب اليه فعل مذكور
بكلمة في في قولنا شهدت في يوم الجمعة ولو اريد معناه الحقيقي ولم يعتبر قيد الحيثية
كان المعنى هو اسم ما فعل فيه فعل مذكور لكن لا من حيث انه فعل فيه فعل مذكور و
يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة اسم ما فعل فيه فعل مذكور مع هذه الحيثية الا يقال
يستفاد من كلام الشارح حيث قال فان ذكر يوم الجمعة فيه الخ انه جعل قيد الحيثية
متعلقه بقوله مذكور فيخرج شهدت يوم الجمعة لانه لم يذكر من اجل هذه الحيثية لانا
نقول فلا يكون هذه الحيثية مما شاع اعتباره في التعريفات ويكون تقييدا من
الاعتبار ولا يكون قيد مذكور مستغنى عنه بعد اعتبار الحيثية كما ادعاه الشارح
لانه متعلق الحيثية والمعلل بها واما قوله فان ذكر يوم الجمعة فيه ليس الخ معناه انه
ليس ذكره من هذه الحيثية حتى يصدق عليه ما فعل فيه فعل من حيث انه كذلك ولا
بد لصدق التعريف مع الحيثية على الشيء ان يكون ذكره لاجل انه فعل فيه فعل فتامل
قوله ولا يخفى انه على تقدير اعتبار قيد الحيثية لا يخفى ان قيد الحيثية معتبر بعد قوله
مذكور فاغنانا عن المذكور اغناء المتقدم عن المتاخر وهذا مما لا يعيب الا ان يقال لم يعب

بل بنه على امكان الاختصار **قوله** مبهما كان او محدودا والمبهم من الزمان ما لم يعتبر له حد ونهاية
كالحين والمحدود وما اعتبر فيه ذلك كاليوم والليلة والشهر والسنة **قوله** وظروف
المكان ان كان المكان جعل الضمير راجعا الى ظرف المكان بتاويله بالمكان لانه عين المكان
والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير واشار بقوله ان كان المكان مبهما الى وجه
التذكير وطريق التاويل فلا يرد ان الضمير اذا رجع الى المكان خلا الجملة عن ضمير المبتدا ولا
يحتاج الى ان يقال لما رجع الضمير الى المضاف اليه المبتدا او بالاضافة البيانية كانه رجع الى
المبتدا والاظهر ان الضمير راجع الى ظرف المكان بتاويله بالقسم لانه قسم من الظرف **قوله**
وفسر المبهم بالجهات الست ومنهم من فسره بالنكرة فيرد انه غير جامع لدخول نحو بيت
ومسجد وجانب فيه وقيل غير جامع لخروج نحو خلفك عنه ورد بان الجهات الست
غير ومثل في عدم التعرف بالاضافة صرح به الفاضل الهندي في الارشاد ومنهم
من فسره بما فسر به الزمان المبهم ويرد عليه جانب وما في معناه فانه لا يقبل النصب
بتقدير في وكذا الميل والفرسخ فانهما يقبلان مع انهما معنيان بهذا التفسير **قوله** لا
بهامهما اراد الابهام اللغوي لا ما سبق من المبهم الاصطلاحي **قوله** ولم يذكر وجه حمل
شبههما عليه الا ان حكمه حكمهما ولك ان تجعل الضمير راجعا الى عند ولدى وشبههما لجعلهما المشبه
والمشبه به ولك ان تجعل الضمير راجعا الى المبهم وعند ولدى وشبههما بتاويلها بالمحمول
والمحمول عليه وعلى التقديرين وجه حمل الجميع مذكور ولك ان تجعل الضمير راجعا الى عند و
لدى ويجعل لابهامهما بيانا لوجه الشبه لا لوجه الحمل اي شبههما لاجل ابهامهما فح لم
يكن وجه الحمل مذكورا اصلا **قوله** وفي بعض النسخ لابهامهما كما هو الظاهر رجوعه الى عند
ولدى وشبههما ويحتمل الرجوع اليها والمبهم **قوله** ولفظ مكان وان كان معينا
نحو جلست مكانك لكثرته في الاستعمال قيل لا يقال جلست مكانك ويقال جلست
مجلسك فكل اسم مكان ينتصب بما اشتق منه او مرادفه ولا ينتصب المكان بعين

ما اشتق منه او مرادفه وحمل الشارح وغيره لكثرته على استعماله وهو بعيد عن العبارة
ويحتمل ان يراد وانه حمل لكثرة الموارد لئلا يهام فانه اذا كثر مكان الشيء يحتمل مكان الشيء الا
مكانه الكثيرة فيصير مبهما قوله ما بعد دخلت وسكنت ونزلت قوله فانه ذهب بعض
النحاة الى انه مفعول به اصطلاحهم في انه مفعول به يدل على انه لم يستعمل مع في
والا لما كان لكونه مفعولا به مجال لكن قال الشيخ الرضي ان دخول في لازم في المكان جائز غيره
فيه وسيجيء ان استعماله مع في صحيح وحكم سيبويه بشذوذه قوله فان الفعل لا يطلب
المفعول فيه الا بعد تمام معناه فيه بحث ويعارضه انه قال انه يقال في الفارسية در آمدن
درخانه قوله يصح ان ينسب الى مكان شامل له ولغيره هذا لا يصح على كليته اذ يصح ان
يقال جلست في جميع اجزاء هذا البيت ولا يصح جلست في جميع اجزاء الدار او المحلة او البلد
قوله وفعل الدخول بالنسبة الى الدار ليس كذلك فيه انه يصح ذلك في دخلت الباب ودخلت
الدهليز ودخلت الدار واذا كان الباب مفعولا فيه فكذلك ما بعد دخلت قوله قلت
المراد مذكور معه في التركيب الذي هو فيه ويرد نحو اعجبني التأديب الذي ضربت لاجله بل
يرد اعجبني التأديب لانه يصدق عليه انه ما فعل لاجله الفعل المذكور معه في
التركيب الذي هو فيه في قوله اعجبني التأديب الذي ضربت لاجله قوله دفع لتوهم الا ان
يراد بذكره معه ايراده معه للعمل فيه فيه ان تعريف المفعول له النحو في حكمه وهو *
انتصابه بالفعل فلو توقف معرفته على انه ينتصب بالفعل وارد الفعل لنصبه
لدار وفيه ايضا انه يرد عليه بعد اعجبني التأديب الذي ضربت لاجله بل اعجبني التأ
ديب ايضا لانه يصدق على التأديب انه ما فعل لاجله فعل مذكور معه للعمل فيه في
في تركيب ضربت زيدا للتأديب فافهم قوله مثل ضربته تأديبا الى قوله فان التأ
يحصل بالضرب قبل التأديب عين الضرب فكيف يحصل واجيب بانه يحصل به ما تضمنه
التأديب وهو التأدب وانما نصبه التأديب لتضمنه التأدب ويكذبه امتناع

ضربته

ضربته تأدبا كما صرح به الرضي ناقلا عن النحاة فالجواب منع ان التأديب عين الضرب
بل هو احداث الادب والضرب سبب الاحداث ووسيلته قوله يخالف خلافا ظاهرا
للزجاج لا فائدة لقوله ظاهرا والاظهر ان تعذر يخالف الزجاج هذا القائل خلافا لان قول
النحاة اصل والخلاف انما وقع منه قوله ورد قول الزجاج بان صحة تأويل نوع بنوع
لا يدخله في حقيقته فيه ان الزجاج لا يدخله في المفعول المطلق لصحة تأويله بما يؤول معناه الى
المفعول المطلق بل دعواه ان مراد التركيب هذا المعنى فرفعه بمنع كون المراد ذلك بل نؤول
ورده المص بانه لا فرق في المعنى بين تأديبا وللتأديب وليس قوله للتأديب مفعولا مطلقا
وهذا لا يتجه لان قولنا للتأديب مفعول له عنده لا عند القوم فليس على الزجاج رد
الى المفعول المطلق قوله وخص اللام بالذكر التعرض لوجه تخصيص اللام ههنا دون في
في المفعول فيه مبني على الغفلة عن ان الباء ايضا من داخل المفعول فيه نحو قمت بالمسجد
قوله احترازا عما اذا كان عينا ينبغي ان يقول احترازا عما اذا كان غير
فعل ليشمل نحو جئتك للسواد قوله اي اتحد فاعله وفاعل عامله اشعارا الى ان
المص فاته الواضح الاخصر قوله ومقارنا له اي للفعل المذكور في الوجود بان يتحد
زمانا وجودهما فالعبارة الواضحة الموجزة وانما جاز حذفها اذا اتحد فاعله وفاعل
عامله وزمانهما قوله او يكون زمان وجود احدهما بعضا من زمان وجود الآخر
لا حاجة الى هذا لتصحيح المثال المذكور لان علة القعود هو الجبن الموجود مع
القعود لا الجبن السابق عليه الا ان يقال بعد الجبن من اوله الى آخره جبنا واحدا
لا جبنا متعددة قوله ونحو شهدت الحرب ايقاعا للصلح لا يخفى انه يصح هذا
التركيب وان لم يوقع الشاهد الصلح فلم يجب كونه مقارنا له في الوجود اذ لم يجب
الوجود فضلا عن المقارنة في الوجود الا ان يقال المراد بالمقارنة في الوجود اعم
من المقارنة في الوجود في الواقع او في قصد الفاعل قوله وفي بعض الحواشي ان

ان هذا الرأى شريف حد الجعل ما هو محيط القاعدة قائم مقام الفاعل ولخلوه عن تكلف
ضمير راجع الى المصدر واقامة المصدر المؤكد مقام الفاعل مع ان اكثر النحاة على انه لا يجوز (المؤكد مرا)
اصلا **قوله** السواع لوجه الثالث وهو ان معه متعلق بمحذوف هو فاعل والظرف
قائم مقامه تقديره الذى فعل كائن معه اى مع فعله فالظرف فاعل مجازا كما انه ضربى اذا
فى نحو زيد فى الدار تأمل **قوله** العير والنزوان كتب فى الحاشية العير الحمار الوحشى
والاهلى والنزوان الوثوب **قوله** احترازا عن المذكور بعد عره كالفاء لا يفهم
الاحتراز على ما ذكره بل احترازا عما لم يذكر بعده شئ ايضا فالحق ان المقصود الاحتراز
عن المذكور بعد مع ولولاه يقال المذكور لمصاحبة الخ **قوله** متعلق بمذكور
فيه لطافة ولو قال بالمذكور لكان الطف فتدبر **قوله** او مفعولا نحو كفاك و
زيدا درهم اتفاق النحاة على ان ضربت زيدا وعمرا من قبيل العطف لا غير يمنع
كون زيدا فى كفاك وزيدا مفعولا معه اذ الفارق بينه وبين ضربت زيدا
وعمرا مجرد الحكم وانما جرى الشارح على ذلك فحسبك وزيدا وهو لا يسمى ولا يغنى
من جوع لان حسبك مضاف ومضاف اليه ولذا جعل حسب جاريا مجرى الظروف
المنقطعة عن الاضافة فالمراد بمعمول فعل ما على المفعول به المنصوب **قوله**
وسواء كان ذلك الفعل لفظا اراد بالفعل ما يدل على الحدث كما سيجئ فاندرج
فيه المشبه بالفعل ومعنى الفعل ايضا لان ما يدل على الفعل منها ايضا يعطى فلا وجه
لقوله او معنى فالوجه ان يراد بالفعل الفعل الاصطلاحى ويجعل شبهه فى قوة
المذكور اذ كثيرا ما يكتفى عن ذكره بذكر الفعل ويكون قوله او معنى اشارة الى
معنى الفعل وانما تعرض له لان بعض معنى الفعل اعماله سماعى وهو ما عدا اسماء
الافعال السماعية ولا يخفى ان الاولى بيان معنى الفعل هنا ولا وجه لتاخيره الى قوله
فان كان الفعل لفظا **قوله** والمراد بمصاحبته لمعمول الفعل مشاركته فى ذلك الفعل

فى زمان واحد هذا مذهب الاخفش ويرده المثال المشهور فى السنة الجمهور من قولهم
استوى الماء والخشبة لانه لم يستو الخشبة بل صفحة الماء وافهم استوى الخشبة واجاب
عنه صاحب العباب وشارح اللباب بان استوى بمعنى استقام او بلغ كما لا يقال
استوى الرجل وليس بثنى لانه يستقيم الخشبة ولم يبلغ كما لا بل الماء فقط وغير الاخفش
لم يشترط المشاركة بل مجرد المعية ويشهد له سرت والنيل ايضا فهذه الامثلة مما
لا يصح فيه العطف ويتعين فيه النصب **قوله** او مكان واحد ما ذكره الشارح فى هذا المقام
بعينه عبارة العباب قيل ان عبارة الوحدة فى المكان خلاف المشهور ونحن نقول
لو لم يعتبر فى المثال المذكور الوحدة فى الزمان ايضا لم يصح لاشتراكهما فى مكان واحد
مع تعدد الزمان لا يستلزم ان يرضع الناقة ولدها فلا يتم ان المقصود فيه المشاركة فى
مكان واحد لا فى زمان واحد لكن هو المستفاد من العبارة فالاولى الاكتفاء بما هو المشهور
من نفس المصاحبة بالمشاركة فى زمان واحد ويجعل الملازمة مسلمة على ان الترك
عدم المحافظة يعنى لو لم يحفظ الناقة واهملتها ولم يحفظ فى هذا الزمان ولدها ايضا
لو ضعها وتركها فى مكانين من قبيل حفظها وداخل فى عدم تركها **قوله** تركب
الناقة على صيغة المجهول ولو جعلته صيغة معروف لكان من باب ضربت زيدا وعمرا و
لم يكن مما نحن فيه **قوله** وفصيلها كتب فى الحاشية فصيل بچه شتر از شير باز كرده
رضيع الصبى شيرخور كودك **قوله** اعلم ان مذهب جمهور النحاة احتراز بقوله
جمهور النحاة عن عبد القاهر فانه جعل الواو نفسها عاملة وعن مذهب الاخفش
فانه جعل معمول الفعل الواو لكونها بمعنى مع وجعل اعراب ما بعدها كاعراب
ما بعد الا الصفة **قوله** واصلها واو العطف فلذا لم يجز تقديم المفعول معه
على مصاحبه خلافا لابن الفتح ولا على عامله خلافا للشيخ الرضى فيهما اذ تقدم

مع مصاحبه على الفعل بحيث لم تزل تتقدمه على مصاحبه **قوله** لفظا و اسم فعل فان اسم فعل داخل في معنا الفعل على ما ذكر الشيخ الرضي في بحث الحال مع انه يجوز في المفعول معه الذي هو عامله وجهان **قوله** وجاز اي لم يجب حمل الجواز في كل موضع على معنى تعيّن و انما حمله عليه جعل معمول الفعل اعم من المفعول به حتى يدل في التعريف كفاك و زيدا و لا يخفى انه ح يدخل في التعريف ضربت زيدا وعمروا ايضا مع انه ليس مفعولا معه فنقول ضربت زيدا وعمروا خارج عن تعريف المفعول معه بتخصيص معمول الفعل كما ذكر فاح ضربت زيدا وعمروا خارج عن التقسيم فلو علما حمل قوله جاز ح على معنى عدم الامتناع لا ينتقض الحكم بالمثال المذكور **قوله** فالوجهان جعله مفعولا معه ومعطوفا اي العطف وعدمه حتى يتحد الشرط والجزاء **قوله** تعين النصب ذهب غير المص الى ترجيح تعين العطف عند غير المص ترجح العطف فان قلت مال زيد وعمرو خارج عن التقسيم لانه ليس مفعولا معه بل من التوابع قلت مفعول معه اذا صرح بمعنى الفعل فيقال ما يصنع زيد وعمرو والمراد بالمفعول معه المذكور بعد الواو لمصاحبة معمول غيره مفعول به سواء كان مفعولا معه ظاهرا او حقيقة فافهم **قوله** ولم يجز عطف عمروا على الشان فيه بحث لجواز العطف بجعل الكلام على صدق المضاف اذ فاته المضاف اليه مقامه و النصب انما يرجح بالسلامة على الحذف يرجح الرفع بالاستغناء عن اعمال العامل المعنوي **قوله** وانما حكمنا تكلفا في بيان العلل بقوله لان المعنى ما تصنع و الاظهران المعلل النصب اي نصب الاسم في هذين المثالين لان المعنى ما تصنع **قوله** الحال من حال الشئ تحول اي انقلب يسمى بهذا القسم بها لانقلابه **قوله** هيئة الفاعل الهيئة الحالة الظاهرة لماله بها به ولشئ كذا في المغرب والمراد هنا الحالة والمراد اعم من الحالة المحققة والمقدرة نحو فادخلوها خالدين اي مقدرين الخلود وتسمى الاولى حالا محققة والثانية حالا مقدرة وايضا هي اعم من حال نفس الفاعل او متعلقه مثلا نحو جاء

[ختم]

زيد قائما ابوه لكنه يشكل بجاء زيد والشمس طالعة الا ان يقال الجملة الحالية تتضمن بيان صفة الفاعل اي مقارنته لطلوع الشمس وايضا هي اعم من ان يدوم الفاعل او يكون كالدائم لكون الفاعل موصوفا بها غالبا وتسمى دائمة ومنها المؤكدة كما سيجئ و من ان يكون بخلافه وتسمى منتقلة **قوله** اي من حيث هو فاعل او مفعول لا يخفى ان قيد الحيثية مقيد لاضافة الهيئة وثبوتها للفاعل فهو اما تعليل فيشكل بجاء زيد سمينا فان السمن لم يثبت لزيد من اجل انه فاعل واما تقييد ولا يخفى ان الحال لا تثبت للذات المأخوذة مع صفة الفاعلية بل نفس الذات في وقت الفاعلية واما تمييز فيكون المعنى ما يبين صفة الفاعلية وهو لا يمكن تصحيحه بانه يبين كون الفاعلية في وقت خاص الا انه ينتقض التعريف ح بالمفعول معه الى غير ذلك واعترض بان الحال لا تدل على هيئة الفاعل والمفعول النحوي بل تبين هيئة ما صدر عنه الفعل او قام به او تعلق به **قوله** مثل ضربت زيدا عمروا راكبين يجوز فيه ضرب زيد راكبا عمروا راكبا واما اذا اختلف الفاعل والمفعول فلا بد من التوزيع فان لم يكن قرينة فالاولى جعل كل منهما بجنب صاحبها وقد يذكر على سبيل اللف والنشر المرتب وقيل حقه هذا وقد جاء على ضعف جعل حال المفعول بجنبه وتأخر حال الفاعل **قوله** اوسن على صيغة المضارع المجهول او على صيغة المضارع المعلوم المخاطب وهو عطف بما هو المشهور **قوله** من غير حاجة الى تعميم الفاعل او المفعول لا يخفى ان المتبادر من غير حاجة الى تعميم الفاعل او المفعول لدخول ما وقع حالا عن المضاف اليه عنه واعلم ان قراءة عبارة المتن على احد هذين الوجهين انما يصح اذا تحقق ان مذهب النحاة ان الحال لا يقع عن المفعول مطلقا ولا التقييد بالمفعول به محققا او مؤولا مثلا بجعل الضرب الحال في ضربت الضرب شديدا عن الضرب بلا تأويل بل باحدثت الضرب **قوله** و زيد في الدار

حال الفاعل صح

احد الحالين فح لا يصح استثناء قوله الا الدخول م م

ثانيها مثال اللفظ الملفوظ حكما رد على ما في شرح المص انه مثال للحال عن الفاعل معنى الظاهر
قوله فان مفعوليته زيد الخ انه اذا اعتبر العامل ح في التنبيه يكون ذو الحال
اسم الاشارة لاتصالها به بل الظاهر ان الاشارة المستنبطة منها ايضا عامل فيه
لان الاشارة متعلقة بما يعبر عنه باسم الاشارة وذكر زيد ليس لتعلق الاشارة
به بل للحكم به فتدبر قوله وهو ما يعمل عمل الفعل وهو من تركيبه اى يشتمل على حروف
الفعل المفيد هو لمعناه وخرج اسم الفعل عن شبهه لا يخفى انه لا يدخل في معنى
الفعل على ما صرح به الش رح فالاولى ان يفسر معنى الفعل بحيث يدخل فيه اسم الفعل
قوله او معناه المستنبط ولا عمل لكل ما يستنبط فان انّ وانّ والاستفهام
والنفي لا يعمل ما استنبط منها بل العمل سماعي وجعل حرف النداء منه مبني على ان
لا يكون المنادى بتقدير ادعوا بل يكون العامل في المنادى حرف النداء فهي
ليست من العامل المعنوي عند المص وما سمع عن النحاة التمني والترجي
وخالفهم الشيخ الرضي في ان المعنى على تقييد خبر التمني بالحال لا على تقييد التمني قوله
نكرة موصوفة قيل لو قال المخصوصة ليشمل النكرة المضافة لكان اولى قلت لو قال
مخصوصة ليتناول جميع الصور لان ذا الحال في جميع الصور نكرات مخصوصة
فح لا يحسن التقابل بينه وبين باقي الصور قوله ان جعلت امرا حالا من كل
امر واما لو جعلته حالا من المستتر في حكيم فليس مما نحن فيه قوله او بعد الا نفيا
فيه بحث من وجهين احدهما ان مثل ما جاءني رجل الا راكبا النكرة فيه مستغرقة
فلا يقابل الاستغراق وثانيهما ان النكرة لم يقع بعد الا بل حالها ومنهم
من قال فاعل بعد الا الحال على سبيل التنازع ولا يخفى ان قوله بعد الا عطف
على قوله في خبر النفي وهو ظرف لغو لا يعمل والاظهر انه سهو والصحيح او قبل
الا ويمكن ان يجاب عن الاول بان ما جاءني رجل الا راكبا صح تنكير صاحب

الاب

كافي
الحال فيمنع الاحتمال وصفيتها لذي الحال على ما صرح به المص فهو بهذا الاعتبار يقابل
الاستغراق نعم فيه مصحان يفرق كل امر حكيم وفيه ان منع الا لو كان مصححا لصح جاءني رجل
الا عالما ولغا في لم نقضا للنفي فالمصحح الاستغراق واما من قال لا منع لان الجواز وقوع
الصفة بعد الا فقوله فرية بلا مرية لان الصفة النحوية لا يكون بعد الا وانما هو الصفة المعنوية
من خبر المبتدا والحال قوله وارسلها العراك اورد امثلة موثوقا بها للنقض الاول
من شعر لبيد والثاني مما شاع في المحاورات والمخاطبات ولم يورد الاول على وجه
يشعر بشعرا اما لاشتهار البيت فيما بينهم بحيث يكفي الاشارة اليه واما لانه ايضا
شايع فيما المحاورات بحيث لا يحتاج الى التمسك لوقوعه في شعر البليغ قال صاحب
القاموس يقال اوردها العراك اى اوردها الماء جميعا والاصل عراكا فادخل
ال ولم يغيّر معنى المصدر بهذا كلامه قوله ولم يزدها كتب في الحاشية الزود المنع
قوله ولم يشفق على نغص الدخال كتب في الحاشية الاشفاق الخوف والنغص بالصاد المهملة
والغين المعجمة المفتوحة من نغص الرجل نغصا اذا لم يتم مراده انتهى في الصراح نغص المراد
تمام نارسيده وسيراب ناشدن قوله وكان المراد بالارسال البعث او التخلية الحكم
الظاهر هو الثاني فعطف لم يزدها للتفسير قوله لم يزدها مضاعف مجهول قوله من العطن
الى الحوض كتب في الحاشية العطن ما حول الحوض والبير من مبارك الابل والمبرك
المناخ يعنى جاى شتر خوابانيدن قوله ومررت به وحده كتب في الحاشية الوحد مصدر
وحد يحد يقال وحد يحد وحدا وحدة كوعد يعد وعدا وعدة انتهى قال الشيخ الرضي
وحده لازم الافراد والتذكير والاضافة الى المضمر ولازم النصب الا في مواضع مخصوصة
قوله مثل فعلته جهدك كتب في الحاشية بضم الجيم والجهد بفتح الجيم وضمها الاجتهاد
وقال الفراء هو بفتح الجيم المشقة وبضمها الطاقة قوله متأول اى كل واحد منها كذا
قيل قلت وكذا ضمير نحوه بل هو احق بالتأويل والاظهر ان المراد بنحو العراك المعرف

بالام من المصادر وغيرها نحو مررت بهم الجم الغفير اى كثيرا ساترا بكثرتهم وجه الارض ونحو دخلوا
الاول فالاول اى ا ولا فاولا ثا نيا ونحو وحده المضاف من المصادر وغيرها نحو جاء الرجال ثلثتهم
الى عشرتهم فان هذه الاسماء آتية مضافات الى ضماير ما تقدم منصوبات على الحالية فى المجاز
لوقوعها موقع النكرات فانها فى معنى مجتمعين فى المجئ وتاكيدا لما قبلها فى بنى تميم معربات باعرابه
ولا يبعد ان يجعل الحال التى هى جملة داخلة فى نحوه لان الجملة ليست بنكرة اذ هى كالمعرفة من اقسام
الاسم بل هى ماولة بالنكرة فجعل العراك ونحوه مصدر الجملة الحالية المحذوفة اطالة للطريق قوله
احدها انها مصادر لافعال محذوفة هو الاصح على قياس تقدير الخبر الظرف بالجملة ونحو
تقدير الصفة اى معترك لان الاصل فى الحال الافراد فجرى الشارح على مذهب الاكثر ومن
لم يتنبه زاد على كلام الشارح حيث قال لافعال محذوفة او صفات فسوى بينهما قوله
اى تعترك اشار الى ان العراك مصدر لم يستعمل فعله بل استعمل المزيد فيه قوله فهذه الجمل
الفعلية وقعت حالا احوالا قوله وثانيهما انها معارف موضوعة موضع النكرات هذا
هو الوجه المرجح الذى ينبغى ان يكتفى بجريه فى الاحوال المعرفة كلها بخلاف الاول فانه لا يجرى
الا فى المصادر فان كان صاحبها اى صاحب الحال بمعنى المفردة او الجملة لا يجب فيها التقديم بل
الواو ولم يكن الحال مشتركا الى الحال المشتركة صاحبها مجموع المعرفة والنكرة ومجموع المعرفة والنكرة
ليست بمعرفة ولا نكرة نحو جاءنى رجل وزيد راكبين فبقوله نكرة يخرج صاحب الحال المشتركة ولا
حاجة الى زيادة قيد ولم يكن الحال مشتركة بينها وبين معرفة ومن هذا يظهر وجه بديع لتقييد تعريف
صاحب الحال بكونه غالبا فاحفظ فانه لا ضيافتنا قوله لانها فى المعنى مبتدا وخبر فيه ان
جاء قائما رجل فى الحقيقة قائم رجل فالتخصيص بالخبر المتقدم الذى ليس بظرف وهو لا
ينفع فى تصحيح الابتداء لا تقول الحال بمنزلة الظرف فتقديمه كتقديم الخبر الظرف لانا نقول
لا يصح الاخبار عن الجثة بظرف الزمان قوله ولئلا يلتبس بالصفة فى النصب ينبغى
ان لا يعد تخصيص ذى الحال بالاضافة الى نكرة ولا بصفة ولا باستغراق نحو رايت

الظاهر ح

قوله م

قوله م

غلام

[stamp]

غلام رجل راكبا ورايت رجلا عالما راكبا ونحو ما رايت رجلا راكبا لان الالتباس بالصفة
بابه بعد قوله ولا يتقدم اى الحال فيما عدا مثل زيد قائما كعمرو قاعدا يعنى فيما يدل على حدثين
غير متميزين بالعبارة مختلفين بالحال بان يتعلق بكل منهما حال فانه يجب ان يلى متعلق كل
حدث صاحبه وان لزم التقدم على العامل الضعيف فان التشبيه يدل على حدث قائم بالمشبه
وحدث قائم بالمشبه به وتعلق بما قام اى صاحب اذ كلا الحدثين بالمشبه القيام وبما قام بالمشبه به القعود
قوله على العامل المعنوى ولا على الفعل الغير المتصرف ولا على الفعل المصدر بما له صدر
الكلام ولا على المصدر بالحروف المصدرية ولا على المصدر باللام الموصولة ولا على افعل
التفضيل فيما عدا هذا بسرا اطيب منه رطبا فهو من قبيل زيد قائما كعمرو قاعدا قوله فعلى هذا معنى
الكلام ان الحال لا يتقدم على العامل المعنوى اتفاقا كون مدار المخالفة بين العامل المعنوى
والعامل الظرف كون احدهما متفقا عليه والآخر مختلفا فيه مما لا تفيده العبارة اصلا ولا ه
فى الاستفادة من دلالات الكلام فالوجه ان يقال المراد انه لا يتقدم على العامل المعنوى اصلا
بخلاف الظرف فانه يتقدم عليه فى الجملة وهو فيما تقدم المبتدا على الحال فيكون بناء الكلام على مذهب
الاخفش ويبعد بحمله ان العامل المعنوى كما يخالف الظرف فى عدم التقدم عليه اصلا يخالف
العامل الفعل والمشتق ايضا فان الحال يتقدم عليها مطلقا فتخصيص المخالفة بالظرف
مما لا بد له من وجه قوله ويحتمل فرق بين هذا الاحتمال والاحتمال السابق بان قوله بخلاف
الظرف على هذا الاحتمال متعلق بضمير يتقدم وعلى الاحتمال الاول بقوله على العامل المعنوى
حالا كان او جملة معترضة قوله هذا اذا لم يكن الظرف داخلا فى العامل المعنوى الذى لم يكن
ظرفا او شبهه من الجار والمجرور فاذا لم فى العامل المعنوى لم يصح ان الظرف متقدم على العامل
المعنوى قوله فالمراد هو الاحتمال الثانى لا غير لان اللايق استثناؤه عن العامل المعنوى
الا ان يبنى المخالفة بقوله بخلاف الظرف قوله ولا على ذى الحال المجرور المتبادر من عبارة المتن
ولا على العامل المجرور فالانسب الاوضح ان يقال ولا يتقدم على المجرور فى الاصح ولا على

يرضى به المتدب م

فيه نظر لان الظرف لا يتقدم على العامل المعنوى م ح م

لا خلاف م

[stamp]

على المعنون بخلاف الظرف واما التقدم على ذى الحال المرفوع والمنصوب فجائز مطلقا عند البصريين
وممتنع عند الكوفيين الا فى مرفوع تقدم عامله على الحال **قوله** لم يتقدم عليه الحال اتفاقا الا اذا
كان المضاف بحيث يمكن حذفه واقامة المضاف اليه مقامه نحو نتبع ملة ابراهيم حنيفا **قوله**
لان الحال تابع وفرع لذى الحال نقض بجواز راكبا جاء زيد مع عدم جواز تقديم ذى الحال
ولك ان تعتذر بجواز تقديم ذى الحال لا داء هذا المعنى بعينه الا انه لا يسمى فاعلا بل مبتدا
قوله والكل تكلفا وتعسفا اما كون الاول تكلفا فلان التاء للمبالغة فى الفاعل
غير معلوم الوقوع حتى انكرها البعض فى غير فعال وفعول ومفعال والاستشهاد بالكافة
فيه والثانى فيه غير سديد لانه يحتمل تقدير موصوف مونث كالفائدة وغيرها واما كون
الثانى تكلفا فلا حاجة تقدير الموصوف واما كون الثالث تكلفا فلان اتيانه مصدرا غير
معلوم واما كون الثالث تعسفا فلان كافة غير مضافة لازمة الحالية بمعنى جميعا **قوله**
وكل ما دل على هيئة اى صفة سواء كان الدال مشتقا او جامدا قال الشيخ الرضى من الا
حوال الغير المشتقة قياسا الحال الموطئة وهى اسم جامد موصوف بصفة هى الحال فى الحقيقة
فكان الاسم الجامد والظاهر الطريقة لما هو حال فى الحقيقة نحو قوله تعالى انا انزلناه قرانا
عربيا ونحو جاء زيد رجلا بهيا ومنها ما يقصد به النسبة نحو جاء زيد اسدا اى مثل اسد
او شجاعا ومنها الحال فى بعت البناء شاة ودرهما وضابطته ان يقصد التقسيط
بجعل لكل جزء من اجزاء المجزء قسطا وينصب ذلك القسط على الحال ويأتى بعده
بجزء تابع بواو العطف او بحرف الجر نحو بعت البر قفيزين بدرهم هذا اقول القول بالحال
الموطئة انما يحسن اذا اشترط الاشتقاق فى الحال واما اذا لم يشترط فينبغى ان يقال
فى جاء زيد رجلا بهيا انهما حالان مترادفان **قوله** لان المقصود من الحال بيان
الهيئة وهو حاصل به فيه ان المقصود من النعت ايضا بيان الهيئة ومع ذلك
اشترط الكل فيه ان يكون مشتقا او جامدا يكون وضعه لغرض المعنى فينبغى ان

يكون

يكون الحال ايضا كذلك اذ لا اعتداد بما يدل على الهيئة الغرض من وضعه تلك **قوله** هذا البسرا
بفتح الباء وقد ضم كذا فى القاموس **قوله** ولا حاجة الى ان يؤول البسر بالمبسر لم يأت
المبسر بمعنى الصاير بسرا وجاء الرطب بمعنى الصاير رطبا كما جاء بمعنى الصاير ما صار عليه
رطبا وهى صفة النخلة فوجه قوله لا حاجة الى تاويل البسر انهم كانوا ياولون الجامد باسم الفاعل
والمفعول الموضوع اذا لم يوجد فى استعمالهم اذ مقصودهم تحصيل معنى الصفة فى الجامد
وذا لا يتوقف على وجود مشتق من لفظه وتغيره بالمشتق المفروض انما هو لتصوير
المراد به واما قوله من البسر النخل فيدل على انه جاء المبسر لكن صفة النخل فهو انما يصح
اذا كان هذا اشارة الى النخل لا الى ما عليه وهو غير ظاهر لانه وان سمى مبسرا لكن
لا يسمى بسرا حتى يصح جعله حالا من غير تاويل كى اختاره المص فالوجه ان هذا اشارة
الى ما على النخل فالموجه ما قدمنا فتدبر **قوله** لكنه لان الضمير بالنسبة الى المظهر كالعدم
الا الظهر لان المستتر بالنسبة الى المظهر والبارز كالعدم فافهم **قوله** لانه يمكن ان
يكون المشار اليه التمر اليابس فلا يتعيد الاشارة بحالة البسرية فيه انه فليكن ح حالا
منقلمة **قوله** نحو تمره نخلتى بسرا اطيب منه رطبا يقال هذا المثال مصنوع لا يوثق به
والله تعالى اعلم ولله الحمد الاتم **قوله** وتكون جملة قال الشيخ الرضى قد يقام الجملة مقام مفرد
فيعرب الجزء الاول منها اعراب الحال ويلزم تنكيره لقيامه مقام الحال وفاه الى فى شاذ
نحو بعته ابيدا اى ذو يد بيدى يداى النقد بالنقد وهو بعت الشاة وشاة بدرهم
والاصل كل شاة بدرهم وكذا قولهم بعت الشاء شاة ودرهما والواو بمعنى
مع كان فى كل رجل وضيعته الى شاة ودرهم معدا ثان فنصبا هنا الجزء ان القبول
الاعراب قال الخليل يجوز ان يأتى به على الاصل نحو بعت الشاة وشاة بدرهم وشاة
ودرهم هذا ولا يخفى انه اذا اتى بالاصل ينبغى ان يؤتى بالواو لعدم جواز خلو الاسمية
عن الواو والضمير ولا عن الواو والا على ضعف **قوله** فالاسمية وفى حكمها الجملة المصدرة

بلبس لانها تجرد النفي على الاصح ولا يدل على الزمان فهو كتتي داخل على الاسمية وقد يخلوا
لاسمية عن الرابطتين عند ظهور الملابسة نحو خرجت زيد على الباب وهو قليل **قوله**
والمضارع المثبت والحال الموكدة مثله كما عرفت وكذا المضارع المنفي بكلمة ما و
المضارع المنفي بكلمة لم وبكلمة لا في الاغلب ويشترط في المضارع ~~مصدر~~ الواقع
حالا خلوه عن حرف الاستقبال كالسين وسوف ولن **قوله** ويجوز حذف العامل
في الحال لم يقل حذف الفعل لان المتبادر منه حذف الفعل وشبهه كما شاع اراد ترى نظائر
بزه المنكرة والمقصود جواز حذف عاملها باقسامه الثلثة من الفعل وشبهه ومعناه
مثال الثالث الهلال بينا اى هذا الهلال بينا ولا يقال في حسن قوله قرينة حالية
والمراد براشداه الراشد بنفسه مهما امكن المهدى اذا لم يكن الرشد بدون الهداية
فلا يرد ان الرشد فرع الهداية فينبغي تقديم مهديا وكونه حالا بعد حال يحتمل الترادف
والتداخل وعلى الثاني ليس مما نحن فيه كما اذا كان صفة **قوله** ويجب حذف العامل في
بعض الاحوال الموكدة وكذا في حال سدت اذ دبا وتمن او غيره مما دخل الفاء او ثم
نحو بعته بدرهم فصاعدا وقرأت جزء من القرآن فصاعدا اى مذهب القراءة في الصعود
قوله المنتقلة قيد للعامل بخلاف الموكدة فان قلت الموكدة التي تفارق ذا الحال نادرا
يقيد العامل فلا يصح اطلاق قوله بخلاف الموكدة قلت ينبا درسعادته عاملها بالحال
لقلبتها فيكون موكدة لا مقيدة **قوله** اى تحققت ابوته دفع لما ذكره المحقق الرضي
من انه لا معنى لقولك تيقنت الاب في حال كونه عطوفا نعم يصح ان يكون المعنى علم
عطوفا حتى مفعول ثان لا حال ووجه الدفع ان احقه في تقدير احق ابوته بحذف
المضاف لظهور المقصود واقامة المضاف اليه مقامه وهكذا اثبت **قوله** ان يكون
مقررة اى موكدة اما بالحقيقة او بالاستدلال عليه لان الدليل مقرر للشيء وموكد
له فلا يرد ان الحال الموكدة قد يكون للتقرير وقد يكون للاستدلال وانما جعل قول

المص

لكنه يمنع شرط وجوب حذف عاملها تطبيقا له على ما هو الحق من كون الحال المولدة اعم
من موكد الجملة الاسمية والفعلية كما صرح به الزمخشري ومنه قوله تعالى ولا تعثوا في
الارض مفسدين لكنه تكلف لا يرضى به صاحبه قال المحقق التفتازاني في شرح التلخيص
الحال الموكدة مخصوصة بمقرر مضمون الجملة الاسمية فليس قوله تعالى وليتم مدبرين فان اردت
له اسما فلتسمه دائمة **قوله** لمضمون جملة احترز به عما يوكد بعض اجزائها نحو بريد ان رسولا
لا يوكد الا الارسال لا ارسال الله اذ كون الشخص رسولا لا يطلب الا الارسال دون
ارسال الله لكن هذا اذا اريد بالرسول معناه اللغوي اما لو اريد معناه الشرعي وهو انسان
بعثه الله الى الخلق بكتاب وشريعة فيوكد مضمون الجملة وهو ارسال الله **قوله** ولا بد ههنا من
قيد اخر فيه نظر لانه يصح ان يراد بمضمون جملة اسمية فالمزيد اختصاص بالجملة الاسمية وهو قائم
يكن مضمون فعلية ومضمون الله شاهد كشهادة الله وهو مضمون شهد الله ايضا ومضمون
الاسمية خاصة ما يكون الاسمية ليس فيها مشتق ولو سلم يصح ان يقدر في الله شاهد فانما
لفظ احقه فيكون المقدر فيه مع وجود لها بالفعل في الحال طردا للباب والله اعلم بالصواب
قوله التميز ويقال له التبيين والتفسير والمميز على صيغتين **قوله** اى الاسم الذى يرفع
الابهام احترز بقوله اى الاسم عن نحو فعلت اى قلت يرفع الابهام الوضعي عن فعلت
لكنه ليس باسم لكنه ينتقض باعجبني شيء حسن زيدا واى حسن زيد وكذلك ينتقض بنحو
زيد حسن الوجه وجه بالنصب لانه يرفع الابهام كونها مع انه ليس بتمييز عند البصريين
للتعريف المانع عن كونه تميزا بل هو شبيه بالمفعول وكذا يشكل بعين زيد رأيه و
سفه نفسه والم بطنه بالنصب مع انها ليست بتميزات عند البصريين مع انها يرفع
الابهام ويدفع بان المعنى عينا في روايته والم شكى بطنه وسفه نفسه بالتشديد على ضرب
من التجوز ولا يخفى انه تكلف لا ينبغي ان يلتفت اليه وان الحق عليه الجمهور اذ لا فرق
في المفهوم بين سفه نفسه ونفسه نفسا ولا وجه لجعل حسن الوجه شبيها بالمفعول دون
هذه الامثلة فالاولى ان يغير كلمة ما بكرة اعتمادا على اشتهار وجوب تنكير التمييز

قوله في المعنى للموضوع له من حيث انه موضوع له رطل زيتا برفع الابهام عن المعنى المراد وهو الموزون وليس بموضوع له لانه موضوع للوزن نهذا اشكال لم يوجد له الى الآن انحلال ودفعه بان زيتا برفع الابهام المستقر ~~[illegible]~~

الابهام في ما وضع له الرطل وهو ابهام موزونه وان ليس الموضوع له مرادا فخذه لئلا تزل فانه من مزال الاقدام قوله لكن المطلق منصرف الى الكامل هذا اذا تعذر العمل باطلاقه والتعذر ههنا لانه لو كان على اطلاقه للغا ذكره وبعد فيه ان الكامل هو الثابت في الوضع والاستعمال معا ومنهم من قال المستقر بمعنى الثابت والثابت قد يقال في مقابلة المعدوم وقد يقال في مقابلة الحادث والمراد ههنا الثاني وفيه ان الثابت اعم من الثابت بحسب الوضع او بحسب الاستعمال فلا ينفع تفسير الثابت بما يقابل الحادث في دفع الاشكال لانه لا يخرج امثال عينا جارية بالمستقر على ما هو مفهوم فلا بد من تكلف مخل بالتوصيف وقد يدفع عينا جارية وامثاله بانها من التوابع والكلام في المعرب اصالة على ما مر غير مرة ولو فسر المستقر بما هو الثابت في قصد المتكلم فان التمييز للتفسير بعد الابهام ليتمكن في النفس فالابهام ثابت في القصد في صورة التمييز بخلاف رايت عينا جارية فان المقصود بالعين المعين الا انه لزمه الابهام من غير قصده فاذا له لكان حسنا قوله ولا ابهام في هذا المفهوم يتجه عليه انه يلزم ان لا يصح حبذا رجلا على انه تمييز من كلمة ذا على ما اتفقوا عليه ولا يصلح كون ذا عبارة عن مبهم لانه استعمال مجازي فلا ابهام وضعا الآن يقال تعارف ذا مع حب في المبهم بحيث صار موضوعا له فصح التمييز عنه وكذا ما في ذا اراد الله بهذا مثلا لتعارف بعد ما في ذا المبهم قوله عن ذات لا عن وصف صفا فرق بين النعت والحال والتمييز بان وضع الصفة والحال لبيان ثبوت وصف في شئ فهو برفع الابهام عن الوصف ووضع التمييز برفع الابهام عن نفس الاسم وبيان انه من اي جنس فرجل عاقل لبيان صفة العقل في زيد ورطل زيتا لبيان ان الرطل

كائن

كائن تحت الزيت وذلك فرق واضح لا خفاء فيه الا من حيث حمل الذات على الجنس ولو اريد بالذات ما يقابل المفهوم لصح وكان اوضح فيقال في رطل زيتا ان فرد الرطل مبهم لا يعلم انه من اي جنس فلما قيل زيتا بين ذاته بان بين انه من جنس الزيت وبعد يشكل بخروج تمييز هو صفة نحو لله دره فارسا فانه يرفع الابهام عن الصفة فان الغرض منه وضع المشتق المعنى الا ان يقال التمييز اخرج الاسم عن وصفه الذي لغرضه من المعنى وجعله لبيان الجنس قوله فانه في قوة قولنا طاب شئ منسوب الى زيد فيه ان هذا التقدير مع كثرته والاستغناء عن تجرد المضاف عنه يتجه عليه انه لا يناسب فما كفى زيد رجلا فان الرجل عين زيد لا شئ منسوب اليه وقدر الشيخ الرضي في مثله طاب شئ زيد بتقدير الشئ منويا وجعل زيد بدلا قوله ويعني به ما يقابل الجملة لم يجئ المفرد بمعنى ما يقابل هذه الثلثة وكانه اراد معنى مجازيا بقرينة المقابلة وفيه ان المفرد قوبل بالنسبة في هذه الثلثة فالمقابلة تقتضي ان يراد ما يقابل نسبة في جملة او شبهها او اضافة ويتجه على ما ذكره على التمرة مثلها زبدا فانه مضاف وقد جعل من امثلة المفرد والمقدار وكانه اراد بما يقابل المضاف ما يقابل المركب الاضافي قوله والمقدار اما محقق في ضمن عدد جعل ظرفية العدد للمقدار من قبيل ظرفية الخاص للعام والاظهران يجعل من ظرفية المدلول للدال فان المفرد المقدار مستعمل في عدد وفي غيره فافهم قوله فان الرطل نصف المن لو قال نصف المنا لكان بيانا للمنوان ايضا فانه تثنية منا بالقصر وهو افصح من المن بالتشديد قوله وكالكيل نحو قفيزان برا القفيز مكيال ثمانية مكاكيل والمكوك كتنور مكيال سبع صاعا ونصفا او نصف رطل الى ثمانية او واقي او نصف الويبة او ثلث كيلجات والكيلجة منا وسبعة اثمان منا والمنا رطلان والرطل بالفتح والكسر اثنتا عشرة اوقية والاوقية استار وثلث استار والاستار اربعة مثاقيل ونصف والمثقال درهم وثلثة اسباع درهم والدرهم ستة دوانيق والدانق قيراطان والقراط طسوجان والطسوج حبتان والحبة

سدس ثمن درهم وهو جزء من ثمانية واربعين جزءا من درهم والوقية اثنان او اربعة وعشرون
علا والمد بالضم مكيال وهو رطلان او رطل وثلث او ملء كف الانسان المعتدل اذا ملاهما ومد
يده بهما وبه سمي مدا وقد جربت ذلك فوجدته صحيحا انتهت جميع ذلك من القاموس قوله ولذا
اقتصر المص على الامثلة الثلثة اي من غير عدد والاقتصار مثل للعدد ايضا والاولى ان يبدل
منوان سمنا بعشرين ثوبا اذ ذكر وهو المتبين محققا او مقدرا كما في خمسة عشر رجلا و
كم رجلا ويريد بما يتم به المفرد ما يتم وبما ينصب التمييز والا وجب التنبيه على المعرف باللام
ايضا يعني ان من التام الناصب للتمييز ما هو بنفسه كما سيأتي وانما تعرض لاستيفاء اقسام
الاسم التام دون المقدار لابتناء حكم نحوي على المعرفة اقسام الاسم التام وهو ما اشار اليه
بقوله ثم ان كان بتنوين الخ ولا يخفى انه لو لم يفصل بين هذا الحكم واستيفاء الاقسام
للاسم التام لكان ادخل في الانتظام قوله لان المضاف لا يضاف ثانيا اي بحسب اللفظ فلا يقال
غلام زيد عمرو بان يكون غلام مضاف الى زيد ثم الى عمرو وانما قلنا بحسب اللفظ لانه يضاف بحسب
المعنى ثانيا كما في حب رمانك فان الحب اضيف الى الرمان ثم المخاطب لانه يقال اذا لم يكن
للمخاطب رمان بل حب رمان لكن بحسب اللفظ اضيف الحب الى الرمان والرمان الى
المخاطب ولا ينتقض هذا بكل فرد فرد فانه مأول بحذف العاطف اي كل فرد وفرد قوله
فاذا تم الاسم بهذه الاشياء قال الرضي قد يتم الاسم بنفسه كالضمير في زيد رجلا وهذا فيما
ذا اراد الله بهذا مثلا قوله عندي راقود خلا في القاموس الراقود الدن الكبير
او الطويل الاسفل يسيع داخله بالقار وفي الاساس مكيال معروف لاهل مصر
يأخذ اربعة وعشرين صاعا قوله وهو ما يشابه اجزاء اي يشابه اجزاءه في اسم الكل
والاولى وهو ما يشابه نفسه وجزءه وذلك ان يجعل يشابه مضارع المفاعلة ومسندا
الى ضمير ما واجزاء مفعولا به ويشكل بالابوة لانه لا جزء له فالاولى الاعلى الوقوع مجردا عن
التاء على القليل والكثير قال الرضي حتى اذا قصد الانواع جرد عن التاء واذا لم يقصد

يلزم التاء قوله طاب زيد جلستين للنوع جاز ان يقال طاب زيد جلستين للعدد
انما مثل بطاب زيد جلستين دون ان يقول عندي ثوبين لانه يمكن المناقشة في كون ثوبين
للعدد بخلاف جلستين بالفتح فانه لقصد الافراد لا محالة وفيه انه من قبيل التمييز عن النسبة
وكلامنا في التمييز عن ذات مذكورة فهو خارج عما نحن بصدده واعترض عليه بان
التاء اخرج الكلمة عن كونها جنسا فهو خارج عما نحن فيه وفيه نظر اولا فلان التاء فيها
من اصل الكلمة سواء كانت صيغة المرة او النوع وليست الفارقة بين الجنس و
الواحد فلا ينافي كون الكلمة اسم جنس شاملا للقليل والكثير من انواع الجلوس او
احادها واما كون ثانيا فلان المناقشة في المثال ليست من داب المحصلين والجواب
بان الشارح اجاب على سبيل التنزل ليس مما يستحسنه ارباب الترقي قوله ويمكن ان
يجاب عنه بان المراد بالانواع حصص الجنس هذا بعيد جدا ومع ذلك الاولى ان يقال افراد
الجنس بدل الحصص لان الحصة لا يطلق في المتعارف الا على الفرد الاعتباري الذي يحصله
العقل من اخذ المفهوم الكلي مع الاضافة الى معين ولا يطلق على الفرد الحقيقي قوله ويجمع
في غيره اي يورد التمييز على ما فوق الواحد قد جاوز حد التكلف كيف والجمع اذا قوبل بالافراد
يراد به ايراد صيغة الجمع مع انه لا حاجة الى تكلف لان المص لم يجوز في قصد المتعدد
الا صيغة الجمع فلا يجوز الا عدلا اثوابا كما صرح به في ايضاح المفصل ويؤيده انه لو لا
المراد بقوله ويجمع في غيره حقيقة الجمع لكان مستغنى عنه اعلم ان سوق الكلام
ناظر الى ان المراد بغيره غير الجنس والتحقيق ان المراد غير الجنس والجنس المقصود
به الانواع قوله ثم ان كان اي المفرد المقدار الظاهر ان الضمير راجع الى المفرد المقدار
غير العدد وان كان الحكم المذكور شاملا للمفرد والمقدار مطلقا قوله او المعنى ان وجد
التمييز لا موجب لجعلها كان في التوجيه الاول ناقصة وفي الثاني تامة وكانه اراد الا
شارة الى توجيهين لكان في التوجيهين والتوجيه الثاني بعيد جدا لان جعل التمييز

ملتبسًا بتنوين المبهم او نونه ركيك جدا والمتبادر من قوله جازت الاضافة الملتبس
بالتنوين لا اضافة المثنى اليه ولا داعي اليه الامر اعادة مشاركة ضمير مفرد وان كان في
المرجع والمص تنبه على ذلك التفاوت بالعطف بثم فانه ليس ههنا للتراخي في الزمان للتفاوت
للحكمين في احدهما متعلق بالتمييز والآخر بالمميز قوله انه اراد عشرين رمضان يجب
ان يقال عشرين رمضانا لان رمضان وان كان غير المنصرف للعلمية والالف والنون
المزيدتين لكنه اذا وقع تمييزا يكون منكرا فوجب تنكير التمييز وحمى في الالتباس في هذا
المثال ايضا نظر لانه في صورة الاضافة الى التمييز نكرة معروفة وفي صورة الاضافة غيره
معرفة غير معروفة الا ان يراد اليوم العشرين من الرمضان لكن سوق كلامه لا يساعده
قوله وعن غير مقدار قال الشيخ الرضي هو كل فرع حصل له بالتفرع اسم خاص
يلتبس اصله ويكون بحيث يصح اطلاق اسم الاصل عليه نحو خاتم حديدا واما الفرع الذي
لم يحصل له اسم خاص فلا يجوز انتصاب ما يليه على التمييز نحو قطعة ذهب اقول يشكل بتنوين
التمييز بقطعة ذهب لان ذهبا يرفع الابهام المستقر عن ذهب الا ان يقال انه تمييز الا انه
لا يجوز نصبه كما في ثلثة رجال وهو ايضا من موجبات ان الخفض اكثر في الثاني فتأمل
قوله لكن لما كان الابهام في طرف النسبة يستلزم الابهام فيها الابهام في طرف
النسبة لا يستلزم ابهاما فيها يرفعه القسم الثاني من التمييز الا يرى ان قولنا عندي
رطل لا ابهام في النسبة فيه اي الابهام في الطرف وبازالة الابهام عن الطرف لا يزول
الابهام عن النسبة نحو طاب رطل زيتا فان النسبة فيها على ابهامها فكل من الحكمين
اعني قوله الابهام في طرف النسبة يستلزم الابهام فيها وقوله ورفعه عنها يستلزم
الرفع عنه محل بحث الا ان يراد الطرف المقدر قوله وكذلك كل ما فيه معنى الفعل
يشكل باسماء الافعال فان فيها معنى الفعل وليست شبه جملة بل جملة واعلم
ان في قوله وهو اسم الفاعل الخ مسامحة والمراد هو اسم الفاعل مع فاعله وكذا

وينبغي

99

وينبغي ان يلحق اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة ايضا بما ليست جملة ذكر
تمالك حيلاء جارا ان لا يخفى على نحوك والاول والاولى في قوله حسبك زيد رجلا حسبك
رجلا زيد لان حسبك زيد جملة وشبهها حسبك والممثل به هو التمييز من حسبك لا من
حسبك زيد قوله لله دره فارسا قال الشيخ الرضي الدر في الاصل ما يدر اي ما ينزل
من الضرع من اللبن ومن الغيم من المطر وهو ههنا كناية عن المدوح الصادر عنه
وانما نسب اليه تعالى قصدا للتعجب منه لان الله تعالى منشئ العجايب فكل شيء عظيم
يريدون التعجب منه ينسبونه اليه تعالى ويضيفونه اليه فمعنى لله دره ما اعجب فعله وفي
القاموس وقولهم لله دره اي عمله فقول الشارح اي لله خيره يجعل الدر كناية
عن الخير لا يوافق تحقيق اللغة قوله ثم ان كان اي التمييز بعد ما لم يكن نصبا في المنصب
عنه قيد الشرط بهذا القيد لدفع ما اورد عليه من ان النقض بطاب زيد نفسا فان
التمييز فيه اسم يصح جعله لما انتصب عنه مع انه لا يصح جعله لمتعلقه وبعد تقييد الشرط ههنا
لما صار معناه ان يكون قوله والاستثنا ولا لطاب زيد نفسا فيبطل به قوله فهو لمتعلقه
قيد قوله والا ايضا به وفيه نظر لانه انما يحتاج الى التقييد في القسمين لو حمل الصحة
على الامكان العام اما لو حمل على الامكان الخاص كما هو الظاهر المتبادر فلا حاجة الى التقييد
الا في القسم الثاني فلا وجه لصرف الصحة عن ظاهرها ثم تقييد الشرط ولان التمييز لا يكون
محتملا الا لكونه دائرا بين المنتصب عنه والمتعلق فلا معنى لعدم كونه نصا في
المنتصب عنه الا كونه محتملا لما ينصب عنه ولمتعلقه فيتحد الشرط والجزاء
حج وكذلك يتجه على قول المص والا فهو لمتعلقه انه ليس فيه فايدة تامة لان
اذا لم يصلح لما انتصب عنه يكون لمتعلقه بلا خفاء وهذا المقام من
مزالق الاذكياء وقد خصصت فيه لم يذ فصل بغيطه اجلة الاغنياء ونشر
عبارة المص بحيث لم يتجه عليه شيء ولم يحتج الى التقدير ثانيا ولكن جعله من خصايصه

شرحي على الكتاب فلو ظفرت به تجبنبه مع ما لا يحصى من العجائب **قوله** بان يكون تمييزا لرفع الابهام عنه فيه انه لا ابهام فيما ينتصب عنه بل في الذات المقدرة وكانه اراد رفع الابهام عن مبهم هو نفس ما انتصب عنه **قوله** فهي لمتعلقه زيد وهو الذات المقدرة
اي متعلق الذات المقدرة دون عين زيد وقوله اعني الشيء المنسوب الى زيد تفسير للذات المقدرة التي حكم المتعلق بانه هو حين كون التمييز لمتعلق ما انتصب عنه فلا حاجة الى تقييد الشيء المنسوب الى زيد بكونه مغايرا له بناء على ان الشيء المنسوب الى زيد هو الذات المقدرة التي قد يكون عين زيد كما ظن **قوله** فيطابق التمييز فيهما راجع
اي فيما جاز لكن الظاهر ان ضمير فيهما الى القسمين المذكورين فينبغي حكم ما كان نصا في المنتصب عنه فيتكلف في مرجع الضمير بحيث يشمل ما كان نصا ولا يخفى انه تعسف جدا **قوله** اذا اردت آباء واجدادا له والمراد بالاجداد ما فوق الواحد **قوله** فانه اذا قصد تثنيته او جمعيته لا بد ان يثنى ذلك الجنس هذا ينافي ما سبق منه ان تثنية الجنس وجمعيته لا يخص قصد الانواع بل امر مشترك بين قصد الانواع وقصد الافراد حتى احتاج الى التكلف بل التعسف بحمل الانواع على ما يشمل الافراد وما اعمل سيانه لما يشيد عن قرب بيانه **قوله** الواو بمعنى مع والطبق مفعول معه لمصاحبته فاعل كانت اي كانت الصفة ومطابقتها له اي انتصب عنه ومما يقضى منه العجب انه جعل مفعولا معه لمصاحبته فاعلا معنى وكان وجه جعله فاعلا انه بتاويل ثبت الاسم فاحتيج الى ادلة لصحة جعل الخبر فاعلا معنى اهى او اوهن من بيت العنكبوت فاثبت المدعي بما هو احوج الى الثبوت **قوله** اذا كانت الصفة صفة له مع مطابقتها اياه يعني الطبق يصح ان يجعل مبنيا للفاعل ويصح ان يجعل مبنيا للمفعول والاول اظهر بسباق الكلام وسياقه لانه جعل التمييز مطابقا لما انتصب عنه او لمتعلقه فالمناسب ان يجعل الصفة مطابقة له وان صح العكس ولكون المتبادر في المصدر المضاف الى المفعول المبني له **قوله** ويجوز ان

يكون بمعنى اسم الفاعل لا معنى للاقتصار على كونه بمعنى اسم الفاعل مع تجويز كونه مبنيا للمفعول في التوجيه السابق **قوله** واحتملت اي الصفة المذكورة الحال لا معنى لحصر الاحتمال في الصفة والحال لا يجب ان تكون مشتقة بل كل ما دل على هيئة صح ان يقع حالا **قوله** لكن زيادة من فيها زيادة من في التمييز عن ذات مذكورة يجوز مطلقا ويجوز في التمييز عن الذات المقدرة اذا كان لما انتصب عنه وقيل مطلقا كذا ذكره الشيخ الرضي وانكر المقبس صحة عشرون منا درهم وكان المصنف معه حيث صرح بتجويز دخول من على تمييز كم فلو كان يجوز دخول من على التمييز من الذات المذكورة عاما لم يخصها بهذا الحكم فتامل **قوله** يؤيد التمييز قلت بل زيادة من يؤيد احتمال الحال او زيادة من لكونه تنصيصا على ان المراد التمييز لا الحال **قوله** على عامله اذا كان اسما تاما بالاتفاق يشكل بما اذا كان تمييزا عن نسبة اسم الفاعل او المفعول فانه يتقدم التمييز على عامله عند الجمهور مع انه عامله اسم تام هو اسم الفاعل والمفعول فالاولى ان يقول ولا يتقدم التمييز على عامله اذا كان عن مذكورة بالاتفاق **قوله** اذا جعلته لازما يعني ان التمييز فاعل لهذا الفعل او ما ينوب مناباه في تركيب يؤدي مضمون هذه الجملة فبهذا الاعتبار جعل كالعامل لرفع المعنى انا فجرنا الارض عيونا فجر عنه منزل منزلة اللازم لتضمنه معنى الانفجار وعيونا تمييز عن نسبة الانفجار لعدم احتمال سوق العبارة اياه والانفعال او فاعلا لما تضمنه وكذا الحال في امتلا الاناء ماء وفي بني الكلام على تفضي المثالين فضمان تصحيح كلامه عليه **قوله** وههنا بحث ليس البحث واردا الا ان ستر وجوب تاخير التمييز عن الفاعل كونه فاعلا اما حقيقيا بورود الفعل الى المتعدي واما مجازيا فلم يرد الا انهم تعرضوا لكونه فاعلا حقيقيا بالرد ظاهرا لما خفي من الوجه **قوله** ما يورد على قاعدتهم المشهورة وهي ان التمييز اي قاعدتهم المشهورة ان التمييز عن النسبة فاعل في المعنى ولهذا احتاجوا الى تاويل فجرنا الارض عيونا **قوله** فانهما جوزا تقديم التمييز على الفعل الصريح وعلى اسم الفاعل

والمفعول فكلام المص قاصر لانه ان اريد بالفعل مجرد الفعل يفيد ان خلاف المازني والمبرد
في مجرده وان اريد به الفعل وشبهه كما هو المستفيض من كلام يفيد ان خلافهم في جميع ما فيه
الفعل قوله وما كاد تفعل قيل الرواية الصحيحة وما كادوا يفعلون قوله المستثنى في المصادر
ان الباب يدل على ذكر الشئ مرتين او جعله شيئين مثنويين او مثنيا ثنيا ولفظ الا الاستثناء
من قياس الباب وذلك لان ذكره يثنى مرة في الجملة ومرة في التفصيل بهذا ولك ان تقول باب
الاستثناء يجعل المستثنى منه شيئين قسما داخلا في الحكم وقسما خارجا عنه قوله ولما كان معلومة
بهذا الوجه الغير المحتاج شرع بانه يمكن تعريف المستثنى فقد تبع فيه راى المحقق الرضي حيث
عرفه بالمذكور بعد الا واخواتها مخالفا لما قبلها نفيا واثباتا لكن المص صرح بانه ليس لمفهوم
عام بل هو لفظ مشترك بين المتصل والمنفصل فلا يمكن تعريفا المطلق اذ لا مطلق فلذا
قسم اولا تقسيم اللفظ المشترك ومنهم من قال المستثنى في المنقطع مجاز وقيل المراد ان
اداة الاستثناء فيه مجاز لا لفظ المستثنى قوله هو المخرج سواء كان الباقي اقل او
اكثر او مساويا قوله من متعدد اى عن المراد منه بان يكون المستثنى قرينة انه ليس
المراد جميع المتعدد كما هو مدلول اللفظ لا عن حكمه حتى يلزم التناقض بادخاله في الحكم
واخراجه بل الحكم على المتعدد بعد اخراج المستثنى عنه واورد عليه انه لا يصح ذلك في
جاء في القوم سوى زيد فانه ظرف للمجئ وكذا ما خلا زيدا وما عدا زيدا فليس الاسناد الى
المتعدد المخرج عنه زيد واجيب بان هذه الكلمات صارت بمعنى الا والنصب على الظرفية
رعاية لصورة الرسم ولا حاجة لان الاسناد الى القوم المراد منه سوى زيد وتقييد
المجئ بالظرف قرينة ان المراد سواه ولك ان تريد انه مخرج عن النسبة الى المتعدد بان تريد
جميع المتعدد وتنسب الشئ اليه فتاتي بالاستثناء لاخراجه عن النسبة ولا تناقض لان
الكذب صفة النسبة المتعلقة للاعتقاد ولم ترد بالنسبة افادة الاعتقاد بل قصدت
النسبة لتخرج عنه شيئا ثم تقيد الاعتقاد فهذا غاية ما تيسر لي في تحقيق المقام ولا

تحد

تجد في كلام غيري تحقيقا لا اطالة الكلام والله هو الواهب بالالهام اجل الانعام
قوله سواء كان ذلك المتعدد لفظا اى ملفوظا جعل قوله لفظا او تقديرا تفصيلا للمتعدد
باعتبار كونه مذكورا او مقدرا ولك ان تجعله تفصيلا له باعتبار كونه متعددا باعتبار اللفظ
بان يكون والا على متعدد صريحا وكونه متعددا باعتبار التقدير بان يجعل متعددا بالتاويل نحو
اشتريت العبد الا نصفه فانه لا تعدد في العبد الا بجعله في تاويل الاجزاء ولك ان تجعل تفصيلا
للمخرج اذ المستثنى كما يكون ملفوظا يكون محذوفا نحو جاء في زيد ليس الا قوله اى بعد الا
واخواتها لا يكون المنقطع الا بعد الا وغير وبيد مضافا الى ان المشددة قوله في كلام موجب
اى ليس بنفي الخ هذا هو المعنى الاصطلاحي للموجب وغير الموجب ما يقابله قوله وهو ان يكون
الكلام الموجب تاما يكون قوله بان يكون تفسيرا اى اصطلح عليه في الكلام التام في باب المستثنى
ويسمى ما يقابله كلاما ناقصا قوله لان الكلام في كونه منصوبا مطلقا الظاهر ان الكلام في
كونه منصوبا بالنصب المستحق لذاته لا بكونه نائبا مناب المستثنى منه فحينئذ لا بد من قيد تام لتتميم
الضابطة قوله الفعل المتقدم او معنى الفعل بتوسط الا نقضه المص بقولنا القوم اخوتك
الا زيدا ولعل الشارح لم يلتفت لعدم وثوقه على المثال وجواز ان يكون معنويا قوله
او مقدما لم يعد كان في هذا القسم دون قسم المنقطع كما اعاده في خلا لان الثلثة مشتركة في
كونها بعد الا فقوله بعد الا متعلق بخبر كان وهو قوله في كلام موجب قدمه ليشاركها فيه
المعطوفين على خبر كان لان المعطوف على المقيد بقيد متقدم يشاركه في القيد لا محالة
فقول الشارح عطف على قوله بعد الا محل نظر لانه يوجب ان يجب النصب في المستثنى في
قولنا ما جاءني غير زيد القوم وفي قولنا جاءني القوم غير حمار الا ان يقال المستثنى بغير في
حكم المستثنى بالا حكمه بعد وقد نبه الشارح ايضا على ان هذا الحكم في المنقطع يفتقر الى
تقييده بكونه بعد الا حيث قال اذا كان منقطعا بعد الا وان غفل عنه في قوله او مقدما
قوله سواء كان في كلام موجبا او غيره اشار الشارح الى ان بين هذا القسم وما تقدم تداخلا

ولم يقيد كلا منهما بما يقابل به الآخر ليعلم ان ما اجتمع فيه القسمان وجب نصبه بوجهين قوله
قوله اى المستثنى منصوب ايضا ذهب سيبويه الى ان المنقطع منتصب بما قبل الا من
الكلام كما ينتصب المتصل به والى ان بعدها الا مفرد سواء كان متصلا او منقطعا وهى
كلكن فى وقوع المفرد بعدها وان ليس حرف عطف والمتأخرون لما راوها بمعنى لكن قالوا انها
الناصبة نصبها نصب لكن المشبهة بالفعل وخبرها محذوف فى الاغلب نحو جاءنى القوم الا حمارا
فى تقدير لكن الحمار لم يجئ وقد يجئ ظاهرا نحو قوله تعالى الا قوم يونس لما امنوا كشفنا
وقال الكوفيون هو بمعنى سوى ويرده ان سوى لا تفيد الاستدراك والمستثنى المنقطع
للاستدراك ووقع توهم دخوله فى الحكم السابق قوله فى الاكثر متعلق بمنصوب قوله
اسم يصح حذفه متعدد الكان او غير متعدد نحو ما جاءنى زيد الا عمرو قوله او الى بعض مطلق
من المستثنى منه يعنى ان الضمير راجع الى بعض منكر للاستغراق فى الايجاب كما فى علمت نفس
اى كل نفس وانما قلنا الى بعض منكر دلالة قوله فيما بعد او بعض منهم ولعل عموم النكرة فى الا
ثبات اذا كان فاعلا تكلف من قال قد يستعمل البعض بمعنى الكل واريد منه هنا هذا المعنى
والاوجه ان الضمير راجع الى البعض المضاف اى خلا بعضهم والاضافة للاستغراق قوله فى
محل النصب على الحالية الاحسن ان خلا فى تقدير زمان مضاف اى زمان خلا زيدا كما فى سافر فيها
بقى فى المغنى ما خلا قوله اى النصب بها انما هو فى اكثر الاستعمالات الا نسب ان يجعل المستثنى
المنقطع والمستثنى بخلا مما يختار فيه النصب قوله تقديره خلو زيد وعدو عمرو وهذا لا يستقيم لان
الفعل المسند الى الفاعل المستتر اذا صار فى تقدير المصدر يكون فى تقدير المضاف الى الفاعل
فيكون تقديره خلوه زيدا على ان الضمير راجع الى المجئ او الجائى او البعض قوله اى وقت خلو
هم الظاهر خلو بعضهم وكذا فى قوله وقت مجاوزتهم ولا وجه للاقتصار على التوجيهين لاحتمال
رجوع ضمير ما خلا الى الجائى ايضا كما سبق فى خلا قوله وهو ضمير راجع الى اسم الفاعل
من الفعل الخ لم يذكر هنا احتمال الرجوع الى المصدر لعدم صحة ان يكون زيد خبرا عنه

وفيه

وفيه نظر لان عدم صحة وقوع العين خبرا عن المصدر فى الاثبات لا فى النفى والاولى ان نفى زيد
عن المجئ لا يوجب اخراج زيد عن المستثنى منه فلذا لم يجوز رجوع الضمير الى المصدر نعم لو جعل
زيدا مضافا اليه للمجئ فيكون التقدير ليس مجئ زيد بعيدا المقصود ولكنه تكلف لفظا ومعنى فافهم قوله
قوله ولا يتصرف فيهما ولا يتغير لا يكون الى غيره مثل ما يكون وما كان ولم يكن حال كون المستثنى
واقعا فى محل يكون متأخرا عن الا لا خفاء فى صحة هذا التوجيه اذ البيان المتعارف فى هذا المعنى
ويجوز فيه النصب بعد الا ولا معنى لان يقال فى محل واقع بعد الا فلو كان كلمة فيه فى محل يجوز فيه
كان نقله انسب قوله فيما بعد الا بدل عن قوله بدل البعض عن الكل ومما يقتضى منه
قيل توجيه الشرح احسن لان المقصود بيان حال المستثنى ولو جعل بدلا لكان المبدل
منه فى حكم التنحية كيف والبدل مستثنى بعد الا والمقصود ههنا بيان حاله فجعل ذكر مطلق
المستثنى فى حكم التنحية لا يخل بالمقصود قوله وفى بعض النسخ ذكر المستثنى منه بغير واو
على انه صفة لكلام غير موجب لا ينبغى ان يتوهم ان الاوجه ان يجعل على هذه النسخة ايضا المستثنى
حالا لتوافق النسختان فى المعنى لانه حينئذ لا بد من اعتبار ضمير فى المستثنى منه راجعا الى
ذلك الضمير يكون مسندا اليه صفة جرت على غير من هى له فيجب الانفصال وان يقال
المستثنى هو منه لا يقال احترز عن تقدير قد بلا ضرورة لانا نقول تقدير قد اهون
من تقدير الضمير العائد الى الموصوف وفى قوله صفة لكلام غير موجب مسامحة لانه صفة
ثانية لكلام قوله فلم يشترط ان لا يكون منقطعا ولا مقدما ما ذكره من وجه علم
التقييد ضعيف اذ عادة المص استثناء المتأخر عن الحكم العام المتقدم المنافى للمتأخر
لا العكس فعدم التقييد ههنا يوجب اخراجه عن الحكم السابق فلا يقتضى تقديمه اخراجه
عن هذا الحكم ويمكن ان يقال لو لم يكن حكم المستثنى المقدم والمنقطع فى كلام غير موجب
ايضا ما تقدم لكان ذكر قوله او مقدما وقوله او منقطعا بعد قوله وهو منصوب
اذا كان بعد الا غير صفة فى كلام موجب لغوا لا فائدة فيه فعلم انه على عمومه فيما سبق

فلم يحتج هنا الى التقييد لعدم كونه مقدما ثم الاوجه ان يقال اختيار البدل فيما يتصور فيه البدل
ولا يمكن في المستثنى المقدم لعدم ذكر جواز تقديم البدل ولا في المنقطع لان البدل فيه لا يكون الا
بدل الغلط في الاستثناء كان مبناه على الرواية كما تقدم فلذا لم يحتج الى التقييد بما يخرج
المنقطع والمتقدم على ان المتبادر من قوله ذكر المستثنى منه ما هو التابع في ذكره فاستغنى
به عن التقييد بما يخرج المستثنى المقدم ولا بد في هذه القاعدة من قيدين آخرين احدهما ان لا
يكون المستثنى متراخيا عن المستثنى منه مثل ما جاءني القوم اليوم الا زيدا وثانيهما ان لا
يكون رد الكلام تضمن الاستفهام نحو ما قام القوم الا زيدا في جواب اقام القوم الا زيدا
فانه في هاتين الصورتين يجوز البدل ويختار النصب ومن ههنا تبين ان المص لم يستوف
اقسام اعراب المستثنى وفاته هذا القسم **قوله** واعراب البدل بالاصالة المراد بالاصالة
ليس ما يقابل التبعية **قوله** ويعرب على حسب العوامل اي على قدر العوامل فان العوامل
ثلثة عامل الرفع والنصب والجر فالاعراب على قدرها كناية عن الاعراب بالنصب والرفع
والجر وبهذا اندفع ان المراد ان كان عامل المستثنى منه يشكل بقولنا ما مررت الا بزيد
فانه معرب بعامل نفسه وان كان المراد عامل المستثنى فكل مستثنى معرب على حسب عامله
على انه يمكن اختيار الشق الاول ايضا ويقال الجار في بزيد عامل المستثنى منه انتقل
الى المستثنى بعد حذفه فهو معرب بعامل المستثنى منه لا بعامله وعامله الفعل بواسطة
الا ومن قال وعامله الفعل بواسطة البا فقد سهى **قوله** فالمراد بالمفرغ المفرغ
له يعني المفرغ مما هو حذف منه الجار واوصل الضمير المجرور به ولك ان تستغني عن
هذا التكلف بان تجعل المفرغ وصفا للمستثنى بحال متعلقه فيكون المعنى المفرغ
عامله او ان تجعل المستثنى مفرغا عن اعرابه للعامل فيكون المستثنى مفرغا والعامل
مفرغا له **قوله** وهو اي والحال ان المستثنى جعل الواو للحال ولك ان تجعلها للعطف
وتجعل هو عطفا على المستثنى منه وفي غير الموجب عطفا على غير المذكور وعلى اي تقدير يكن

جعل

١٥٣

جعل الضمير عائدا الى المستثنى منه بل ما هو في غير الموجب حقيقة هو المستثنى منه دون المستثنى
والاوجه ان يجعل الضمير راجعا الى عدم ذكر المستثنى منه ويجعل قوله وهو في غير الموجب جملة
معطوفة على ما سبق يعني وعدم الذكر في غير الموجب ليفيد الكلام الا ان يستقيم المعنى
فيصح عدم الذكر في الموجب فيصح الاستثناء قوله الا ان يستقيم بلا تكلف واما على التو
جيهات الاخر فهو مستثنى من فحوى الكلام اي لا يعرب على حسب العوامل في الموجب
في وقت من الاوقات الا ان يستقيم المعنى **قوله** ليفيد فائدة صحيحة يعني ليفيد الكلام
فائدة صحيحة ولك ان تقول ليفيد المستثنى ما هو فائدة من جعل الكلام صادقا اذ
بالاستثناء من الكلام الموجب لا يصير الكلام صادقا بخلاف المنفي على ما سيحقق
قوله مثل ما ضربني الا زيد يحتمل ان يكون فاعلا ليفيد **قوله** نحو قولك كل حيوان
مثال لما يصح فيه الحكم على سبيل العموم لا لما نحن فيه الا ان يستقيم المعنى قيل لا بحث للنحوي
عن استقامة المعنى انما وظيفته بيان الكيفيات التركيبية فهذا البحث من قبيل وضع
الشيء في غير محله قلت مآل بحثه هذا ان الاعراب على حسب العوامل في كلام غير موجب وغلب
الموجب كثير بخلاف الموجب فانه قليل لعلة استقامة المعنى فيه اذا اعرب المستثنى كذلك فالبحث
عن كثرة الاستعمال وقلته وظيفة النحو **قوله** اذ معنى ما زال ثبت الثبات يفيد الدوام
كما يظهر من كتب اللغة على المتامل في بيانها وما يقال ان الدليل لا يثبت الدوام الا ان
يقال المراد ان نفي النفي يفيد دوام الاثبات وفي افادته بحث فيه ان الاثبات جعل
النفي ثابتا والثبات يفيد الدوام وان افادة الدوام بنفي النفي لان نفي النفي يفيد عموم
النفي لان النفي في خبر النفي عام فمعنى زال وقع زوال ومعنى ما زال لم يقع زوال وعموم
النفي يفيد دوام الثبوت **قوله** لان نفي النفي اثبات اي بحسب العرف لانه لا يؤدي
بنفي النفي الا الاثبات فمن قال معنى قوله نفي النفي اثبات انه مستلزم للاثبات لا انه عينه
لان نفي النفي لا يمكن تعقله الا بتعقل النفي وتعقل الاثبات لا يتوقف عليه فقد غفل